وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة العربي التبسي _ تبسة_ الجزائر

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر

تخصص: قانون جنائي و علوم جنائية

بعنوان

دور الشرطة العلمية في الإثبات الجنائي

اعداد الطالبة
ذيب خلود

اشراف الأستاذة
ملاك وردة

أعضاء لجنة المناقشة :

الإسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة في البحث
ثابت دنيا زاد	أستاذ محاضر –أ–	رئيسا
ملاك وردة	أستاذ محاضر –أ–	مشرفا ومقررا
جديدي طلال	أستاذ محاضر –ب–	ممتحنا

السنة الجامعية

2021/2020

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة العربي التبسي _ تبسة_ الجزائر

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر

تخصص: قانون جنائي و علوم جنائية

بعنوان

دور الشرطة العلمية في الإثبات الجنائي

اعداد الطالبة
ذيب خلود

اشراف الأستاذة
ملاك وردة

أعضاء لجنة المناقشة :

الإسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة في البحث
ثابت دنيا زاد	أستاذ محاضر –أ–	رئيسا
ملاك وردة	أستاذ محاضر –أ–	مشرفا ومقررا
جديدي طلال	أستاذ محاضر –ب–	ممتحنا

السنة الجامعية

2021/2020

الكلية لا تتحمل أي مسؤولية على ما يرد في هذه المذكرة من آراء

قَالَ الله تُعَالَى :

« وَجَاءُوا عَلَىٰ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ ۚ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ »

سورة يوسف آلآيَةّ 18

الشكر والعرفان

أن الحمد لله نحمده حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما ينبغي وجلاله ووجهه
و عظيم سلطانه و نستعينه و نستغفره و نستهديه ؛ من يهده الله فلا مضل له و من يظلل فلا
هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمّدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم.

إن مما علمنا به ديننا الحنيف أن نذكر الفضل لأهله وأن نشكرهم على صنيعهم
معنا وعرفانا بجميلهم علينا» يشرفني ويسرني أن أذكر بالثناء و جزيل الشكر و التقدير
لكامل اساتذتي على كل ما قدموه من عطاء .

كما أقدم شكري وامتناني وعرفانا مني للمشرفة على هذا العمل العلمي
الدكتورة الكريمة ملاك وردة على توجيهاتها ونصائحها و سعة صدرها لإتمام
هذه المذكرة و تجاوز المصاعب.

كما أتوجه بخالص الشكر و التقدير الي السادة أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم
بقبول مناقشة هذه المذكرة و تخصيص جزء من وقتهم للقراءة و التقييم.
أريد هذه الشهادة كالبصمة التي لا تزول و ترافق مدى الحياة .

الإهداء

إلى من هي قنديل ظلامي وكل شيء في حياتي : أمي.

إلى صاحب القلب الكبير: أبي .

إلى سندي وعضيدي: أخي (عادل) .إلى التي قيل عنها: يد يمنى، وضلع ثابت لا يميل، و قطعة من الروح تورد لك الحياة: أختي .

قائمة المختصرات :

ص : صفحة

ج ر : الجريدة الرسمية

د ط : دون طبعة

د ت ن : دون تاريخ النشر

د د ن : دون دار النشر

د ب ن : دون بلد نشر

ع : عدد

ق ع ج : قانون عقوبات الجزائري

ق إ ج : قانون الاجراءات الجزائية

ش ع : الشرطة العلمية

P : صفحة

مقدمة

إن العلم سلاح ذو حدين ، فكما يستعمله رجال القانون في تنوير طريق العدالة يلجأ المجرمون إلى تسخير ثماره إلى ابعد الحدود ، وذلك باستخدام التقنيات العلمية والوسائل الفنية المتطورة التي فاقت في بعض الاحيان امكانات الاجهزة المعنية بمكافحة الجريمة ذاتها. هذا الوضع أدى بالسلطات الضبطية و التحقيقية إلى اعادة النظر بصورة جدية في الوسائل و الأساليب القديمة التي كثيرا ما كشفت قصورها و عدم نجاعتها في هذا العمل قدر الإمكان على الاستفادة من معطيات العلوم الحديثة و تطبيقها في الميدان لإثبات الجنائي من خلال اجراءات التنقيب عن الأدلة و تطبيقها للقضاء ومحاولة تغليب كفة ميزان الخير و الأمن على كفة ميزان الشر و الرعب و اللاأمن.

لقد تناولت هذه الدراسة الحديث عن أهم الوسائل و الأدلة العلمية الحديثة ، ودورها في الإثبات الجنائي إذ أن الواقعة الجرمية هو المحور الذي تدور عليه عملية البحث عن مرتكب الجريمة منذ وقوعها ، وحتى إنزال العقاب بالجاني وكلما قل الوقت المطلوب للقبض على الجاني،أو إثبات الجرم ، وسهلت عملية الوصول إليه زادت الطمأنينة لدى المجتمع بالأمن والعدالة ، كذلك كان يجب على اجهزة العدالة أن لا تدخر وسعا في استخدام أي تقنية جديدة تساهم في هذه العملية.

و البحث عن هذه الأدلة بمسرح الجريمة ليس بالأمر الهين ، لذا فعلى أجهزة الشرطة الاستعانة بخبراء فنيين مختصين في هذا المجال ، يعملون تحت جهاز خاص متكامل هو **جهاز الشرطة العلمية** القائم على المخابر العلمية و التقنية و التي يقع عليها عبء البحث عن الآثار المادية التي يخلفها الجاني وراءه بعد ارتكابه للجريمة ، و كذا جمعها و فحصها و هذا بالاستعانة بمختلف التقنيات و الأساليب العلمية الحديثة ، للوصول إلى نهاية المطاف إلى دليل علمي دامغ يقود في الأخير إلى الجهات القضائية التي لها سلطة الفصل في الإدانة أو البراءة.

أهمية الموضوع

بالرغم من اهتمام الكثير من الباحثين بدراسة الأدلة الجنائية الحديثة ، إلا أن التطور المستمر في مظاهر الحياة وعالم الجريمة يجعل منه موضوعا متجددا ، و نظرا مما سبق أن أهمية هذا الجهاز إذ لا يمكن الاستغناء عنه بأي حال من الأحوال ، فعمله مدعم للعدالة

و منير لطريقها ، فكم من شخص برئ اتهم زورا و رجع الفضل لهذا الجهاز في اظهار الحقيقة ومن ثم تبرئته ، وعليه يمكننا أن نلقي عليه التسمية التالية جهاز الشرطة العلمية الطريق إلى الحقيقة وكونه يعتبر الساعد الأيمن للعدالة الذي ينير طريقها و يكشف خفايا الجرائم بالطرق العلمية التي لا لبس فيها.

يقبل جهاز الشرطة العلمية دوما التحدي محاولا ترجيح الكفة لصالحه في كل مرة ، وهذا من خلال تبنيه لأحدث التقنيات العالمية في مجال البحث الجنائي.

وترجع اهمية هذا الموضوع ايضا إلى حداثة المسائل التي تثيرها ، والتي فرضت نفسها على رجال القانون ، ليس في الدول المتقدمة فحسب وإنما في بلادنا أيضا ، حيث يؤكد المختصون من رجال الطب الشرعي... على مدى القوة الإثباتية لهذه الوسائل الحديثة التي تسيطر من الناحية الواقعية في مصير الخصومة الجنائية بحيث أنها اصبحت قادرة على وضع حد فاصل في ترجيح الادانة او البراءة و تقطع الشك باليقين بجدارة في الصراع القائم بين ادلة الاثبات و النفي.

تعتبر نقطة الانطلاق في اغلب التحقيقات الجنائية على الآثار الجنائية ، والتي تصبح بعد فحصها أدلة مادية عبارة عن أدلة ملموسة ، وغالبا ما تكون معبرة عن الحقيقة لأنها تعتبر بمثابة الشاهد الصامت و من ثم يتزايد دور مخابر الشرطة العلمية أكثر فأكثر لإنارة الطريق أمام القاضي الجزائي ، ليكون حكمه في الأخير مؤسس على أدلة قوية يقتضيها القانون.

كما تبرز أهميته في ارتباطه بنظرية الإثبات ، خاصة في مرحلته الحالية التي تتميز بالطابع العلمي الذي فتح أبوابه واسعة أمام الاستعانة بالأدلة العلمية التي لا يمكن حصرها لما تعرفه من تطورات نتيجة للتطور المستمر لمختلف العلوم معلنا بذلك عن تبلور و ازدهار مرحلة التحقيق الجنائي العلمي.

أسباب إختيار الموضوع:

من أهم الأسباب الدافعة لاختيار هذا الموضوع هي :

دوافع موضوعية :

1- إستظهار الإضافات و الأبعاد التي يمكن لهذه العلوم أن تدخلها على البحث والتحقيق الجنائيين و كذا الإثبات.

2- توصيل فكرة أن مسرح الجريمة هو خط أحمر بنسبة للفضوليين و عدم العبث بأداة الجريمة هي مفتاح حل لغز الجريمة.

دوافع شخصية :

1- ميولي لهذا الموضوع و رغبتي في البحث فيه.

2- الرغبة في المساهمة ولو لجزء بسيط في إثراء المكتبة القانونية.

3- التعرف على عمل الشرطة العلمية و دوره في الكشف عن الجريمة و فحص الآثار الجنائية.

إشكالية الموضوع :

ما مدى فعالية و مساهمة جهاز الشرطة العلمية في الإثبات الجنائي؟

المنهج المتبع :

إن المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي وذلك من خلال وصف الأعمال و الأساليب و السبل التي ينتهجها عناصر الشرطة العلمية في عملية الإثبات الجنائي والتي توصل بدورها إلى كشف لغز الجريمة و كشف النقاب و الغموض عن الحوادث الإجرامية ؟ أمّا المنهج التحليلي من خلال تحليل بعض النصوص القانونية و كذلك تحليل المضمون الذي استخدمناه في الإجراءات المتخذة من قبل جهاز الشرطة العلمية في توثيق مسرح الجريمة.

أهداف الموضوع :

تهدف دراسة هذا الموضوع إلى :

-الأهداف العملية :

1-بداية إلى لفت انتباه المجتمع المدني إلى وجود مثل هذا الجهاز الفني الذي له دور كبير فعال في الكشف عن غموض الجرائم .

2- تسليط الضوء على الأدلة العلمية الحديثة ، وشد الانتباه إلى اهمية هذه الأدلة الحديثة في تحقيق العدالة.

-الأهداف العلمية :

1-ابراز دور الشرطة العلمية في فك الغاز الجريمة بالدليل العلمي مستعينا بحداثة الوسائل العلمية.

2-التعريف بجهاز الشرطة العلمية مع تقنيات أهميتها و اختصاصاتها وما يميزها عن الشرطة التقنية و القضائية بذكر دور كل واحد منهم.

3- بيان دور الشرطة في فحص الآثار الجنائية " البيولوجية و الغير البيولوجية " المتحصلة من موقع الجريمة.

الدراسات السابقة :

من الدراسات السابقة التي تم الاعتماد عليها :

1- بهلول مليكة ، دور الشرطة العلمية و التقنية في الكشف عن الجريمة ، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه علوم (فرع الحقوق).

2- آمال عبد الرحمان يوسف حسن ، الأدلة العلمية الحديثة و دورها في الإثبات الجنائي ، قدم هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام.

صعوبات العمل :

الصعوبات تتمثل في :

1- صعوبة التحصل على المعلومات والدراسات المتعلقة بهذا الموضوع نظرا لقلتها خاصة المراجع الجزائرية.

2- عامل الضيق في الوقت.

3- التحفظ من قبل الهيئات الأمنية مثل الدرك الوطني و الشرطة العلمية..

خطة البحث :

الخطة المتبعة و لقصد الإحاطة و الإلمام بالموضوع ارتأيت الخطة التالية : يتكون هذا البحث من فصلين ، يتضمن الفصل الأول ماهية الشرطة العلمية فقد قسم الفصل الأول إلى مبحثين يتناول المبحث الأول مفهوم الشرطة العلمية ويتناول المبحث الثاني هياكل وأدوات الشرطة العلمية في التشريع الجزائري ، أما الفصل الثاني فقد تطرق إلى المهام المخولة للشرطة

العلمية فقد قسم هو الآخر إلى مبحثين فتناول المبحث الأول دور الشرطة العلمية في مسرح الجريمة أما المبحث الثاني تناول دور الشرطة العلمية في الآثار الجنائية.

الفصل الأول

الفصل الأول : ماهية الشرطة العلمية.

المبحث الأول : مفهوم الشرطة العلمية.

المبحث الثاني : هياكل و أدوات الشرطة العلمية في التشريع الجزائري.

إن الجريمة باعتبارها ظاهرة اجتماعية موجودة في كل المجتمعات البشرية تأخذ نفس مسار التطور الذي يطرأ على المجتمع ، ويرجع ذلك إلى أن الفاعل و الضحية يتأثران بالتطور الفكري ، فالمجرم يحاول بشتى الطرق أن يستعمل أقصى ما يمكن من براعة و حيل لتنفيذ جريمته ، مقابل هذا التصرف يكون رد فعل المجتمع ومعالجته من جهة أخرى موازاة مع تلك التطورات و الأساليب المستخدمة من طرف المجرمين لارتكاب جرائمهم واستخدموا نفس التكنولوجيا و الاختراعات لتنفيذ أعمالهم الغير مشروعة.

تواجه مصالح الشرطة في أيامنا هذه بمختلف هياكلها تحديات كبرى للحفاظ على أمن و سلامة الأشخاص في وقت تنامت فيه ظواهر و أشكال عديدة للإجرام ليأخذ بذلك طابعا آخر ضاعف من قوة الشبكات المهيكلة والتي ترتبط بالجريمة المنظمة ، فالمشاكل الاجتماعية ساهمت بقدر كبير و فعال في تنامي بعض أشكال الجريمة إن لم نقل أنها أضحت من الدوافع التحفيزية في تطور هذه الظاهرة داخل المجتمع ما ألزم مصالح الشرطة على تكثيف الجهود ورفع التحديات للتصدي لهذه الظاهرة و التقليل من نتائجها السلبية .[1]

و لهذا سعت الجهات المختصة إلى اللجوء إلى البحث و التحليل و الاستعانة بخبرات و أبحاث جنائية للكشف عن الأسباب و الأساليب و الوسائل المستعملة في الجريمة ، كذلك في ظل تطور الفكر الإجرامي ، كان من الأجدر على الجهات المختصة محاربة هذا التطور الإجرامي ولهذا نحتاج إلى جهاز متكامل مجهز بأحدث المعدات و الامكانيات يعمل تحت اسم جهاز الشرطة العلمية ومن خلال الآتي ، وعلى هذا الأساس سنتولى دراسة هذا الفصل في مبحثين ، ستناول في الأول مفهوم الشرطة العلمية من حيث تعريفها و أهميتها و ذكر الخبراء الفنيون للشرطة العلمية بالإضافة إلى خصائص و تمييز الشرطة العلمية عن الشرطة التقنية و القضائية أما فيما يخص المبحث الثاني دراسة هياكل و أدوات الشرطة العلمية في التشريع الجزائري.

[1] أوراري كريم ، الشرطة تستطلع إنجازات و مشاريع تنمية مديرية الشرطة العلمية و التنمية ، مجلة الشرطة ، الجزائر ، العدد 144 ، جويلية ، 2001، ص16.

المبحث الأول: مفهوم الشرطة العلمية.

إن الوسائل العلمية التي بات يلجأ إليها في مجال الإثبات الجنائي متعددة ، كما سبق القول و هذا نظرا لتنوع أساليب الجريمة و ارتفاع معدل استمرارها وكذا تطور صور الإجرام بالاستعانة بالتكنولوجيا الحديثة و الثورة التكنولوجية الدافع الحقيقي لظهور و نشأة اجهزة خول لها القانون صلاحية الكشف و المتابعة.

وقد نجد من بين هذه الأجهزة التي خولها القانون كجهة أساسية في الكشف و المتابعة الشرطة العلمية لذلك سنتطرق إلى تبيان دور و تعريف و أهمية هذا الجهاز.

عليه يمكن دراسة هذا المبحث في ثلاث مطالب الأول سنتناول فيه تعريف و أهمية ومطلب ثاني خصائص و تمييز الشرطة العلمية عن الشرطة التقنية القضائية أما المطلب الثالث فيخص الخبراء الفنيون لشرطة العلمية.

المطلب الأول : تعريف و أهمية الشرطة العلمية.

إن التقدم العلمي و التكنولوجي الهائل ، كان سببا في تطور الجريمة في عهدنا هذا فقد جعل المجرم يفكر قبل الإقدام على نشاطه الاجرامي وفي الأسلوب الذي يرتكب به جريمة دون ان يترك اثار مادية تدل عليه ، فعلى الشرطة العلمية ان تسارع في تطوير أساليب عملها وتعديل خططها ، وحتى لا تتخلف عن ملاحقة المجرمين وكشف جرائمهم لتصبح دائما في موقف التفوق عليهم ، و يظهر مما سبق أهمية هذا الجهاز إذ لا يمكن الاستغناء عنه في أي حال من الأحوال فعمله مدعم للعدالة و مسير لطريقنا ، وعليه يتم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول : تعريف الشرطة العلمية.

الفرع الثاني : أهمية الشرطة العلمية.

الفرع الأول : تعريف الشرطة العلمية.

قبل التطرق إلى تعريف الشرطة العلمية نعرف الشرطة أولا :

1- تعريف الشرطة :

تعتبر الشرطة إحدى أجزاء النظام الوطني المختصة بالعدالة الجنائية لذلك توجد الشرطة في جميع دولِ العالم لما لها دور هام في المساهمة في تطبيق القانون مساعدة الأشخاص الذين يواجهون صعوبات معينه و الحد من الجريمة في المجتمع وكشف ملابساتها إن وقعت ويعد قسم الشرطة هو أحد أبرز وأهم الأقسام في الدولة كما أنه يهدف إلى الحفاظ على الأمن والنظام كما أنه يعمل بجد واجتهاد على منع وقوع الجرائم والأخطاء الشنيعة ، كما أنه يعمل ايضاً أي قسم الشرطة على حماية الأفراد في المجتمعات ، كما أن للشرطة عدة اقسام فهناك شرطة النجدة ، بالإضافة إلى شرطة المرور والتي تقوم على تنظيم أمور السير وحل الخلافات في الطرقات كما أنها المسؤولة أيضاً عن الحوادث التي قد تصيب المركبات ، كما أنها تساهم في تأمين المواصلات للأفراد بالإضافة إلى أنها تساهم وتساعد بالبحث عن المفقودين ، كما أن هناك الشرطة البيئية والتي تقوم على حماية البيئة ومعاقبة من يقوم على أي عمل يؤدي إلى تلويث البيئة.[1]

هم مجموعة من الأفراد الموظفين الحكوميين والمكلفين بما منحتهم الدولة من سلطات على حفظ الأمن والاستقرار في المجتمع عن طريق مجموعة من الإجراءات و القوانين المكلفين بتنفيذها داخل المجتمع ، حيث أنهم يعملون في ظل جهاز يعمل على تنظيم أعمالهم و هو جهاز الشرطة ، حيث أن دور الشرطة الكبير و الحيوي في حفظ الأمن هو حاجة أساسية من حاجات المجتمع بشكله العام أو للأفراد على مستوى الفرد ماله وأملاكه ومسكنه وأبناءه وأهله ، حيث أن أهمية الأمن الوظيفة الأساسية للشرطة تكمن في كونها ضرورة أساسية لتطور المجتمع وهي صمام الأمان لبقائه واستقراره حيث أن انعدام وجود الشرطة يعنى خلل في مفهوم الأمن بالمجتمع حيث ستسود الفوضى والسرقة والتخريب وأعمال النهب والاعتداء بأشكالها المختلفة وبالتالي فلن يكون هناك مشروعات أو استثمارات أو نشاط تجاري حيث أن عامل الأمن هو

[1] علي شملال ، الدعاوى الناشئة عن الجريمة ، د ط ، دار هومة ، الجزائر ، 2010 ، ص 112.

- أنظر أيضا : mawsoah.net/gae-portal/maogenasp ? 24/04/2021.à 18.30h,.

عامل أساسي وحيوي لكل ذلك حيث لا يمكن لأي أفراد أو مجتمع بشكله العام العمل والتقدم في ظل وجود تهديد للسلامة الشخصية للفرد أو للسلامة المجتمعية ، إذن فدور الشرطة لا يمكن الاستغناء عنه حيث انه هو من يبعث الإحساس بالطمأنينة داخل المجتمع والاستقرار حيث عملها على منع وقوع الجرائم في المجتمع بأنواعها المختلفة من سرقة واغتصاب وقتل ونهب وأعمال تخريبية وإرهابية حيث من ضمن أعمال الجهاز الشرطي القبض ومطاردة مرتكبي كل تلك الأفعال والجرائم عن طريق كشفها لملابسات وأحداث وأشخاص تلك الجرائم وأيضاً ما تقوم به الشرطة بأقسامها المختلفة مثل شرطة المرور وما تقوم به من أعمال تنظيمية في الكثير من الأعمال المرورية مثل تنظيم سير المركبات السيطرة السريعة على أي عوامل تؤثر على السيولة المرورية مثل الحوادث أو أعمال المنازعات الشخصية وأيضاً دور الشرطة الكبير في عمليات البحث عن المفقودين والمختطفين إذن فالدور الشرطي في أي مجتمع لا يمكن الاستغناء عنه .[1]

رأى المشرع أنه من الضروري تخويل ضباط الشرطة القضائية مهمة القيام ببعض إجراءات التحقيق في انتظار وصول خبر وقوع الجريمة إلى علم جهة التحقيق ، كما أوجب المشرع توافر حالات التلبس المنصوص عليها قانونا للخروج على القواعد العامة في الإجراءات الجنائية ، بغية الإسراع في اتخاذ الإجراءات للمحافظة على أدلة الجريمة حتى لا تطمس أو يتلاعب بها ، والقبض الفوري على المشتبه فيه قبل مغادرته مسرح الجريمة . فخول القانون لضابط الشرطة القضائية سلطات استثنائية إذا قامت حالة من حالات التلبس الخمس تتمثل في القيام ببعض إجراءات التحقيق الابتدائي لم ينظم المشرع أحكامها في القانون الإجراءات الجزائية .[2]

2- تعريف الشرطة العلمية :

للشرطة العلمية عدة تعاريف أهمها :

[1] نادية رواحنة ، **الشرطة القضائية و حقوق الضحية و واجب الشرطة القضائية** ،مجلة الشرطة العلمية و العلمية ،العدد 03 ، 01-12-2014 ، الجزائر ، ص 496-518.

[2] عمر خوري ، **الشرطة القضائية و سلطات الشرطة القضائية و حالات التلبس و التحقيق الابتدائي**، مجلة الشرطة ، الجزائر ، 19-09-2014، ص 19-40.

مجموعة العلوم و الأساليب التي تهدف إلي إقامة الدليل للإدانة من خلال الكشف و استغلال الآثار .[1]

و تعرف الشرطة العلمية كذلك بأنها : مجموعة المبادئ العلمية و الأساليب التقنية ، في البحث الجنائي لإثبات وقوع الجريمة و مساعدة العدالة على تحديد هوية مرتكبها و أسلوبه الإجرامي.[2]

نرى بأن كل من هذين التعريفين غير كافيين لأنهما لم يتطرقا إلى عنصر هام وهو مسرح الجريمة أي المكان الذي تظهر من خلاله الأدلة الجنائية.

وهي فحص شامل ومنهجي ، ودقيق لمسرح الجريمة ، تم معاينته وفقا لقواعد منطقية و بسرعة لأن الآثار و الشهادات و مختلف الأدلة سهلة الاختلاف و التغيير ، وهذا باستعمال قواعد فنية كالتسلسل و المنطق في التصوير و رفع الآثار ووصف المكان والربط بين الشهادات ووضع فرضيات منطقية تتناسق و النتائج المتحصل عليها من معاينة الاشخاص الأشياء و المكان فهي تشمل الافعال الدامية للبحث و الحفاظ على الآثار المادية الظاهرة والغير الظاهرة في مسرح الجريمة و تستعمل عدة تقنيات تكنولوجية عالية.[3]

فهذا التعريف قد ركز على الدور المنوط بالشرطة التقنية بشكل كبير ، في حين أنه لم يتم تبيان فيه دور الشرطة العلمية مفصلا.

و الشرطة التقنية: هي مجموعة الأساليب والتقنيات التي تهدف إلى معاينة الجريمة و البحث عن مرتكبيها و إقامة دليل أدانته أو ما يسمي بعلم معاينة الجريمة.

و يستجيب الدليل المادي العلمي لمتطلبات العدالة بتقديم معلومات لشاهد لا يعرف الكذب وهذا بفضل الشرطة العلمية و التقنية ، فتسمية الشرطة العلمية و التقنية قد تطلق علي مجموعة

---

[1] Natahalie de hais , sharlok holmos ; un prés curseur des police scientifique et technique , imprimerie des presses universitaires , France ,2001,page 03.

[2] أحمد أبو الروس ، التحقيق الجنائي و التصرف فيه و الأدلة الجنائية ، د ط ، دار النشر المكتب الجامعي الحديث ،الاسكندرية ، 1998 ، ص307.

[3] عبد الحميد مسعودي ، **دور الوسائل العلمية الحديثة في تحقيق الجنائي (مجلة مدرسة الشرطة القضائية)** ، العدد الأول ، المديرية العامة للأمن الوطني ، الجزائر ،2011 ، ص 19-20.

المعارف و الأساليب و الوسائل العلمية و التقنية المعتمد عليها ، في المعاينة و البحث و الاختبارات و التحاليل بهدف إقامة الدليل في الدعوى الجزائية [1]

وقد تطلق ايضا على مجموعة الأعمال التي تجري على مسرح الجريمة من أجل جمع و حفظ كل العناصر و الآثار المادية للحادث الإجرامي بقصد استغلالها علميا بتطبيق مختلف الفروع و التقنيات العلمية في دراسة هذه الآثار و تحليلها لتحديد هوية مرتكب الجريمة و أسلوبه الإجرامي.[2]

إضافة إلى ما سبق : يمكن أن تطلق أيضا تسمية الشرطة العلمية و التقنية بالاعتماد على العنصر البشري ، على فريق العمل المتخصص الذي يتكون من خبراء مدنيين وغير مدنيين (شرط و درك) يعملون كل حسب تخصصه سواء على مسرح الجريمة أو في المخابر.[3]

التعريف الراجح : و سأميل في هذا المبحث الى ترجيح التعريف الآتي : إن الشرطة العلمية هي التنظيم الوحيد الذي يتوفر على الوسائل الإدارية و القضائية و التقنيات اللازمة لترجمة العناصر المرفوعة من مسرح الجريمة و تحليلها مخبريا من مبدأ الحتمية ترك المجرم أو الجاني آثار أو بقايا في مسرح الجريمة أثناء اقترافه الجريمة أو يحمل معه آثار من ذلك المكان ، من أجل الوصول إلى هوية الفاعل او الفاعلين و معرفة كيفية وقوعها ، لذلك فالشرطة العلمية تستعين بالطب ، الفيزياء ، البيولوجي و غيرها من العلوم لتحديد إدانة أو براءة المشكوك فيه . لأنه يشمل كافة عناصر الشرطة العلمية.

الفرع الثاني : أهمية الشرطة العلمية. نجد أن أهمية الشرطة العلمية تبرز في :

مما لا شك فيه إن لدليل العلمي دورا فعالا في حل لغز الكثير من الجرائم ، فهو يمثل قمة تطور العلوم الجنائية ، و يمثل العمود الفقري لعملية البحث الجنائي الفني [4]، وهذا ما يبرز أهميته و ضرورته في الإثبات الجنائي ، غير أن هذا لا يعني استبعاد الأدلة الأخرى و إحلال

---

[1] DIAZ (Charles) , la police Technique et scientifique , presse Universitaire France (PUF) , 2000 , page 03

[2] Jalby (christian), La Police Technique et scientifique , Presse Universitaire France (PUF),01.ed,2009, Page 03-04.

[3] بهلول مليكة ، دور الشرطة العلمية و التقنية في الكشف عن الجريمة ، رسالة لنيل شهادة دكتوراه علوم (فرع الحقوق) ، جامعة الجزائر 1 ،2013 ، ص 181.

[4] أحمد أبو القاسم ، **المتغيرات المعاصرة للجريمة و أثرها على العملية الإثباتية** ، مجلة مركز بحوث الشرطة ،عدد 14 ، يونيو 1998 ، ص 92-131.

محلها الدليل العلمي لوحده ، وعليه نتعرض إلى أهمية الدليل العلمي أولا قبل التطرق إلى أهمية الشرطة العلمية بصفة خاصة و كدليل علمي.[1]

يلعب الدليل العلمي دورا هاما و أساسيا في تحديد شخصية المتهم ، وهذا من خلال فحص و تحليل الآثار التي يخلفها بمسرح الجريمة كالبصمات ، آثار الأقدام ، الدم ، الشعر... أو التي يحملها معه عند مغادرة مكان الجريمة ، كوجود قطع من جلد الضحية بأظافر المتهم ، التصاق تربة مكان الجريمة بحذائه و كذلك من خلال تحديد طريقة ارتكاب الجريمة فهذه الآثار بعد اخضاعها للفحص و التحليل تزود الهيئة القضائية بأدلة بواسطتها تحدد شخصية المتهم.[2]

نستخلص مما سبق أن أهمية الدليل العلمي بالنسبة للإثبات الجنائي ، تكمن في كونه وسيلة اثبات علمية لا مجال للشك فيها فهو يسند الجريمة إلي مرتكبها بالاعتماد على الآثار المادية ، بمعني ان الدليل العلمي القائم على أساس الثبوت العلمي القاطع ينسب الآثار المرفوع من مسرح الجريمة بصورة لاحتمال للشك فيها إلى الشيء أو المادة أو الشخص الذي تخلف عنه.[3]

زيادة على ما تقد ، فإن أهمية الدليل العلمي تزداد في ظل الجريمة المعاصرة التي تفاقمت خطورتها المهددة ليس للأمن الداخلي فحسب ، بل للأمن الدولي أيضا ، فجرائم الارهاب الداخلي و الدولي التفجيرات ، القتل الجماعي ، الخطب...، التي استثمرت التكنولوجية الحديثة في مجالات الإعلام و الاتصال و التنقل ... ، يتطلب التصدي لها الاعتماد علي الأدلة العلمية المستنبطة باستعمال الأساليب العلمية الحديثة.[4]

إن انضمام الشرطة العلمية إلى الأبحاث و التحقيقات الجنائية ، قدم بعدا جديدا للمعاينة التي تجري على مسرح الجريمة ، الأمر الذي وسع من نطاق الأدلة الجنائية ليشمل الادلة المستنبطة من الاثار المادية الجريمة و المجرم ، أي الادلة العلمية لكن هل هذا يعني أن الدليل العلمي من شأنه أن يستبعد الأدلة الأخرى ؟..[5]

و نجد أن أهمية الشرطة العلمية تتجلي في النقاط التالية:

---

[1] بهلول مليكة ، " دور الشرطة العلمية و التقنية " ، المرجع السابق ، ص 261.

[2] بهلول مليكة ،المرجع نفسه ، ص 262.

[3] منصور عمر المعايطة ، الأدلة الجنائية و التحقيق الجنائي ، د ط ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ،2009 ، ص48.

[4] بهلول مليكة ، المرجع السابق ،ص 263.

[5] محمد نجيب حسني ، شرح قانون اجراءات الجنائية ، طبعة ثالثة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ،1998 ، ص423.

1- تساهم في إعادة سيناريو الجريمة ، أي اعادة تمثيلها و تمكن التأكد من الشهادات و التصريحات.

2- تساهم في تقديم و تزويد العناصر الدالة للمحققين ، و تزويد العدالة بالأدلة القاطعة التي تبني عليها حكمها ، أما بالإدانة أو بالبراءة.

3- التعرف على هوية الجثث المجهولة على طريق مختلف الآثار المتواجدة في مسرح الجريمة و مقارنتها ببعضها البعض

4- إيجاد الرابط بين الشخص المتهم و المجني عليه و مكان الحادث عن طريق الآثار المشروعة.

5- مساعدة أو توجيه المحقق في تحديد هوية مرتكبي الجرائم التي بقيت عالقة.

6- تصنيف دائرة البحث عن الجناة طبقا لنتائج المعاينات.

7- التأكد من تصريحات الضحية ، المشتبه فيهم ، مقارنتها لنتائج المعاينات لمسرح الجريمة.

8- الربط بين الجرائم الصادرة من شخص واحد نتيجة لأسلوبه الاجرامي و استخدامه لنفس الأسلوب أو الوسائل في ارتكاب جرائم الأخرى.

تعتبر نقطة الانطلاق في أغلب التحقيقات الجنائية بناء على الآثار الجنائية ، والتي تصبح بعد فحصها أدلة مادية وهي عبارة عن أدلة محسوسة و ملموسة ، وغالبا ما تكون معبرة عن الحقيقة لأنها تعتبر بمثابة الشاهد الصامت ومن ثم يتزايد دور مخابر الشرطة العلمية اكثر فأكثر لإنارة الطريق أمام القاضي الجزائي ، ليكون حكمه في الأخير مؤسس على أدلة قوية و كافية يقتضيها القانون.[1]

المطلب الثاني : خصائص و تمييز الشرطة العلمية عن الشرطة التقنية و القضائية.

بمرور الزمن ، يزداد التقدم العلمي ازدهارا ، ويزداد بالمقابل تنوع الجرائم وتنوع أساليب ارتكابها ، مما يجعل الكشف عنها أمرا صعبا على القضاء ، هذا ما يستدعي تدخل العلم بمختلف فروعه و مجالاته في ميدان القضاء ، فالأساليب الحديثة في ارتكاب الجريمة إذن ، هي التي دفعت إلي القيام بهذه العلاقة بين القضاء والشرطة العلمية والتقنية ، وقد تبدو هذه

[1] مسعود زبدة ، القرائن القضائية ، د ط ، دار النشر و التوزيع ، الجزائر ،2001 ، ص 48.

العلاقة عربية ولا أساس لها في القرون الماضية لبساطة الجريمة ، لكن بعد النهضة العلمية والتكنولوجية التي عرفها المجتمع الحديث أصبحت هذه العلاقة مجسدة واقعيا ، إذ نادرا ما تمر دعوى جزائية دون تدخل أهل الخبرة.

إن أهم الفروع التابعة لمديرية الشرطة القضائية هي الشرطة العلمية و التقنية ولكل منهما مهامه و اختصاصاته . وتتوفر على تقنيات عالية في مجال الإثبات العلمي و البحث الجنائي وعليه لا يمكن الاستغناء عنها في عملها ، وعلى هذا الأساس سنبين الفرق بين الشرطة العلمية و الشرطة التقنية و القضائية.

فالشرطة العلمية والشرطة التقنية وجهان لعملة واحدة إلا أن هناك ما يميزهم ، لذلك سنقسم هذا المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول : خصائص الشرطة العلمية و الفرع الثاني : تمييز الشرطة العلمية عن الشرطة التقنية و القضائية.

الفرع الأول : خصائص الشرطة العلمية :

للشرطة العلمية جملة من الخصائص منها:

1- الطابع العلمي : تتميز الشرطة العلمية و التقنية بالطابع العلمي ، وهذا ما يتبين من تسميتها فالعلم اذن هو أساس عملها ، بحيث تعتمد في القيام بأعمالها على العلوم الاساسية و التطبيقية ، وعليه يشترط فيها التحكم و السيطرة على مختلف العلوم.

رغم تاريخها الحديث فإن نطاقها في توسع و تطور دائم بظهور فروع جديدة كالإلكترونيك ، الاعلام الآلي البيولوجية الجزئية ، أشعة الليزر... لأن هذا التطور العلمي والتقني الذي أحدث تغيرات في نمط الإنسان ، من شانه أن يشكل عاملا لاستيعاب خيال المجرمين ، مما يتطلب تكيف الشرطة العلمية و التقنية مع هذه التغيرات و مسايرتها باستمرار من أجل الوصول إلى إقامة دليل علمي فعال و أكيد ، وبهذا يمكن القول أن التغيرات و التطورات التي تسجلها القرن 21 سوف تسري الشرطة العلمية و التقنية وتعيد رسم حدودها.

2- الحياد والموضوعية : تتمثل مهمة الشرطة العلمية والتقنية في معاينة مسرح الجريمة واستغلال كل مادياته استغلالا مفيدا للخروج بنتائج تسلمها للقضاء ، فهذه المهمة التقنية لا تسمح لها بالفصل في نتائج التحليل بإدانة المتهم أو تبرئته ، بل تلتزم فقط بتفسيرها تفسيرا

موضوعيا من أجل إظهار الحقيقية سواء كانت في مصلحة المتهم أو ضده ، فالأعمال الشرطة العلمية و التقنية قد تبرئ المتهم رغم شهادة شهود ضده و رغم اعترافه.[1]

الفرع الثاني : تمييز الشرطة العلمية عن الشرطة التقنية و القضائية:

يمكن تمييز الشرطة العلمية عن الشرطة القضائية كالتالي :

1- تمييز الشرطة العلمية و التقنية لوحدهما:

إذا كانت الشرطة العلمية و التقنية كجهاز متكامل يساهم في إظهار الحقيقة ، إلا أن هناك من يميز بين الشرطة العلمية و التقنية على أساس نطاق وحدود عمل كل منهما ، فالشرطة التقنية هي مجموعة الأعمال التقنية المتبعة لمعاينة الجريمة ، ويتحدد نطاق عملها بمسرح الجريمة و الذي يتجسد في بحث وجمع الآثار المادية بهدف استغلالها لاحق ، أما الشرطة العلمية فهي مجموعة الأعمال اللاحقة لأعمال الشرطة التقنية ، والمتمثلة في تطبيق مختلف التقنيات العلمية لدراسة الآثار المادية التي تم جمعها من مسرح الجريمة بهدف تحديد هوية مرتكب الجريمة.

غير أن رغم هذا التمييز بين الشرطة العلمية و التقنية فإن سمة التكامل تجمع بينهما لأن عمل الثانية يشكل قاعدة لعمل الأولى ، و عمل الأولى يكمل عمل الثانية ، وعليه يقع الشرطة التقنية أن تقوم بمهامها علي اكمل وجه لكي تسمح للشرطة العلمية استكمال بمهامها بجدية و صرامة ، لأن نتائج أعمالها قد تتحول الي عنصر اثبات إدانة وبراءة فنجاح عمل الشرطة العلمية اذن ، يتوقف علي مدى فعالية نتائج اعمال الشرطة التقنية ومن ثم يمكن القول أنه لا وجود الشرطة العلمية فعالة إن لم توجد شرطة تقنية ذات نوعية. [2]

2-تمييز الشرطة العلمية و التقنية و القضائية :

سنطرق أولا إلى أوجه التشابه وثانيا أوجه الاختلاف

أولا : أوجه التشابه :

إن الشرطة العلمية و التقنية و القضائية يشتركان عدة أمور منها بينها :

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 182-183.

[2] بهلول مليكة ، المرجع نفسه ، ص 182-184.

أ/ كون أن الشرطة العلمية و التقنية فرع من فروع الشرطة ، وهي تعمل معها و تحت لوائها و يشكلان معا فريقا متكاملا ، تعتمد عليه للوصول إلى أفضل النتائج ، فرجل الشرطة القضائية عند سماعه بوقوع الجريمة ينتقل بسرعة إلى مكان الحادث بعد التأكد من صحة المعلومة ، و ذلك بعد أخطار وكيل الجمهورية من أجل اتخاذ التدابير اللازمة التي تكفل الحفاظ عليه من ان تمتد اليه يد اي شخص وذلك طبقا لنص مادة 43 من ق إ ج رقم 11/02 ليأتي بعد ذلك دور الشرطة التقنية والعلمية في معاينة و فحص المكان لرفع الآثار التي خلفها المجرم وفق خطة و منهاج معين ، تهيئة لنقلها إلى المخبر الجنائي لإجراء عليها مختلف الفحوصات من اجل الوصول و الكشف عن الجريمة. [1]

ب/ إذا كانت الأبحاث الأولية في مسرح الجريمة تعتبر من أعمال الشرطة التقنية و القضائية فإن استخدام وسائل بحث و مقارنة جد متطورة تدخل في إطار الشرطة العلمية ، فالأولى تجمع كل نشاطات الشرطة القضائية و التقنية بمسرح الجريمة ومهام المعاينات المادية بالأماكن ورفع الآثار ، وإما الشرطة العلمية فإنها تستخدم مختصين وخبراء لتحليل هذه الآثار. [2]

ثانيا أوجه الاختلاف:

تختلف الشرطة العلمية و التقنية عن الشرطة القضائية في جملة نذكر منها:

أ/ إن الشرطة القضائية تختص اقليميا لنص مادة 16 من ق. إ. ج أي يتحدد اختصاصها بالدائرة الإقليمية التي تباشر في إطارها ضباط الشرطة القضائية عملهم المعتاد ، إلا أنه قد يمتد في حالة الاستعجال في جرائم المخدرات و الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية و الجرائم الماسة بالأنظمة لمعالجة الآلية للمعطيات و جرائم الارهاب ، ليشمل كافة الإقليم الوطني بالإضافة إلى الاختصاص النوعي المنصوص عليه في المادة 12 ق إ ج رقم 11/02. يناط بالضبط القضائي مهمة البحث و التحري عن الجرائم وجمع الأدلة و البحث عن مرتكبيها.

كما أنها تقوم بالانتقال إلى مسرح الجريمة للمعاينة و تفتيش المساكن وتحرير المحاضر ، و استجواب المشتبه فيهم و القبض و الإيقاف و سماع أقوالهم و توقيفهم.

[1] عبد القادر بوخلدة ، أساليب مكافحة الاجرام ، مجلة مدرسة الشرطة القضائية ، الجزائر ، جانفي 2011 ، ص 06.

[2] طاهري حسين ، دليل الخبير القضائي ، د ط ، دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، 2010 ، ص 16.

كما تقوم بتلقي الشكاوي و البلاغات وجمع الاستدلالات و اجراء التحقيقات الابتدائية و كذلك تنفيذ الإنابات القضائية طبقا لنص مادة 7 من ق. إ. ج. [1]

ب/ في حين أن الشرطة التقنية و العلمية تقوم بالتقريبات الجنائية وذلك بإنشاء رابطة بين الجرائم التي ترتكب من شخص واحد تبعا لأسلوبه الاجرامي ، والتأكد من تصريحات الضحية و المشتبه فيهم و الشهود و مقارنتها والإجابة عن التساؤلات أو النقاط التي بقيت عالقة و غامضة حول ظروف ارتكابها.

ج/ أما الشرطة العلمية فهي تقوم بفحص الآثار و ذلك باستخدام أحدث التقنيات في عمليات اكتشاف الجريمة والحماية و الحفاظ علي الآثار المتحصل عليها ، بالإضافة إلى فحصها و تحليلها في المعامل الجنائية للوصول إلى النتائج المطلوبة كما يستخدم في ذلك علم الكيمياء و الفيزياء و علم التشريح.[2]

المطلب الثالث : الخبراء الفنيون لمسرح الجريمة.

الخبراء الفنيون أهم عنصر للمختبر الجنائي ، إذ تحتاج طبيعة العمل في مخابر الشرطة العلمية إلى وجود هذه الفئة من الخبراء لتنفيذ ما هو مطلوب منهم في إطار البحث الجنائي ، ولهذا وجب أن يكون لديهم قدر كبير من العلم و المعرفة و الخبرة في مختلف العلوم كالكيمياء الطب ، الهندسة ، التصوير ، الأشعة ، وحتى علوم الأسلحة النارية...[3]

لذلك كان من الضروري وضع برنامج تدريب مستمر كهؤلاء الخبراء ، لأن ذلك يطور قدراتهم و معرفتهم و يساعد على استمرارية البحث العلمي ، حيث أن جميع هؤلاء المتخصصين هم الفئات المستفيدة من نتائج التكوين و التدريب ، لمكافحة الجريمة أو لتطبيق القانون و العقوبات ثانيا.

و تنقسم فئة الخبراء الفنيين إلى فرقتين : فرقة تتمثل في الخبراء الذين يعملون خارج المخابر الجنائية و يطلق عليه خبراء مسرح الجريمة و فرقة أخرى يقتصر عملها داخل المخابر الجنائية

---

[1] أحمد غاي ، الوجيز في تنظيم و مهام الشرطة القضائية ، ط 02، دار هومة للنشر و التوزيع ، الجزائر ،2006 ، ص 26-30.

[2] عباس أبو شامة ، الأصول العلمية لإدارة عمليات الشرطة ،د ط ، المركز العربي للدراسات الأمنية ، الرياض ، 1988،ص 65-67.

[3] الحديدي علي ، الخبرة في المسائل المدنية و الجزائية ، ط 01 ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1993 ، ص 09.

و موزعة على اقسامها كل في اختصاصه و ستطرق الي التعرف علي كل من الفرقتين و على هذا الاساس نقسم هذا المطلب إلي فرعين :

الفرع الأول خبراء مسرح الجريمة و الفرع الثاني خبراء المختبر الجنائي .

الفرع الأول خبراء مسرح الجريمة :

إن الخبرة الفنية هي تلك التي تتعلق بالمسائل ذات الطبيعة العلمية و الفنية كالمسائل الحساسية ، والهندسية و الاقتصادية و الطبية و غيرها من العلوم و الفنيون...[1]

و هكذا احتلت الخبرة مكانة مرموقة في كل عصر ولازالت في عصرنا الحاضر تلعب دورا هاما و بارزا في العديد من المجالات ، حتى أصبح الرجوع إلى الخبير و تقرير الخبرة في بعض الحالات إجباريا ، كما في رسم الحدود و المعالم بالنسبة للجوار والرجوع إلى الطب الشرعي لمعرفة سبب الوفاة ، والرجوع إلى خبير البصمات للتعرف على المجرمين والرجوع إلى خبير الخطوط لإثبات التزوير.... الخ ، حتى أنه لا يكاد يخلو مجال من مجالات الحياة المعاصرة من اعتماد الخبرة الفنية و العمل بمقتضاها...[2]

هم مجموعة من الخبراء الذين يعملون خارج المخبر الجنائي و تقتصر مهمتهم على رفع الآثار الجنائية و جمعها من مكان الحادث مرفقين بمجموعة من الأدوات و التجهيزات اللازمة لمباشرة عملهم بطريقة خاصة و بها معدات مختلفة ، وكذا الكلاب البوليسية المدربة وغيرها من المعدات التي تمكن الخبير الفني من أداء مهمته بأسرع وقت وبصفة أدق. [3]

ومن بين هؤلاء الخبراء نجد فرقة البصمات ، حيث يختص أفرادها لإجراء المعاينة بمسرح الجريمة و البحث عن الآثار التي خلفها مرتكبوها والعمل على المحافظة على كل ما يمكنه إنارة التحقيق خاصة البصمات حيث يتم رفعها بتقنيات مختلفة و بحذر شديد حتى لا تتلف وتبقى صالحة للفحص و الكشف عن صاحبها ، بالموازاة مع هذه الفرقة نجد فرقة التصوير التي لا تقل دورها أهمية عن دور الأولى حيث تقوم بأعمال التصوير الفوتوغرافية أو بواسطة

---

[1] محمد ماجد خلوصي ، تقارير الخبرة الهندسية و الفنية ، د ط ، دار الكتب القانونية ، مصر ، د ت ن ، ص 12.

[2] سعيدان أحمد ، أثر الخبرة في التكييف الفقهي –دراسة مقارنة لنماذج تطبيقية – ، مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاسلامية ، تخصص شريعة و قانون ، جامعة أدرار ، 2008–2009 ، ص 17.

[3] جوزي صليحة ، الشرطة الجزائرية بين الانجازات و التضحيات ، مجلة الشرطة ، ع 27 ، الجزائر ، جويلية 2005 ، ص 18.

كاميرات الفيديو حيث توجد حقيبة خاصة لتصوير مسرح الجريمة ، إضافة الي تجهيزات أخرى تختلف باختلاف نوع الجريمة إذ نجد ادوات خاصة لرفع آثار الأقدام أو إطارات السيارات ، و أخري خاصة برفع آثار الدم و الشعر... الخ

بالإضافة إلى بيان حالات الانكار من قبل اطراف الخصومة للبصمة و التوقيع كما يبين الأوراق التي تتخذ أساسا لعملية المضاهاة علاوة على إعطاء الخبراء الحق في الاستعانة بالأشخاص الذين رأوا المنكر وهو يكتب الوثيقة أو يضع امضاءه عليها أو بصمة إصبعه.

و أيضا أوجب القانون على الخبراء عند انتهاء من عملية المضاهاة أن ينظموا تقريرا، بين اجراءات التحقيق و فيما إذا كان الاثر للمنكر أم لا ، وبيان الأدلة و الأسباب التي تؤكد ذلك.

وبالرجوع إلى نظام الشرطة العلمية الجزائرية ، فرغم وجود نظام خبراء مسرح الحادث إلا أنه لم يعرف بعد بصفة مستقلة فقد ينتقل خبراء المختبر الجنائي إلى مسرح الجريمة القيام بالمعاينات اللازمة كما أن انتقال خبراء الشرطة العلمية إلى مسرح الجريمة ليس مرتبطا بكل جريمة تقع ، و إنما دوره مقتصر فقط على أهم القضايا و أخطرها.

الفرع الثاني : خبراء المختبر الجنائي.

و فيه سنتناول تعريف كل من خبراء المختبر الجنائي و المخبر الجنائي.

أولا: تعريف خبراء المختبر الجنائي .

ويقصد بهم الخبراء الفنيون الذين يعملون داخل مخابر الشرطة العلمية ، إذ يقومون بفحص الآثار المرفوعة من على مسرح الجريمة ، و يتوزع هؤلاء الخبراء على مختلف فروع و أقسام المخابر كل حسب اختصاصه و التكوين الذي تلقاه ، لذلك سنعتمد كنموذج على مخبر الشرطة العلمية بالعاصمة لدراسة فروعه و أقسامه واختصاص كل واحد منها.[1]

ثانيا: تعريف المخبر الجنائي.

و المخبر الجنائي يضم العديد من أقسام لخبرة في مختلف العلوم كالدم ، الأنسجة ، الزجاج ، الشعر ، الأشعة ، فحص المستندات ، الأسلحة ، الحرائق ، الكوالين ، المفاتيح، العملات ، الآلات وغير ذلك من التخصصات.

[1] جوزي صليحة ، المرجع نفسه ، ص 13-18 .

ومهمة الباحث الجنائي بعد إجراء المعاينة للمسرح تحديده نوعية الخبراء المطلوب الاستعانة بهم على ضوء نوعية الآثار الموجودة و المحتمل وجودها داخل مسرح الجريمة.

و فوائد الاستعانة بهذه النوعية من الخبراء يمكن حصولها فيما يلي:

_ إضاءة الطريق أمام الباحث الجنائي وإلقاء الضوء على بعض الغوامض التي تكتنف ظروف الحادث.

_ تضييق نطاق البحث وتحديد الطريق الذي يسلكه الباحث الجنائي.

_ الربط بين الحوادث المتشابهة في الأسلوب الإجرامي.

_ تقديم أدلة جديدة للباحث الجنائي .

_ تعزيز الأدلة القائمة .

_ التحقق من مدى صحة أقوال المجني عليهم و الشهود.

_ ومن البديهى أن كل ذلك مرتبط أساسا بضرورة المحافظة على المسرح وما به من آثار. [1]

[1] أحمد أبو الروس ، المرجع السابق ،ص 143-144.

المبحث الثاني: أدوات وهياكل الشرطة العلمية.

أمام عجز و تصور الطرق التقليدية في محاربة الجريمة الحديثة ، ظهرت فكرة المخابر الجنائية للمساهمة في مكافحة هذه الظاهرة الإجرامية لتحقيق هذا الهدف تأسست مخابر الشرطة العلمية على ضرورة الاستفادة من النظريات العلمية في مختلف المجالات ، و على هذا الأساس فان المخبر الجنائي يعد الجهة الغنية المكلفة بتطبيق العلوم الأدلة الجنائية من خلال فحص و تحليل الآثار المادية المتخلفة بمسرح الجريمة أو العالقة بجسم الضحية او المتهم ، و إصدار التقارير الخاصة بكل أثر ، و لما كانت الجريمة لا يخلوا منها المجتمع بل ازدادت تطورا و تعقيد فان المجتمع بحاجة الى هذه المخابر من اجل المساهمة في استرجاع امنه و استقراره بالكشف عن الجريمة و مرتكبيها و يتخذ الكشف عن الجريمة منذ عدة سنوات طابعا علميا فنيا ،ترتب عنه نشأة علم يضم مجموعة من المعارف و الوسائل الفنية المستعملة لإثبات العناصر المادية المكونة للجريمة و نسبتها الى الشخص المتهم او نفيها عنه ، و جاء هذا العلم كرد فعل لظهور اساليب حديثة لارتكاب الجريمة تقوم على توظيف التطور العلمي و التكنولوجي ، الامر الذي يجعل الاعتماد على الاساليب التقليدية في البحث و التحقيق لا يجدي نفعا في كثير من الحالات .

و على هذا الأساس يتم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين خصص المطلب الأول الى التنظيم الهيكلي لمخابر الشرطة العلمية و المطلب الثاني أدوات الشرطة العلمية.

المطلب الأول : التنظيم الهيكلي لمخابر الشرطة العلمية.

تفضل بعض الدول تخصيص مخبر بكل أجهزته لفحص كافة الآثار الجنائية البيولوجية أو غير البيولوجية و في مختلف الجرائم ، في حيث تقسم الكثير من الدول و من ضمنها الجزائر تقسيمات داخلية للمخبر ، هذه التقسيمات لا تخرج عن ايطار تنظيمي إداري يكفل حسن سير المخابر ، كما ان هذا التقسيم لا يبقي انفصال قسم آخر و إنما يبقي العمل فيما بينها في جو متناسق متكامل لا غنى عنه ،فقد يحتاج مثلا جريمة واحدة إلى تضافر جهود كل الاقسام لكشف خباياها .

يساهم المختصون في معاهد التحليل الجنائي في استخلاص خلاصات و أدلة دامغة ولا تدع مجالا للشك لإقامتها كدليل من خلال المعاينة الشاملة والدقيقة لمسرح الجريمة .

كأخذ العينات والآثار والتصوير وبما ان الشرطة العلمية والتقنية جهاز مستقبل ، ينقسم هذا الجهاز إلى قسمين أولهما تابع للأمن الوطني والآخر إلى قيادة الدرك الوطني وبهذا ارتأيت اختيار القسم المخصص للأمن الوطني ويسمى بالمعهد الوطني للتحليل الجنائي ومقر بمنطقة السحاولة بالعاصمة الجزائر. تأسس معهد الوطني للشرطة الجنائية سنة 1999 بالسحاولة بالجزائر العاصمة ، يساهم هذا المعهد منذ سنة 2014 في تكوين إطارات الشرطة للعديد من الدول الصديقة (تونس ، ليبيا، فلسطين، أوغندا ، السودان ، النيجر ، البنين و كينيا) ، كما يعمل منذ 2002 على تصدير خبرة الشرطة الجزائرية في محاربة الارهاب من خلال تنظيم دورات تكوينية خاصة لفائدة دول اجنبية مثل فرنسا و الولايات المتحدة الامريكية و إيران و إسبانيا .

و عليه سأتناول في هذا المطلب المخبر المركزي للشرطة العلمية بمصلحته في الفرعين ، الاول المصلحة المركزية لمخابر الشرطة العلمية و الفرع الثاني المصلحة المركزية لتحقيق الشخصية.

الفرع الأول: المصلحة المركزية لمخابر الشرطة العلمية.

المصلحة المركزية متخصصة في إطار قسمين أساسين هما القسم العلمي والقسم التقني وهذا ما سنحاول توضيحه.

أولا : القسم العلمي : الدائرة العلمية لمخابر الشرطة العلمية و التقنية.

يقوم القسم العلمي لمخابر الشرطة العلمية على إستغلال النظريات العلمية ، و يتجسد ذلك في احتواء هذا القسم على فروع متعددة استنادا إلى اختلاف المسائل التي يتولى تحليلها و فحصها ، و تتمثل هذه الفروع في البيولوجية ، الكيمياء الشرعية ، علم السموم ، المتفجرات و الحرائق ،مراقبة النوعية الغذائية ، الطب الشرعي. وسنحاول في ما يلي التعرض لمهام كل فرع على تفسير و تحليل الاثار المادية الوقائع الاجرامية.

1/ فرع البيولوجيا: " دائرة البيولوجية الجنائية ADN " و البصمة الوراثية . يختص هذا الفرع بالبحث و التعرف على الآثار الحيوية من حيث مصدرها ،فئتها و طبيعتها ، اذ عن طريق دراسة هذه الاثار المرفوعة من مسرح الجريمة طبيعتها دم ،لعاب ، مني، شعر، أنسجة الجلد

،اسنان ،....، ثم تحدد خصائصها الجينية لاستظهار علاقتها بالشخص محل المقارنة متهما كان أو ضحية.[1]

و يعد هذا المخبر من أحدث المخابر، بني وفقا للمعايير الدولية المعتمدة تم تدشينه سنة 2004 يضم 40 مختص في علم الأحياء ، يتكون من خمسة اقسام . قسم مختص في قضايا القتل و الضرب و الجرح العمد و قسم قضايا السرقة ، قسم الاغتصاب و الاعتداءات الجنسية ، قسم تحديد هوية الجثث قسم قضايا النسب ، تعمل هذه الدائرة على تحليل ADN للحصول على البصمات الوراثية من الآثار البيولوجية المرفوعة من مسرح الجريمة .المقارنة (المرفوعة من أشخاص معروفين) و هذا بهدف تحديد هوية الأشخاص الذين لهم علاقة مباشرة او علاقة غير مباشرة ، نفس تورط بعض الأشخاص تحديد علاقات القرابة بين الأشخاص سواء كان ذلك في قضايا مدنية او جنائية .[2]

بينما البصمة الوراثية نجاحا باهرا نتيجة لقدرتها على التمييز بين الأشخاص ،[3] و من أهم الصفات و الخصائص التي تمتاز بها البصمة الوراثية ،باعتبارها من أهم وسائل تحقيق الشخصية و أدلة الجريمة المعروفة .[4]

البحث عن البصمات يجب أن يتم بطريقة علمية و منطقية من خلال المواقع التي يتوقع وجود صاحبها في مسرح الحدث ، كمناطق الدخول أو الخروج ، الرفوف ، الأدراج و الخزانات و القاصان ، التي تعرضت للخبش من قبل المشتبه به ، و لعل من بديهيات العمل في مسرح الجريمة أن يكون الفريق مرتديا قفازات تمنع اختلاط بصماتهم في مسرح الجريمة أثناء العمل مع آثار المشتبه به كي لا تتأثر البصمة المطلوبة ، و يجب ان يقوم خبير البصمات بعمله في مسرح الجريمة بالمشاهدة و الملاحظة و التدقيق أولا و بانتهائها المصور الجنائي من عمله مباشرة يمكن بعد ذلك لمس أي أثر في مسرح الجريمة و اكتشاف البصمات مسألة تعتمد على

---

[1] عمر الشيخ الأصم ، نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية ، أكادمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1999 ، ص20.

[2] بلخيرات صليحة ، **الدائرة البيولوجية الشرعية البصمة الوراثية** ، مجلة الشرطة العلمية و التقنية ، العدد 66،جويلية 2016، ص24.

[3] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 148.

[4] طه كاسب فلاح الدروبي ، المدخل إلى علم البصمات ،ط 01 ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، بيروت (لبنان) ، 2006 ، ص 21.

(أنظر الملحق رقم 03-05-06)

استخدام بعض التقنيات الفنية ، مثل تسليط بعض انواع الاشعة على الأسطح و الجدران فتظهر آثار البصمات التي يجب التعامل معها على درجة السرعة ، و رفعها وفق الطرق العلمية السليمة ،[1] و تجدر الاشارة أن الجزائر عازمة على إنشاء بنك البصمات الوراثية بعد سن قانون يحدد الإطار القانوني لأخذ العينة من أجل تحليلها لاستخلاص بصمتها الوراثية في محدود ما تقرره المقاييس و المعايير الدولية .[2]

و أخيرا يمكن القول أن تقنية البصمة الوراثية اتخذت بعدا دوليا ، حيث اقامت الشرطة الدولية قاعدة معطيات مثبتة دولية مستقلة في 2003 م ساهمت في تكوينها عدد من الدول ، وقد وقعت مجموعة من الدول على ميثاق الأنتربول الذي اطلق عليه ((الجسر الدولي البصمة الوراثية)) .[3]

2/ فرع الكيمياء الشرعية.

يختص هذا الفرع بإجراء تحاليل على مختلف المواد المجهولة التي يعثر عليها بمكان الجريمة ، و المواد التي يشتبه فيها على أنها مواد مخدرة لمعرفة طبيعتها و تقدير الكميات التي تناولها الشخص .[4]

من المهام الاساسية لفرع الكيمياء الشرعية القيام بمختلف الاختبارات الكيميائية بهدف بهدف تحديد طبيعة الشيء و تكوينه الكيميائي ، و عليه يتسلم عددا من المسائل الفنية المرسلة من مصالح الضبطية القضائية و المحققين ، من اجل فحصها و تحليلها لمعرفة هويتها و طبيعتها كالزيوت الاتربة ، الاسمدة ، المبيدات، مواد التجميل ، الطلاء ،الزجاج الخشب ، الأنسجة ،الطبيعية و الاصطناعية (خيوط، اقمشة ، حبال) و الغازات المختلفة كغاز المسيل للدموع ، فعلى سبيل المثال يقوم المهندس الكيميائي بمساعدة التقني بفحص قطع الزجاج التي عثر عليها بمسرح الجريمة او على ملابس المتهم أو الضحية بإجراء مقارنات بينها بطرق مختلفة .[5]

---

[1] غسان مدحت الخيري ، الطب العدلي و التحري الجنائي ، الطبعة 01 ، دار الراية للنشر و التوزيع ، الأردن (عمان) ، 2013 ، ص93-94.

[2] الفقرة الرابعة من المادة 04 من المرسوم الرئاسي رقم 04-183 المؤرخ في 26 يونيو 2004 و المتضمن استحداث المعهد الوطني للأدلة الجنائية و علم الإجرام للدرك الوطني .

[3] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص150.

[4] عمر الشيخ الأصم ، المرجع السابق ، ص 12.

[5] عبد الفتاح مراد ، التحقيق الجنائي الفني ، د ط ، دار الكتب و الوثائق المصرية ، مصر ، د س ، ص 239.

3/ فرع التسمم الشرعي:

المادة السامة و هي مادة غريبة عن الجسم إذا دخلت عليه بكميات كبيرة أو قليلة أدت إلى تغيرات كيميائية و وظيفية و تؤثر على المراكز الحيوية و علينا التمييز في مفاهيم ثلاثة هي التسمم و عدم التحمل و الإدمان، التسمم يبدأ بأعراض تظهر تدريجيا و تتناسب شدتها مع كمية المادة السمية التي دخلت للعضوية و غالبا ما يترك التسمم عقائل بعد الشفاء و للسموم تصانيف عديدة و لكن سوف نحدد تصنيف الكيميائي و التصنيف السريري .

فالسم هو مادة طبيعية أو اصطناعية إذا تناولها الشخص بكمية كافية أدت إلى إصابته باعتلال في صحته أو إلى وفاته ،[1] و قد عرف مشرع الجزائري التسمم في مادة 260 من قانون العقوبات ، كما يلي: ((التسمم هو الاعتداء على حياة انسان بتأثير مواد يمكن أن تؤدي الى الوفاة عاجلا أو اجلا أيا كان استعمال أو إعطاء هذه المواد و مهما كانت نتائج التي تؤدي إليها)) و يعاقب على جريمة التسمم طبقا المادة 126 من نفس القانون.[2]

علم للسموم toxicology هو أحد فروع العلوم الطبية . وينقسم هذا العلم إلى:

-**علم السموم السريري/الأكلينيكي** : الذي يختص بدراسة طبيعة وتأثير المادة السامة كيفية تشخيص وعلاج المرضى المصابين بالتسمم.

- **علم السموم الطبي العدلي:** الذي يختص بفحص حالات التسمم في الأحياء والجثث لمعرفة سبب ونوع الوفاة، لدراسة علم السموم أهمية كبيرة في وقتنا الحاضر بعد أن اصبح التسمم من الطرق التي يستعملها الجاني لقتل ضحيته. كما واصبح التسمم الانتحاري؛ والتسمم العرضي شائعاً ومتزايدا نتيجة للتنوع الشديد والمتزايد للمواد الكيميائية التي يستخدمها الإنسان» وكذلك العقاقير الطبية» الىُ تعتبر سموماً إذا اخذت بكميات كبيرة. وبعض الناس يتخذ الانتحار بالسم وسيلة للفت النظر الى مشكلته النفسية أو الأسرية والاجتماعية. لكل ذلك يتوجب على المحقق الجنائي ان يدرس علم السموم كي يلم ببعض أساسيات ومبادئ هذا العلم ليس فقط في الأحياء بل و أيضاً في الجثث التي مات أصحابها من جراء التسمم حتى تكون مهمة المحقق الجنائي مكملة ومساعدة للطبيب

---

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 154.

[2] المادة 260 من الأمر رقم 66 – 156 ، مؤرخ في 08 يونيو 1966 ، ج ر 49 ، مؤرخة في 11 – 06 –1966 ، معدل ومتمم ، المتعلق بقانون العقوبات الجزائري .

العدلي في إثبات أن السم' هو السلاح الذي سبب الوفاة.

- تعريف السم:

السم poison هو اي مادة دخلت الجسم من أي طريق وتؤدي الى الاضرار بصحة وحياة الإنسان. ويوضح الدكتور ابراهيم الجندي:ان ذلك يعني ثمة:

- مواد سامة بطبيعتها إذا أخذت بأي كمية ، مهما كانت صغيرة. مثل السباند

-المواد اخرى نافعة للإنسان. ولكنها تعتبر سموماً إذا أخذت بكيمياء مثل عقاقير طبية . كالأنسولين وأدوية القلب. [1]

- أهم المواد السامة المعروفة:

السموم العضوية تتمثل في المؤثرات العقلية ؛ المخدرات(الكوكايين ،مشتقات الانيون)

السموم العضوية (المعدنية) تتمثل في الزئبق ، الرصاص و السموم الغازية تتمثل في غاز أحادي الكربون ، حمض السياندريك ، و السموم الطيارة تتمثل في الكحول (الإثيلي الصمغ....) و تندرج الاشارة أنه يندرج في مهام هذا الفرع ايضا ، دراسة و تحليل المواد المخدرة بتحديد طبيعتها ما إذا كانت المادة المخدرة أصلية او معالجة بإضافة مواد أخرى كما يدرس كذلك الكحول بتحديد كميتها.[2]

إن فرع التسمم الشرعي في مخبر الشرطة العلمية يطبق علم التسمم لدراسة و تحديد السموم و المواد الضارة ، سواء كانت طبيعية ، صناعية ، غازية ، معدنية ، عضوية ، نباتية ، حيوانية ...، التي من شأنها احداث الوفاة او أمراض عضوية أو اضطرابات نفسية و سلوكية ، فعلم السموم اذن هو علم الذي يبحث في خصائص السموم ، تأثيرها على الجسم ، طريقة العلاج و الكشف عنها بالأساليب المخبرية .[3]

- الفرق بين التسمم الجنائي و التسمم الإنتحاري و التسمم العرضي:

---

[1] غسان مدحت الخيري ، المرجع السابق ، ص 217-218.

[2] دراسة تحليل مخدرات و الكحول يقوم به أيضا فرع الكيمياء الشرعية.

[3] يحي الشريف / محمد عبد العزيز سيف نصر ، الطب الشرعي و السموم ، د ط ، المركز الإسلامي للطباعة و النشر ، د س ، د ب ، ص 149.

المميزات	التسمم الجنائي	التسمم الإنتحاري	التسمم العرضي
ظروف الحادث	غالبا يوجد دافع للقتل ، مثل عداوات أو ثأر	غالبا يوجد دافع لإنتحار ، مثل مشاكل مالية أو نفسية	لا يوجد ما يدل على التهديد بالقتل أو الإنتحار
مسرح الحادث	غالبا يحدث بصورة فردية	غالبا يحدث بصورة فردية	يوجد في صورة حوادث جماعية أو فردية
المكان	أي مكان يختاره الجاني	محل إقامته أو محل عمله	أي مكان : منزل ، مصنع
مصادر التسمم	لا يوجد غالبا	غالبا يوجد	غالبا لا يوجد
وجود مذكرة	قد يوجد خطاب تهديد بالقتل	قد يوجد خطاب	لا توجد
وجود بصمات	قد توجد بصمات تخص شخص آخر	لا توجد إلا بصمات المتسمم على مصدر السم	توجد بصمات المتسممين أو المتسمم
نوع السم	غالبا ما يكون من النوع البطيء المفعول و مشابه للطعام ، و ليس له طعم ، مثل الزرنيخ ، المنومات ، الغازات ، و الأدوية.	غالبا يكون من النوع الذي لا يسبب ألما و سريع المفعول ، و في متناول يد الشخص ، مثل المسكنات ، المبيدات الحشرية ، و الغازية.	غالبا يكون من المتوفر بالمنازل ، مثل : الكلوركس ، صودا الغسيل ، الكيروسين ، الأدوية و المطهرات.
الجنس ، العمر	أكثر شيوعا في الرجال البالغين ، و النساء أكثر إستخداما للسم بغرض القتل	أكثر شيوعا في الإناث ، و في أي عمر بسبب تقليد الأطفال	شائع الحدوث في الأطفال من كلا الجنسين

المرجع : غسان مدحت الخيري الطب العدلي و التحري الجنائي ، المرجع السابق ، ص223.

4/ فرع مراقبة النوعية الغذائية:

كان هذا النوع يسمى بفرع الكترو بيولوجيا ، و يتم على مستواه تحليل المادة الغذائية التي تسبب في احداث حالات التسمم من جهة و الكشف عن نوعية و جودة هذه المادة الغذائية .

و كذا طبقا للقانون الخاص بحماية المستهلك و من جهة اخرى تقوم أيضا بإجراء تحاليل جرثومية للمياه المعدنية .[1]

تأسيسا على ما سبق ، فان لهذا الفرع أهمية كبرى في المساهمة في المحاربة تصنيع و تسويق منتوجات ضارة بصحة الانسان ، الغذائية منها أو الاستهلاكية أخرى كالأدوية ، مواد التنظيف... لأن في كثير من الأحيان لا يحترم في شروط مواصفات التصنيع و التغليف و التسويق من طرف المنتجين التجار الذين يهدفون الى الربح على حساب صحة الانسان.[2]

5/ فرع المخدرات :

يعرف المخدر بأنه المادة التي تشكل خطرا على صحة الفرد و على المجتمع ، لذا فإن جميع المخدرات توضع تحت ما هو مصطلح عليه بالعقاقير الخطرة.[3]

و يعرفها جابر بن سالم موسى و آخرون أنها مجموعة من المواد تسبب الإدمان و تسمم الجهاز العصبي ، و يحضر تداولها أو زراعتها أو وضعها إلا لأغراض يحددها القانون ، و لا تستعمل إلا بواسطة من يرخص له بذلك ، و يعرفها البعض ، بأنها كل مادة يترتب على تناولها إنهاك الجسم و تأثير عكسي على العقل حتى تكاد تذهب به و تؤدي عادة إلى الإدمان و تجرمها القوانين الوضعية.[4]

وقد ورد في المادة 02 من القانون الجزائري المتعلق بالوقاية من المخدرات و المؤثرات العقلية و قمع الاستعمال و الاتجار غير المشروعين.

---

[1] عمر الشيخ الأصم ، نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية ، ص 20.

[2] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 157.

[3] عبد المجيد سيد أحمد منصور ، المسكرات و المخدرات و المكيفات و آثارها الصحية و الاجتماعية و النفسية و موقف الشريعة الإسلامية ، د ط ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات ، الرياض ، 1988 ، ص51 .

[4] جابر بن سالم موسى ، المعجم العربي للمواد المخدرة و العقاقير النفسية ، د ط ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض، 2005 ، ص10.

بها أن المخدر كل مادة طبيعية ام اصطناعية من المواد الواردة الجدولين الأول و الثاني من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات سنة 1961 بصفتها المعدلة بموجب بروتوكول 1972 ، و من هنا يتضح أن القانون الجزائري يتفق مع ما ورد في القانون الدولي بشأن تعريف المخدرات .[1]

و تجدر الاشارة إلى أنه يعمل بهذا الفرع مهندسون كيميائيون مهمتهم اجراء تحاليل المواد المشكوك فيها على أنها مخدرات لمعرفة هل هي فعلا مخدرات أم لا مع تصنيفها و تحديد نوعها.

6/ فرع الطب الشرعي :

الطب الشرعي هو فرع من فروع الطب المتعددة ، يختص في تطبيق العلوم الطبية ، خدمة للكثير من المسائل الطبية التي لا يستطيع القاضي البت فيها بعيدا عنه ، فالطبيب الشرعي يكون ملما بجميع فروع. العلوم الطبية و كذلك بأمور القضاء و القانون ، و لو بشكل عام ، فعلى ملاحظاته وتقريره يتوقف مصير الكثير من الأشخاص لأن من أهم ما يعرض على الطبيب الشرعي هو الاعتداء على الأشخاص ، ومهما كانت طبيعة هذا الاعتداء ونتائجه ، فإن على الطبيب الشرعي هنا ، أن يعتمد على مهارته وخبرته و فوق ذلك على ضميره و حياده ، و ليتذكر أن الشخص القادم للمعاينة الشرعية هو غير ذلك الذي يقصد الطبيب بحثا عن العلاج. والخلاص من الداء. فمن مصلحه الأول. أن يضخم حجم الإصابة و المعاناة و أن يبالغ في وصفها ووصف أثرها عليه و يلجأ إلى كل ضروب الكذب. والحيلة لشرح كل ما يشكو منه , كاملا .على خلاف المريض الذي هو يسعى للعلاج ويقدم من طبيبه بكل صدق. و بصراحة متناهية أملا على أن يكون خلاصه على يد الطبيب المعالج .

و للخبرة الطبية الشرعية أهميتها عند الضحية و المتهم و عند القضاء فالضحية تسعى دائما. للانتقام من المتهم. و تجتهد في تحميله المسؤولية المعنوية والمادية و أهميتها بالنسبة للمتهم تكمن في أنها. تعرضه للتشهير والعقوبة. و الخسارة المادية, و من هنا كانت نظرة عدم الرضى إلى الطب الشرع من قبل. للمتهم, و أهميتها بالنسبة للقضاء. و العدالة تكمن في أن الخبرة الطبية توجه الدعوى باتجاه معين و تريح ضمير القضاء الذي يعمل على إن لا تشوب

[1] قانون رقم 04 – 18 ، المؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1425 ، الموافق لـ 25 ديسمبر 2004 ، يتعلّق بالوقاية من المخضرات و المؤثرات العقلية و قمع الاستعمال و الاتجار الغير المشروعين بها.

مكانته شائبة, و هكذا فإن الطبيب الشرعي. يعمل في العلن و فوقه سلطة الضمير و سلطة القضاء. ولابد أن يواجه بسيل من الأسئلة من قبل المحامين, محامي القضية و محامي المتهم فكل منهم يجتهد لإظهار حق موكله[1].

-مجالات الطب الشرعي :

1. فحص المرضى و المصابين خاصة اصابات الرأس و الصدر و البطن و كنوز العظام و جروح الأعيرة النارية وتاريخ حدوثها ومدى خطورتها وهل تتفق وتاريخ الحادث وتحديد الادلة التي استعملت في أحداث الاصابات .
2. فحص متخلفات الاصابات خاصة العاهات المستديمة .
3. فحص الحالات في الجرائم والاعتداءات الجنسية
4. الكشف عن التمارض وادعاء الاصابات
5. فحص جثث المتوفين و اجراء الصفة التشريحية لمعرفة سبب الوفاة في حالات الحوادث المختلفة وفي حالات الانتحار.[2]

2/ قسم التقني : الدائرة التقنية

يتمثل هذا القسم على أربعة فروع اساسية تتمثل في:

أ/ فرع الخطوط و الوثائق :

يعد من أهم الفروع ، تتمثل مهامه في فحص المستندات و الوثائق الادارية ، كجوازات السفر ، رخص السياقة للكشف عن امكانية تزويرها او تزييفها ، و كذا فحص الوسائل المكتوبة كوسائل التهديد و معرفة صحة الكتابة و الامضاء ، و كذلك مضاهاة الخطوط اليدوية و تحليل الاخبار و مختلف مواد الكتابة و آلاتها و أنواعها. [3]

[1] منير رياض حنا ، رئيس محكمة الاستئناف الطب الشرعي الوسائل العلمية و البوليسية المستخدمة في الكشف عن الجرائم و تعقب الجناة ، ط 01 ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2011 ، ص 15.

[2] آمال عبد الرازق مشالي ، الوجيز في الطب الشرعي ، د ط ، دار الناشر ، مكتبة الوفاء القانونية ، الإسكندرية ، 2009، ص01.

[3] كباي برنان ، مكتب التوثيق و التكوين ، مجلة الشرطة العلمية و التقنية ، العدد 66 ، جويلية 2016 ، ص77.

لم ينص المشرع الجزائري في قانون الاجراءات الجزائية على مضاهاة الخطوط كما فعل في قانون الاجراءات المدنية و الادارية من 164 الى 174 . [1] مكتفيا باعتباره عنصرا في الخبرة بوجه عام ،و في غياب هذه النصوص هل يمكن القاضي الجزائي الاعتماد على ما هو وارد بقانون الاجراءات المدنية و الادارية بشأن هذا الموضوع ؟ يذهب الى ان قانون الاجراءات المدنية أو قانون المرافعات هو الأصل و قانون الاجراءات الجزائية هو الفرع او الانشاء ،[2] و من هذا المنطلق ليس هناك ما يمنع القاضي الجزائي من الاعتماد على على نصوص القانون الإجراءات المدنية اذا اعترضته مسألة لا حكم لها في قانون الاجراءات الجزائية طالما تتعلق بالقواعد الاجرائية و يبدوا ان المشرع الجزائري يميل إلى الأخذ بالرأي[3] إستنادا المواد المنصوص عليها بقانون الاجراءات الجزائية التي تحال إلى قانون الاجراءات المدنية مادة 100 و مادة 439 .

ب- فرع المتفجرات و الحرائق :

يقوم هذا الفرع بفحص بقايا المواد المتفجرة ثم مقارنتها بتلك التي أخذت من مسرح الجريمة لتحديد مصدر القنبلة أو المادة المتفجرة او في محاولة معرفة هوية الشخص المسؤول عن هذه التفجيرات ، كما يختص هذا الفرع بتحليل مخلفات آثار الحريق و تحديد مسافته.[4]

ج - فرع مقارنة الأصوات :

يهدف هذا الفرع الى تحديد هوية المتكلم عن طريق جهاز قياس الصوت او تحليل الصوت Sonagraphe، قصد معرفة صاحبه ، حيث تجرى مقارنة و مضاهاة الصوت مع اصوات

[1] وردت هذه النصوص في القسم الحادي عشر من الفصل الثاني من الباب الرابع المتعلق بوسائل إثبات من قانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر 1429 هـ الموافق 25 فبراير 2008 مـ الذي يتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية.

[2] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص165.

[3] عبد الله أوهايبية ،شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري -التحري و التحقيق- ، د ط ، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ، الجزائر ، 2008 ، ص 21.

[4] عمر الشيخ الأصم ، المرجع السابق ، ص 12-21.

مرجعية مخزنة أصلا لدى الشرطة العلمية لأشخاص مشبوهين أو متهمين ، و تعتبر بذلك تقنية مقارنة الاصوات آخر صيحة في تكنولوجيا تحقيق الشخصية .[1]

الفرع الثاني : المصلحة المركزية لتحقيق الشخصية.

هي مصلحة ملحقة بالمديرية الفرعية للشرطة العلمية ، و قد تجد هدف هذه المصلحة هو التحقيق من شخصية مرتكبي الجرائم ، و تتمثل وظيفتها الاساسية في الكشف عن هوية المجرمين الذين يخفون شخصيتهم الحقيقية ، تحت أسماء مستعارة ، او بانتحال شخصيات حقيقة او وهمية ، او فن التزوير ، و تتكون من ثلاثة مكاتب ، و لكل مكتب مهامه :

1/ مكتب المراقبة وتسيير المراكز.

تمارس المصلحة المركزية لتحقيق الشخصية مهمة الوقاية الفنية على المحطات الإقليمية المنتشرة عبر الوطن ، من خلال مرائية نوعية أعمالها ووظائفها ، و كذا التقارير التي تصل إليها ، كما تتولى هذه المصلحة مراقبة حالة العتاد التجهيزات التي تزخر بها هذه المحطات و مدى احتياجها لهذه العتاد .[2]

إلى جانب الرقابة على هذه المحطات الإقليمية تقوم هذه المصلحة المركزية بمهمة النشر عن طريق التخطيط ،لحركة مستخدمي هذه المحطات حيث تتولى جهة توظيفهم ، و من جهة اخرى تقوم بتنظيم تربصات و تكوينية لفائدة إطارات المحطاة تحقيق الشخصية ، و تقني مسرح الجريمة و كذا اعوان القياس الجسدي كما تملك هذه المصلحة صلاحية انشاء محطات تحقيق الشخصية جديدة اذا اقتضت الضرورة ذلك .

ينقسم هذا المكتب إلى قسمين : قسم المراقبة و الذي و الذي يقوم بمراقبة أعمال الشرطة العلمية داخل المخابر بالإضافة إلى قسم تسير المراكز الذي يعمل على الربط و التنسيق بين مختلف المخابر تسييرها.

2/ مكتب الدراسات و التكوين : يضم هذا المكتب اربع اقسام هي قسم الدراسات و التجهيز ، قسم الآثار ، قسم التكوين ، و أخيرا قسم الرسم الوصفي Portails robot و يعتبر هذا

---

[1] خربوش فوزية ، الأدلة العلمية و دورها في إثبات الجريمة ، رسالة لنيل الماجستير ، جامعة بن عكنون، الجزائر ، 2001-2002،ص131.

[2] رشيد خالدي ، مخبر الشرطة العلمية ، **خبرة و كفاءة** ، مجلة الشرطة ، العدد 46 ، يوليو 1991، ص 29.

الأخير تقنية تهدف إلى وضع صورة تقريبية لوجه المتهم ، و هذا عن طريق الأوصاف التي يقدمها الضحية أو الشهود الذين تمكنوا من رؤية ملامح وجه مرتكب الجريمة .[1]

له صلاحيات مختلفة و متنوعة تلخص في التكوين ، دراسة المناهج ، و التوثيق .

أ- التكوين: متابعة التربصات و التكوين التخصص في مجال الشرطة العلمية و التقنية إجراء تقييم دوري لعناصر الشرطة العلمية و التقنية لتحسين المكتسبات ، التحضير اللوجيستيكي ...الخ

ب/ دراسة المناهج : البحث في المناهج العلمية الحديثة المثبته في تلقين المعارف الخاصة بعلوم الأدلة الجنائية ، تسيطر المناهج العلمية الحديثة في تلقين علوم الأدلة الجنائية لمواكبة المستجدات. [2]

3/ مكتب المحفوظات :

و هذا المكتب عبارة عن حجرة كبيرة جدا بها عدد كبير من الرفوف يتم فيها تخزين و تدوين جميع المعلومات و البيانات المتعلقة بالمجرمين و المشبوهين من خلال البصمة الآلي و الذي يحتوي على 230 الف بطاقة بصمية و نقلها في بنك المعلومات من خلال نظام االافيس و يتم استغلال المعلومات المدونة عند العثور على الجثث المرمية في الشوارع او وقوع جرائم و مقارنتها مع المعلومات المخزنة ، البصمات المرفوعة ، من مسرح الجريمة و نقلها الى مكتب من طرف المحققين و ذلك لتحديد المشتبه فيهم من خلال نتائج البحث ، من مهامه :

_ تحديد هوية الجناة و المشتبه فيهم

_ تبليغ العدالة و مصالح الأمن التي تطلب للأشخاص المستحلين الشخصيات .

_ تزويد مصالح الأمن و العدالة بالمعلومات القضائية .

_ التبليغ عن معتادي الإجرام و تحديد هوية الجثث.[3]

---

[1] رشيد خالدي ، المرجع نفسه ، ص50-51.

[2] كباي بورنان ، المرجع السابق ، ص88.

[3] نائلة بن رحال ، الشروق تزور مصالح الشركة العلمية و التقنية ، جريدة الشروق اليومي الجزائري ، العدد 12 ، الجزائر ، 07 أفريل 2007، ص 07.

المطلب الثاني : أدوات الشرطة العلمية .

نجد أن معظم الدراسات و الأبحاث التقليدية ، التي تقع على عاتق الشرطة العلمية لم تعد كافية لاكتشاف أعماق و تفاصيل الجريمة و القبض على مرتكبيها ، لذلك لابد من اللجوء إلى الوسائل العلمية الحديثة و تطبيقها في ميدان إثبات الجنائي فقد لعبت دورا بارزا للكشف عن الجريمة ، مما جعل الآثار الجنائية ذات أهمية كبيرة بفضل ما جاءت به من اسهامات عظيمة مكنت من التغلب على الكثير من الصعوبات حيث يتم تحويلها و فحصها داخل المخابر باستعمار احدث الوسائل و الأجهزة العلمية .

و على هذا الأساس تم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين خصص الفرع الأول في تبيان الوسائل المستعملة في البحث الجنائي و الفرع الثاني في الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي.

الفرع الأول :الوسائل المستعملة في البحث الجنائي.

في كثير من القضايا و حتى الجرائم الكبرى كجرائم المخدرات و الإرهاب ، كان المختبر الجنائي هو الفيصل الوحيد الذي اعتمد عليه في إدانة أو تبرئة متهم و هذا لاحتواء هذه المخابر على أحدث الوسائل التي تساعدها في عملية البحث الجنائي ، و فحص الآثار المادية و منها : الإختبارات الكيميائية التي تضم عدة تقنيات كالتحليل الطيفي ، تحليل الأحبار والتحليل التخديري، و كذا استخدام الأشعة و حتى الإستعانة بكلب الشرطة عند الإنتقال إلى مسرح الجريمة . و من ثم ركزنا على أهم هذه الوسائل المتاحة للشرطة العلمية في وظيفتها الأساسية و هي الكشف عن مرتكبي الجرائم .

أولا الإختبارات الكيميائية:

لقد لعبت الكيمياء الدقيقة دورا كبيرا في التعرف على بعض المواد الكيميائية التي تستخدم في تحليل الآثار المادية المتعلقة بجريمة ما و ذلك بحثا عن الحقيقة في إطار التحقيق الجنائي الفني و تعتمد الإختبارات الكيميائية على علوم الطبيعة و الكيمياء الدقيقة، مثل مقارنة الزجاج العالق بملابس المشتبه فيه ع الزجاج الموجود بمسرح الجريمة ، كذلك فحص المستندات و معرفة مادتها والحب، المستعمل و عمر الكتابة ، و كذا إظهار الكشط و المسح اللاحق بها و إظهار الكتابات السرية كذلك.[1]

[1] عبد الفتاح مراد ، المرجع السابق ، ص 129.

و لهذه الإختبارات دور هام في فحص حالات التسم و فحص السائل المنوي في الجرائم الجنسية و المواد المخدرة في جرائم تعاطي المخدرات ، و تستخدم بذلك بعض التقنيات الحديثة نركز على أهمها:

- التحليل الطيفي : يستخدم هذا التحليل لتحديد العناصر المكونة للمركبات الكيميائية المختلفة ، و يتم ذلك بواسطة جهاز يسمى Spectrograph الذي يقوم بالتحليل و التسجيل على فيلم في آن واحد حيث تتم طريقة التحليل بتفتيت الذرات المكونة للمادة المراد مقارنتها ، و عن طريق تصوير موجات الطاقة الضوئية التي تنبعث أثناء تفتيت الذرات ، يمكن الحصول على فيلم عليه خطوط يمثل فيه كل خط أحد العناصر الداخلة في تركيب المادة ، و يطلق على هذا الفيلم اسم " بصمة المادة " حيث يتم مقارنة هذه الأخيرة التي عثر عليها بمسرح الجريمة مع بصمة المادة العالقة بالمشتبه فيه .[1]

- تحليل الأحبار : لا ريب أن مشكلة تحليل الأحبار تمثل إحدى التحديات التي تواجه الخبير المعاصر لأبحاث المستندات ، ذلك أن هذا التحليل وسيلة علمية و تقنية عالية من أجل الكشف عن عمليات التزوير و التزييف ، و تستعمل هذه التقنية في عدة حالات كالتقدير النسبي لعمر المستندات ، تحديد ما إذا كان المستند كتب بمداد واحد أو أكثر ، معرفة هل المداد المستخدم في تزوير المستند متطابق مع المداد المضبوط بحوزة المتهم و تعتمد تقنية تحليل الأحبار على طريقتين :

* الطريقة الطبيعية: و هي الطريقة المحببة لدى الخبراء و القضاة و هذا لمحافظتها على سلامة المستند، و تعتمد إما على الفحص بالميكروسكوب للون الحبر ، أو تعريضه للأشعة فوق البنفسجية أو الأشعة تحت الحمراء ، أو استخدام أشعة الليزر كعامل مؤثر لمكونات الحبر ...إلخ .[2]

* الطريقة الكيميائية : و التي إذا طبقت فإنها تغير المستند عما كان عليه في حالته الأصلية حيث يتطلب الأمر أخذ عينات مادية من الأسطر المكتوبة ، الأمر الذي يستلزم أن ينفصل معها أجزاء من المستند ، و تتضمن هذه الطريقة مجموعة من الأساليب التحليلية و الكيميائية

[1] مسعود زبدة ، المرجع السابق ، ص78.

[2] بوادي حسنين المحمدي ، الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجنائي ، د ط ، كلية الشرطة منشأة المعارف ، الإسكندرية –مصر– ، 2005 ، ص 99.

مثل التحليل اللوني الورقي ، كروماتوغرافيا الغاز GC. MS/ MS ، و كروماتوغرافيا السائل HPLC ، و كذا التحليل اللوني الرقائقي حيث تعتبر هذه الأخيرة التقنية الأكثر انتشارا في العالم لتحليل الأحبار ، و لعل السبب في ذلك يرجع إلى سهولة تطبيقها و دقة نتائجها ، و قد استخدمت بنجاح للتفرقة بين كافة أنواع الأحبار السائلة و الجافة و كذا أحبار الآلات الكاتبة.[1]

- التحليل التخديري : هو عبارة عن عقاقير مخدرة تسمى كذلك بعقاقير الحقيقة sérum de le vérité تستخدم في التحليل النفسي و التشخيص و استجواب المتهم ، و يؤدي تعاطيها إلى نوم عميق يستمر فترة لا تتجاوز العشرين دقيقة ثم تعقبها يقظة ، و يظل الجانب الإدراكي سليما طوال فترة التخدير على الرغم من فقد الإنسان القدرة على الإختيار و التحكم الإرادي في مشاعره الداخلية مما يجعله أكثر قابلية للإيحاء و رغبة في المصارحة و التعبير عما يدور في نفسه ، و من أهم هذه العقاقير بنتوثال الصوديوم Pentothal de sodium[2].

و يختلط هذا النوع من التحاليل مع تقنية التنويم المغناطيسي التي يرجع العمل بها دون شك إلى خبرات الحضارات الإنسانية القديمة ، و التي يمكن تعريفها بأنها افتعال حالة نوم غير طبيعية تتغير فيها الحالة الجسمانية و النفسانية للنائم و يتغير خلالها الأداء العقلي الطبيعي له ، و تجعل هذه الحالة نطاق الإتصال الخارجي للنائم ضيقا فتقصره على شخصية المنوم ، و من ثم أمكن استعمال التنويم المغناطيسي مع المستجوبين بهدف الحصول على معلومات مختزنة لديهم يكونون بسبب النسيان غير قادرين على تذكرها و إعادة إصدارها .[3]

و اختلفت الآراء حول مشروعية استخدام التحليل التخديري و التنويم المغناطيسي في مجال التحقيق الجنائي ، و ذهبت غالبيتها إلى القول أن تخدير الشخص أو تنويمه ثم استجوابه أثناء ذلك للحصول منه على اعترافات ، يعد إجراء باطلا لأن ذلك يؤثر على إرادته بل قد يحجبها تماما و من ثم فهو اعتداء صارخ على حقوق الإنسان ، يؤدي ذلك حتما إلى بطلان الدليل الناتج عنها ، كما أن نتائجها غير مؤكدة من الناحية العلمية.[4]

---

[1] بوادي حسنين المحمدي ، المرجع نفسه ، ص 105.

[2] عـادل عبد العال خراشي ،ضوابط التحري و الإستدلال عن الجرائم في الفقه الإسلامي و القانون الوضعي ،د ط ، دارالجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية – مصر – ، 2006.ص 426.

[3] قدري عبد الفتاح الشهاوي ، المرجع السابق ،ص245.

[4] عـادل عبد العال خراشي ، المرجع السابق ، ص 440.

ثانيا : إستخدام الأشعة .

لا يمكن لمخابر الشرطة العلمية أن تتجاهل أمر استخدام الأشعة في مجال البحث الجنائي و التحقيق بعد أن تم اكتشاف دورها الكبير في الكشف عن الآثار الجنائية ، و يعتبر المصدر الرئيسي لهذه الأشعة هو الضوء الأبيض على اختلاف أنواعها سواء كانت طبيعية أم اصطناعية . و للأشعة الضوئية عدة أنواع أغلبها يستخدم حاليا بنجاح في مجال التحقيق الجنائي ، نذكر منها ما يلي مع التنبيه أنه تم اكتشاف أنواع جديدة من الأشعة حديثا و هي أشعة تيراهيرتز و أشعة جاما.[1]

1/ الأشعة فوق البنفسجية : هي أشعة غير منظورة لا تراها العين المجردة ، و تعتبر الشمس المصدر الأصلي لها ، و نظرا لأهميتها فهي تستغل من قبل خبراء الشرطة العلمية سواء بمسرح الجريمة أو داخل المخابر ، و ينحصر تأثير هذه الأشعة عند سقوطها على الجسم إما أن يمتصه هذا الأخير فيظهر الجسم بلونه العادي أو بلون معتم أو لا يمتصه بل يعكسه فيظهر الجسم هنا بلون آخر متوهج خلافا عن لونه الأصلي ومن أمثلة الإستخدامات الجنائية لهذه الأشعة الكشف عن البقع الدموية غير المنظم حيث تظهر سوداء بعد تعرضها لهذه الأشعة ، و كذا البقع المنوية في الجرائم الجنسية باعتبار أن لهذه البقع خاصية التوهج إذا تعرضت للأشعة فوق البنفسجية حتى بعد غسلها أو مسحها بصفة غير تامة ، كذلك في إظهار البصمات من على الأسطح متعددة الألوان أو المزخرفة أو التي بها نقوش و هذا بنثر مسحوق الأنثراسين Anthracine powder ثم تعريضها للأشعة فوق البنفسجية ، حتى تظهر خطوط البصمات متوهجة .[2]

2/ الأشعة السينية : هي من الإشعاعات غير المنظورة ذات الموجات القصيرة ومن المعروف جليا أن لها دورا كبيرا في الكشف الطبي ، و أصبح لها دور أكبر في مجال البحث الجنائي و ميزة هذه الأشعة أنها توحي بتفاصيل التركيب الداخلي لمادة يؤول حجمها من 08 إلى 01 ميليمتر ، و تستخدم من قبل الشرطة العلمية للكشف عن محتويات الحقائب و الطرود بحقا عن أي دليل مادي يساعد التحقيق الجنائي . كما تستخدم خاصة في الأماكن العامة كالمطارات والموانئ لمراقبة الأمتعة والتأكد من وجود أية أسلحة نارية أو متفجرات ، ولها

[1] عبد الفتاح مراد ، المرجع السابق ، ص127.

[2] أحمد أبو الروس ، المرجع السابق ، ص 226.

استخدام آخر لفحص الجدران للبحث عن أجهزة تصنت مخبأة خلفها. و شاع استعمالها في مجال الكشف عن العملات المعدنية المزيفة ، و لها دور هام في التعرف على الجثث المجهولة التي تكون قد بلغت حدا من التعفن الرمي ، حيث تصور بصماتها و تسجل باستعمال هذه الأشعة و تكشف حتى أجزاء من جسم الإنسان . [1]

ثالثا : كلب البوليس:

لقد جرى العمل على الإستعانة بالكلاب البوليسية في ميدان التحقيق الجنائي ، و هذا باستغلال حاسة الشم القوية لدى الكلاب التي تفوق حاسة الشم لدى الإنسان آلاف المرات ، كما أن له حاسة سمع قوية تمكنه من سمع الصوت الخافت و معرفة مصدره بدقة . و استخدام كلب البوليس في التحقيق ليس بالوسيلة الجديدة ، بل تعود جذوره إلى عهد الإغريق و استمر إلى أن اتسع استخدامه حاليا في عدة ميادين كالحراسة و حالات الإغاثة في الكوارث إضافة إلى البحث الجنائي .

و الحقيقة أن مشاركة الكلاب في الكشف عن الجرائم ليست من خلال سلوكها الغريزي فقط، بل لابد من إخضاعها إلى برنامج تدريبي دقيق ، و من خلال التدريب تصبح لها القدرة على القيام بالمهام الموكلة إليها و بنتائج أفضل . يستعين خبراء مسرح الجريمة للشرطة العلمية بكلب البوليس عند تنقلهم لمسرح الحادث من أجل البحث عن الآثار المادية ، إذ يقوم كلب البوليس بدورين أساسين : الإستعراف على الجاني و كذا اكتشاف الدليل ، فعملية الإستعراف تتم بتقديم الأشياء التي يكون قد تركها المتهم بمسرح الجريمة للكلب حتى يشمها و أحيانا حتى و إن لم يترك الجاني أي أثر مادي بمسرح الجريمة ، إلا أنه لابد و أن يترك رائحة تميزه عن باقي البشر فيشمها الكلب ، ثم يعرض عليه مجموعة من الأشخاص المشتبه فيهم ليشمهم و تكون النتيجة التعرف على المتهم الحقيقي ، أما دور كلب البوليس في اكتشاف الدليل فيتمثل في مطاردة الجناة و الكشف عن مخابئهم التي يحتفظون داخلها بالمسروقات مثلا ، أو الوسائل المستعملة في الجريمة كما يطلب من الكلب التعرف على المكان الذي دفنت فيه الجثة في جرائم القتل أو البحث عن المخدرات ، و حاليا تستعمل الكلاب البوليسية في الموانئ و

[1] خربوش فوزية ، المرجع السابق ،ص 60.

المطارات لتفتيش الأمتعة و الطرود في دقائق معدودة بدلا من تضييع الوقت في التفتيش اليدوي .[1]

الفرع الثاني : الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي.

الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي لقد جرف التطور التكنولوجي موجة من الأجهزة العلمية الحديثة المستعملة في التحقيق الجنائي و أصبح يعول عليها كثيرا للوصول إلى الفاعل، و هذا بطريقة علمية من دون اللجوء إلى وسائل غير إنسانية ، كما كان مستعملا في القدم ، وهذا الدليل يساعد قاضي الحكم في مسألة الإقتناع للفصل في القضية المطروحة أمامه و نظرا لتعدد هذه الأجهزة سلطنا الضوء على أهمها ممن له الدور الفعال في الوصول إلى الدليل العلمي لإثبات الجريمة ، و سنشير إلى بعض الأجهزة الأخرى حين ندرس فحص الآثار الجنائية داخل مخابر الشرطة العلمية.

أولا/ جهاز كشف الكذب:

الكذب يسجل التغيرات الفجائية التي تحدث بالمتهم عند كذبه عن طريق قياس تنفسه و نبضه و ضغط دمه في وقت واحد ، و بذلك يتبين منها مدى علاقته بالجريمة من عدمها . يتكون الجهاز من عدة أجهزة فرعية يقوم كل منها بعمل معين كجهاز لقياس نبضات القلب ، جهاز لقياس ضغط الدم ، و جهاز لتسجيل تغير مقاومة الجلد للكهرباء . و يتم تحويل تغيرات الإنسان الطارئة عند استجوابه إلى ذبذبات بواسطة الجهاز و هذا عن طريق إبر مجوفة تتحرك أفقيا على شريط من الورق يتم إعداد جهاز كشف الكذب لإجراء الإختبار وفقا لبرنامج دقيق مدروس يضعه خبراء متخصصون في علوم الجريمة و الشرطة العلمية و الطب الشرعي ، و أسفرت التجارب العلمية عن أن معظم الأشخاص المشتبه في ارتكابهم الجريمة يوافقون على المثول أمام الجهاز و سبب ذلك أنه إذا كان الشخص متورطا في الجريمة فإنه يخشى أن يؤدي امتناعه عن خوض التجربة إلى الإساءة لموقفه و تقوية الشبهات ضده ، في حين إذا كان بريئا فإنه لا يمانع في خضوعه للجهاز إذ ليس لديه ما يخشاه .[2]

[1] عبد العزيز محمد أحمد بن حسين ، إستخدام الكلاب البوليسية في الكشف عن المخدرات ، مجلة الأمن و الحياة أكادمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، العدد 195، ديسمبر 1998،ص 47-48.

[2] بوادي حسنين المحمدي ، المرجع السابق ،ص 165.

ثانيا / أجهزة فحص المجهرية:

تستخدم مختلف هذه الأجهزة لفحص الآثار الجنائية التي يتركها الجاني بمسرح الجريمة و تشمل مختلف العناصر الحية أو الميتة ، الصلبة أو السائلة ، كالبقع و الدم و الأعيرة النارية و الشعر و الألياف و الأنسجة و السموم ... إلخ ، و معظم هذه الأجسام يمكن بالمشاهدة تحديد نوعها ، غير أنها غالبا ما تكون من الصغر بحيث تحتاج إلى وسائل لتكبيرها ، و من الملاحظ أن الأثر كلما صغر كلما أفاد في كشف الجرائم ، فقد ثبت من التجربة أن المجرم كثيرا ما يترك آثارا دقيقة يغفل عن رؤيتها ، و لكنه نادرا ما يترك أثرا كبيرا ظاهرا.

1- منظار الرؤية الداخلي : و هو جهاز عبارة عن ماسورة رفيعة بها وسيلة إضاءة و منشور و مجموعة عدسات تساعد على الرؤية الداخلية للأجسام ، و يستخدم في فحص الأقفال من الداخل لإظهار آثار استعمال المفاتيح المصطنعة . كما يستعمل لرؤية الخطوط في ماسورة السلاح .

2- لميكروسكوب العادي المحمول : يتكون من وحدتين من العدسات عينية و شيئية ، و هو على أعلى درجة من النقاوة و مجهز بوسيلة إضاءة و حامل للشرائح و مرايا عاكسة ، يوضع الأثر المراد فحصه على العدسة الشيئية على مسافة أبعد من البعد البؤري لها بقليل ، فتتكون له صورة حقيقية من الجهة المقابلة . و يستخدم هذا الميكروسكوب لفحص آثار الطلقات النارية أو الكتابة أو الأقمشة أو الأنسجة و عموم الأجسام التي بها تجاعيد، و تسجل الصورة بعد الفحص عن طريق آلة تصوير بالميكروسكوب .[1]

ثالثا / الكمبيوتر و الإنترنت : يعتبر الكمبيوتر و الإنترنت من أهم الأجهزة التي تعتمد عليها الشرطة العلمية في معظم عملياتها.

1- الكومبيوتر :

بالنسبة للشرطة العلمية الجزائرية ، فيعتبر الكمبيوتر أحد أهم الأجهزة التي تحتويها مخابرها إذ أن له دورا فعالا في مختلف العمليات التي تقوم بها هاته المخابر ، فنجد في مجال البصمات أن الكمبيوتر هو من يتولى فحصها و وضع التقسيمات الفنية لها ، و يقوم أيضا

[1] عبد الفتاح مراد ، المرجع السابق ، ص273.

بالمضاهاة و هذا تحت إشراف خبير مختص ، فأصبح بذلك يضمن سرعة تجميع المعلومات الأمنية مع دقة النتائج المتحصل عليها .

يعتمد المخبر المركزي للشرطة العلمية بالعاصمة على الكمبيوتر بصفة شاملة في تطبيقه لنظام البصمة الآلي AFIS ، حيث يعتبر هذا النظام كما سبق ذكره آنفا الأداة الأكثر تطورا اليوم في العالم حيث يتميز بالدقة و السرعة في مضاهاة صور بصمات الأصابع ، و يدير هذا النظام المعطيات المتوفرة عبر الكمبيوتر المركزي ، و يقوم هذا الأخير بإرسال نتائج مقارنة بصمات الأصابع إلى مختلف الأنظمة الفرعية ، حيث يتم حفظها مع التفاصيل الدقيقة في أقراص بصرية ، و يمكن الرجوع إلى هذه التفاصيل بواسطة الكمبيوتر المركزي لتحديث المعطيات . و أهم العمليات التي يقوم بها الكمبيوتر على ضوء نظام أفيس هي مقارنة بصمات معلومة مخزنة في الجهاز مع بصمات مجهولة وجدت بمسرح الجريمة لاكتشاف صاحبها مقارنة بصمات مجهولة و مخزنة بالجهاز مع بصمات معلومة لأفراد مشتبه في ارتكابهم الجريمة محل التحقيق .[1]

2- **الإنترنت :**

أصبحت شبكة الإنترنيت الوسيلة العلمية ذات التقنية العالمية و التي تعد وسيلة مجدية تعتمد عليها مخابر الشرطة العلمية اليوم في البحث عن مرتكبي الجرائم ، خصوصا أن المجرمين أنفسهم أصبحوا يستغلون هذه الشبكة في ارتكاب بعض الجرائم ، خاصة عصابات الجريمة المنظمة العابرة للحدود. ولقد أثبتت كل المؤشرات أن الإنترنيت حققت العديد من المعجزات في مجال البحث الجنائي ، فلم يعد الأمر كما كان في الماضي قاصرا على توزيع صور المشتبه فيهم عبر الصحف أو شاشات التليفزيون لحث الجماهير على الإبلاغ عنهم ، فقد تمكنت العديد من الدول وفي مقدمتها ألمانيا وبريطانيا وفرنسا في المرتبة الثالثة من استخدام الإنترنيت كأداة لضبط المجرمين ، وتمكن هذه الشبكة من التعرف على كل الحالات المشبوهة في كل أنحاء العالم بالاتصال بالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية الأنتربول . رغم أن الإنترنيت في طريقها لأن تصبح عصب الحياة في هذا القرن على المستوى العالمي لاستخدامها في كل مجالات الحياة ، إضافة إلى دورها الفعال في البحث الجنائي ، إلا أنها أصبحت من ضحايا النشاط الإجرامي إذ أن هناك جرائم ترتكب عن طريقها كسرقة المعلومات

[1] خربوش فوزية ، المرجع السابق ،ص 62.

واستغلال الإنترنيت في غسيل الأموال. ومعرفة هذه الجرائم ضروري لمحاولة الوقاية منها مستقبلا.[1]

[1] قدري عبد الفتاح الشهاوي ، المرجع السابق ، ص 48.

خلاصة الفصل الأول :

يتضح مما سبق أن جهاز الشرطة العلمية من أهم الأجهزة التابعة للشرطة القضائية حيث يساعد في التحقيقات الجنائية للوصول إلى أفضل النتائج و لكشف غموض الحوادث الاجرامية من خلال استخدام مختلف التقنيات و الوسائل العلمية ، التي يحتوي عليها هذا الجهاز ، إضافة إلى الخبراء الذين يشكلون أهم عنصر في هذا الجهاز في مجال اختصاصه ، مثل خبراء البصمات ، ومنهم من يكون عمله داخل المخبر و ذلك من خلال إجراء مختلف التحاليل و الفحوص على ADN وكذلك مثل خبراء تحليل الدم و العينات المرفوعة من مسرح الجريمة , يتضح مما سبق ، إن التحقيق و الاثبات الجنائي لم يعد يقتصر على مدركات المحقق لأسلوب المجرم في ارتكاب الجريمة ، بل اعتمد في دراسته على مختلف التقنيات و الوسائل العلمية للوصول إلى افضل النتائج واعتمد أيضا على علوم الأدلة الجنائية منها الطبيعية ، الكيميائية ، السموم ، الطب الشرعي ، المخدرات ،... الخ ، وكل هذه الأدلة و الوسائل العلمية جاءت مدعّمة لعناصر الشرطة العلمية ، و إن لشرطة العلمية دور و أهمية كبيرة في الاثبات الجنائي الأمر الذي جعل وجودها أكثر من الضروري ، نتيجة لتفنن الجناة في ارتكاب الجريمة بابتكار مختلف التقنيات الاجرامية كونها من أهم الأجهزة التابعة للشرطة القضائية و الوسيلة الانجع للإحاطة بمحترفي الإجرام بالوسائل العلمية ، وشتى الأساليب المتطورة و الدقيقة في البحث و الإثبات الجنائي.

الفصل الثاني

الفصل الثاني : المهام المخوّلة للشرطة العلمية

المبحث الأول : دور الشرطة العلمية في مسرح الجريمة

المبحث الثاني : دور الشرطة العلمية في الآثار الجنائية.

تعرف الجريمة بالانجليزية بأنها أي انحراف عن مسار المقاييس الجرمية التي تتميز بدرجة عالية من النوعية و الجبرية و الكلية و معناه أنه لا يمكن للجريمة أن تكون إلا في حالة وجود قيمة تحترمها الجماعة فيها كما إنها توجه عدواني من قبل الاشخاص الذين يحترمون القيمة الجمعية اتجاه الاشخاص الذين لا يحترمونها كما أن الجريمة محضور شرعي نهى الله عن فعله إمّا بحد أو تعزير و المحظور هو عمل نهى الله عنه او عدم عمل أمر به و تبقى الجريمة هو الفعل الذي يتم ارتكابه و يكون منافيا للنظم الاجتماعية السائدة أو ضدها و يكون فيه خروج على القانون اي انه سلوك غير ايجابي و غير مقبولا في المجتمع و يتطلب رد فعل يتمثل في اصدار العقوبة ضد الشخص مرتكبها و علم الجريمة هدا العلم يعد من العلوم الحديثة نسبيا و يشار إليه أيضا بعلم الاجرام أو علم ظاهرة الجريمة و إن علم الجريمة يختص بدراسة أسباب الجريمة على المستوى الفردي و الاجتماعي و العمل على الحد من انتشارها و مكافحتها و يتصل هدا العلم بعلوم اخرى ومنها علم الاجتماع وعلم النفس و غيرها من العلوم.

تعتبر الجريمة جزءا من السلوك الاجتماعي للإنسان فان كل مجتمع لا يخلو منها و تستمر إلى أن يرث الله الارض ومن عليها ومع انفتاح المجتمعات و الثقافات على بعضها البعض اصبحت الجريمة أكثر تطورا من أجل ذلك صارت طرق البحث و الوسائل العلمية الحديثة المستخدمة في الكشف عن الجريمة تلاحقها في تطور سريع أيضا و ستظل المعركة قائمة بين المجرم والمجتمع حيث يكسب هذا الأخير في معظم الأحيان حين يتم القبض على المتهم و الحكم عليه بالعقاب المناسب لكن المجرم يكسب أيضا في أحيان قليلة حين لا تستطيع يد العدالة الوصول إليه ومن هذا المنطلق سنقوم بدراسة دور الشرطة العلمية في مسرح الجريمة مفصلا بدقة ، فقد ارتأيت بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين خصص المبحث الأول في بيان دور الشرطة العلمية في مسرح الجريمة و المبحث الثاني في دراسة دور الشرطة العلمية في الآثار الجنائية .

المبحث الأول :دور الشرطة العلمية في مسرح الجريمة.

يعد مسرح الجريمة ، النطاق المكاني الذي يباشر فيه الباحث و المحقق و الخبير اعمالهم بهدف استظهار الحقيقة عن طريق جمع الآثار من هذا الوعاء الذي يحتوي كل المتغيرات و المخلفات المترتبة عن ارتكاب الجريمة ، فمسرح الجريمة أيا كانت طبيعته كان مكانا مستقرا و هادئا قبل وقوع الجريمة ، ثم يدخل عليه المجرم ليحدث واقعته الاجرامية التي تنعكس في صورة متغيرات تطرأ على هذا المكان في شكل آثار بشرية و غير بشرية ، و هذه المتغيرات قد تحدث بوعي وعلم مرتكب الجريمة لدفع كل ما يعترضه في سبيل اتمام مشروعة الاجرامي ، وقد يحدث عن غير وعي و انتباه نتيجة الاضطراب النفسي و توتر الأعصاب و الخوف و العجلة الجنائية.

و مسرح الجريمة هو المكان الذي تقع فيه الحادثة الجنائية أو المكان الذي تنقل له بعض ظواهر الجريمة مثل العثور على جثة المجني عليه أو العثور على أداة الجريمة به مسرح الجريمة كما يسمى بعض الحقيقيين أنه الشاهد الصامت الذي يستنطقه المحقق الفطني.

وعليه تم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب : المطلب الأول مفهوم مسرح الجريمة و المطلب الثاني دلالات الفنية لمسرح الجريمة و مطلب ثالث في المعاينة الفنية لمسرح الجريمة.

المطلب الأول : مفهوم مسرح الجريمة .

إذا كانت كل جريمة تستلزم مكانا لحدوثها فهي لا تستلزم بالضرورة مسرحا فالجرائم المادية هي التي تتميز بوجود مسرح تحدث عليه الواقعة الاجرامية بكل مراحلها و اجزائها خاصة السلوك الاجرامي و النتيجة أمّا الجريمة الشكلية فهي تتميز بوجود مكان لها لكن لا يصدق عليه وصف مسرح الجريمة و التمييز بين مسرح الجريمة و مكان الجريمة لا يعني أن المسرح وحده تجوز معاينته بل حتى المكان يمكن معاينته إن وجدت ضرورة لذلك.

و لكي نقوم بتوضيح أكثر لمفهوم مسرح الجريمة سنتعرض لتعريفه و شروطه في الفرع الأول و تبيان تصنيفاته و أنواعه في الفرع الثاني و بيان أهميته من خلال الفرع الثالث.

الفرع الأول : تعريف مسرح الجريمة و شروطه.

يعتبر مسرح الجريمة نقطة انطلاق سلطات البحث و التحقيق في مجال كشف عن الجريمة و إزالة الغموض عنها و لتعامل مع الجريمة و ما يصدر عنها من مخالفات لابد من توافر مستودع اسرار لها مسرح الجريمة إلا أنه لا يكفي لإضفاء وصف مسرح الجريمة على مكان لمجرد ارتكاب الجريمة بل يشترط ضرورة توافر شروط اخرى.

أولا: تعريف مسرح الجريمة. هناك عدة تعريفات أساسية لمسرح الجريمة أهمها:

1- المعنى الضيق:

يقصد به المكان الذي تقع فيه مرحلة تنفيذ الجريمة و يحتوي على الآثار المتخلفة عن ارتكابها .

يحدد مسرح الجريمة بمكان ارتكاب الجريمة و هو ما قصده المجرم عند اقترافه الجريمة و بقاءه في فترة الارتكاب أو يتلقى فيه المجني عليه ثم يغادره محققا هدفه من الجريمة أو يخيب أمله في ذلك.

حيث أن الاتجاهات السابقة لتحدد مسرح الجريمة تهتم كثيرا على مكان ارتكاب الجريمة لما تحتويه من آثار مادية . [1]

[1] أحمد أبو الروس ، المرجع السابق ، ص 133.

يذهب هذا الإتجاه الى التضييق في النطاق المكاني لمسرح الجريمة فيجله يقتصر على مكان ارتكاب الركن المادي للجريمة معتمدا في ذلك على معيار الذي يحدد الفاعل الأصلي بضرورة صدور فعل يشكل بدءا في التنفيذ وفقا لنظرية الشروع كما يستبعد هذا الإتجاه إمكانية امتداد مسرح الجريمة فمكان إخفاء الجثة و مكان إخفاء المسروقات لا يشكلان امتدادا لمسرح الجريمة القتل و جريمة السرقة بل يعتبران مسارح جديدة لها ضوابطها و اجراءاتها و يطلق عليها المسارح الإضافية .[1]

وعلى هذا الأساس فإن مسرح الجريمة وفقا لهذا الاتجاه لا يتعدى المكان الذي وقع عليه الفعل التنفيذي للركن المادي ففي جريمة القتل داخل مسكن مثلا يتحدد مسرح الجريمة بالغرفة التي حدثت فيها واقعة الإعتداء على الضحية بالقتل و التي احتوت جثتها و لا يمتد إلى غيرها.[2]

2-المعنى الواسع:

ولو نظرنا إلى المفهوم الواسع لمسرح الجريمة لوجدناه المنطقة المحيطة بمسرح الجريمة بمفهومه الضيق فلو كان مسرح الجريمة شقة أو مكتب فيكون مسرح الجريمة بمفهومه الواسع هو العقار و الشوارع المؤدية إلى العقار و المنطقة المحيطة بالعقار أي أنه يشمل خط سير الجاني أثناء توجهه لارتكاب الجريمة و الطريق الذي سلكه بعد ارتكاب الحادث . ويقوم رجال البحث بالتركيز على مسرح الجريمة بمفهومه الواسع بقصد الوصول إلى شهود رؤية الجاني أو الجناة قبل تنفيذ الجريمة أو بعد تنفيذها وكم من حوادث القتل أمكن التوصل إلى مرتكبيها بمعاونة شهود الرؤية في محل الحادث ومسرح الجريمة هو مستودع السر وهو الشاهد الرئيسي على الجاني غير أنه شاهدا صامتا

ومسرح الجريمة قد يكون مكانا مغلقا كمبنى أو شقة او مكتب ...الخ و قد يكون مكشوفا كحديقة أو طريق عام او ملعب أو حقل ..الخ قد يكون مكانا مسورا كفناء أو أرض في فضاء.وقد يكون ارض طبيعية زراعية او صحراوية او جبلية و طبيعة ..الخ مسرح الجريمة هي

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 20.

[2] برهامي أبو بكر عزمي ، الشرعية الإجرائية للأدلة العلمية ،د ط ، دار النهضة العربية ، القاهرة ،2002،ص 181.

التي تفرض الأسلوب الذي يتبعه رجل البحث الجنائي في فحصه وهو الذي يحدد نوعية الآثار وكيفية التعامل معها. [1]

و يحدد مسرح الجريمة بأنه المكان الذي يحتوي على الأدلة الجنائية التي تساعد المحقق في الكشف عن الجريمة وقد يتضمن مكانا واحدا أو عدة أماكن وفق لنوع الجريمة المرتكبة و البعض يلحق بيه الطرق الموصلة إليه و الأماكن المحيطة و اماكن اختفاء محصلات الجريمة و الاثار المادية .[2]

3-تعريفه على أساس مكان تنفيذ الجريمة .

تعددت التعريفات التي اطلقت على مسرح الجريمة استنادا الى مكان تنفيذها فقد عرف بأنه الرقعة المكانية التي تحدث فوقها الجريمة بكل جزئيتها خاصة السلوك الاجرامي و النتيجة كما عرف بأنه مكان وقوع الجريمة او المكان الذي طرقه الجاني او دخله و مارس فيه الخطوات التنفيذية لارتكاب جريمته و عرف ايضا انه كل مكان شهد ارتكاب الجريمة او مكان ارتكاب الواقعة الاجرامية .[3]

4-تعريفه على اساس المساهمين في الجريمة .

عرف مسرح الجريمة من هذا المنطلق بأنه الرقعة الارضية التي اقترف عليها الفاعل الاصلي او الفاعلون الاصليون كل او بعض الافعال التنفيذية المكونة للركن المادي للجريمة او النطاق المحيطي الذي كان محلا للممارسة الاعمال المرتبطة السابقة على وقوع الجريمة حتى ولو لم تصل إلى حد الشروع المعاقب عليه أو ألاحقة لارتكابها كإخفاء معالم الجريمة و التخلص من آثارها.[4]

و عليه إذا كان أساس اضفاء وصف مسرح الجريمة على مكان ماهو ارتكاب الفعل التنفيذي أو البعض منه من الفاعل الأصلي أو الفاعلين الأصليين إلا أنه قد يمتد ليشمل أماكن نشاط الشركاء اذا تخلف عن مساهمتهم آثار ومخلفات كالشريك الذي ينزع خصنا من شجرة لتقديمه للفاعل الأصلي من أجل القضاء على خصمه أو كالذي يقف في الطريق من أجل مراقبة أو

[1] أحمد ابو الروس ، المرجع السابق ، ص 134.

[2] برهامي أبو بكر العزمي ، المرجع السابق ، ص 188.

[3] بهلول مليكة ، المرجع السابق ،ص 13.

[4] وردت أحكام المساهمة الجنائية في المادة 41 و ما يليها من قانون العقوبات الجزائري.

تعطيل صاحب المنزل المراد لسرقته كما يشمل المكان الذي وقعت فيه الاعمال التحضيرية رغم عدم العقاب عليها أصلا ما دامت ترتبط بماديات الجريمة و تشكل مصدرا للآثار المادية كان يقوم الفاعل بإعداد المادة السامة في مصنعه تاركا اثارها في وعاء التجهيز و يثبت فيا بعد إنها المادة المستعملة في تسميم الضحية .[1]

وعلى هذا لأساس فإن اغلبية الباحثين يعتبرون مسرح الجريمة هو ذلك المستودع الشاهد الرئيسي لمرتكب الجريمة أو هو الشاهد الصامت المتحدث عن مكنونات سر الجريمة التي وقعت على أرضيته.[2]

5-موقف المشرع الجزائري .

لم يحدد المشرع الجزائري في قانون الاجراءات الجزائية الحدود لمسرح الجريمة لكن يمكن استنتاج ذلك من نصوص متفرقة من نفس القانون من بينها المادة 42 التي توجب على ضابط الشرطة القضائية الانتقال بدون تمهل إلى مكان الجناية لاتخاذ الاجراءات اللازمة و كذلك المادة 43 التي تحظر على أي شخص لا صفة له اجراء أي تغيير على حالة الأماكن التي وقعت فيها الجريمة اضافة إلى المادة 50 التي تجيز لضابط الشرطة القضائية منع أي شخص من مبارحة مكان الجريمة ريثما ينتهي من اجراء تحرياته .

يتبين من خلال هذه النصوص أن المشرع الجزائري يميل إلى الأخذ بالاتجاه المضيق لنطاق مسرح الجريمة يجعله يتقيد بمكان وقوع الجريمة دون أن يمتد للأماكن الاخرى التي تتصل بالمكان الرئيسي والتي تتضمن افعالا سابقة او لاحقة لتنفيذ السلوك الاجرامي والتي تحتوي آثار مادية من شانها ان تكشف الحقيقة وفي اعتقادها فإن الأخذ بالإتجاه الموسع لنطاق مسرح الجريمة هو الأصوب لأنه يسمح للباحث و المحقق توسيع دائرة البحث و التحقيق الأمر الذي يمكنهما من جمع أكبر قدر من الآثار المادية التي تفيد في إظهار الحقيقة.[3]

---

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 14.

[2] طه أحمد متولي ، التحقيق الجنائي و فن استنطاق مسرح الجريمة ،د ط ، منشأة المعارف ، الإسكندرية – مصر،2000،ص 18.

[3] – وردت هذه النصوص في الفصل الأول من الباب الثاني المتعلق بالجرائم المتلبس بها.

– المواد 42، 43 ، 50 من قانون العقوبات الجزائري .

ثانيا : شروط مسرح الجريمة:

يشترط لقيام مسرح الجريمة جملة من الشروط:

1-أن تكون الجريمة من الجرائم المادية

يشترط لقيام مسرح الجريمة بمفهومه الفني أن تكون الواقعة الاجرامية مادية لا شكلية و يقصد بالجريمة المادية تلك الواقعة التي يشترط نصها التجريمي ضرورة تحقق النتيجة وعليه لا تقوم جريمة القتل العمدي إلا إذا حدثت وفاة المجني عليه ولا تحقق جريمة السرقة إلا باختلاس الشيء المملوك للغير أمّا الجريمة الشكلية فهي الجريمة التي يعاقب نصها التجريمي السلوك الاجرامي بغض النظر عن تحقق النتيجة كما هو الحال بالنسبة للجريمة حمل السلاح بدون ترخيص فالقانون يعاقب على مجرد حمل السلاح غير المرخص و كذلك جريمة التسميم التي يعاقب فيها الفاعل على مجرد اعطاء المادة القاتلة ولو لم تحدث الوفاة .[1]

و يتبين مما سبق أن الجريمة المادية هي وحدها التي تتميز بوجود مسرح يقع عليه السلوك الاجرامي و النتيجة أو السلوك الاجرامي فقط لعدم تحقق النتيجة بينما الجريمة الشكلية فهي تتوفر على مكان دون أن يصدق عليه وصف المسرح.

2-أن يكون المجني عليه محددا :

يشترط لقيام مسرح الجريمة ان تكون الجريمة قد وقعت على مجني عليه محدد سواء كان شخصا طبيعيا او معنويا فجريمة القتل مثلا و جريمة سرقة منزل تقع كل واحدة منهما على مجني عليه محدد وبالتالي تتميز بمسرح كذلك الحال بالنسبة لجريمة الاختلاس اموال الدولة فهي الاخرى تتميز بمسرح لان الدولة هنا تعتبر مجنيا عليها محددا ومباشرا اما اذا وقعت الجريمة على الدولة بوصفها مجني عليها غير مباشر فلا يتوفر لها مسرح الجريمة وإنما مجرد مكان كما هو الحال في جريمة انتهاك حرمة الأديان. [2]

3- أن تترتب على الجريمة اثار مادية

يعد تخلف الاثار المادية عن الجريمة المرتكبة في مكان حدوثها شرطا ضروريا لقيام مسرح الجريمة والجريمة المادية وحدها تترتب عنها هذه الاثار المادية سواء تعلقت بشخص المجني

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 16.

[2] طه أحمد متولي ، المرجع السابق ،ص 117.

عليه كالقتل و الجرح ...أو بماله ككسر باب المسكن واخذ محتوياته اما بالنسبة للجريمة الشكلية فهي لا تخلف اثارا مادية بل مجرد اثار نفسية من شهد الجريمة فجريمة القذف و السب مثلا و انتهاك حرمة الاديان بالسخرية منها لا تترك اثارا مادية بل مجرد انطباعا في نفسية من كان حاضرا و عليه لا يتحقق لها مسرح لعدم وجود اثار مادية بل مجرد مكان .[1]

نستنتج مما سبق انه اذا كان لكل جريمة مكان فليس لكل جريمة مسرح فالمسرح يتطلب توفر الشروط السبق ذكرها .

الفرع الثاني : تصنيفات مسرح الجريمة .

إن أنواع مسرح الجريمة باعتبارها المكان أو الاماكن التي شهدت أدوار الجناة مهما كان حجمها اثناء ارتكاب النشاط المادي للجريمة تختلف بها آثارا و أدلة مادية تحوي الأدلة المعنوية التي تفصح عن وقوع الجريمة و ظروف ارتكابها و شخصية الجناة مرتكبي الواقعة و معرفة الحقيقة بصفة عامة .

يمكن تصنيف مسرح الجريمة إلى التصنيفات التالية :

أولا:المسرح المغلق.

و هو المكان المحدد الذي ارتكبت فيه الجريمة يمكن غلقه ، و هو الذي يوجد داخل المباني السكنية أو التجارية و كل الأماكن التي يمكن غلقها و السيطرة عليها و يشمل المسرح أيضا أماكن الدخول و الخروج بالإضافة غلى ملحقات المسرح من أبْنية و كذلك منطقة السلم.

و هو عبارة عن مسرح الجريمة الذي يوجد داخل مباني سواء كانت مساكن أو متاجر أو مخازن إلى غير ذلك من الأبنية التي يمكن غلقها و السيطرة عليها من قبل أصحابها أو المسؤولين عنها و عند التعامل مع هذا النوع من المسارح يؤخذ في الاعتبار الملحقات و منطقة السلالم و مساقط النور و أماكن الدخول و الخروج إلى هذا النوع من المسارح و اتباع الشرعية لصيانة حرمة المساكن.[2]

[1] عبد الفتاح مراد ، المرجع السابق ، ص 54.

[2] عبد الفتاح عبد اللطيف جبارة ، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة ، ط 01 ، دار المكتب للنشر و التوزيع ، عمان – الأردن ، 2010 ،ص 26.

خصائص المسرح المغلق:

– فحص المسرح المغلق تساعد على تحديد الباعث على الجريمة ، مثال ذلك عن تحقق من وجود مواد منوية ذلك أن الجاني مارس الجنس أو ذلك .

– يوجد فيه مدخل و منافذ يمكن فحصها ، يمكن تحديد طريقة الدخول و الأداة المستخدمة في مسرح الجريمة.

– تحديد وقت ارتكاب الجريمة و مثال ذلك العثور على أداة إضاءة اليدوية ثم استخدامها في الحادث تفيد بأن الجريمة ارتكبت ليلا .

– تحديد عدد الجناة المنفذين للجريمة و وجوب دور كل منهم و مثال ذلك نقل خزنة كبيرة و ثقيلة أو تحريكها من مكانها دليل على تعدد الجناة .[1]

ثالثا/ المسرح المفتوح:

فهو مكان لا حدود له مثل الأراضي الزراعية ، الطرق العمومية ... ، و في مثل هذه المسارح يصعب تحديد مكان ارتكاب الركن المادي للجريمة .

وهذا المسرح يصعب السيطرة عليه لسهولة عبث الطبيعة فيه و لذلك يجب سرعة فحصها و بتعريف آخر للمسرح المفتوح نجد :

هو المسرح الذي يقع خارج المباني و غير محدد بأسوار ن كالأماكن الزراعية و الخلوية و الصحراوية و الحدائق الواقعة على الطرق مثال : مسارح حوادث السيارات إلى غير ذلك من الأماكن التي لا يمكن السيطرة عليها و غلقها .[2]

خصائص المسرح المفتوح :

من اهم خصائص المسرح المفتوح :

– يحدد الصلة بين الجاني و المجني عليه في حالة تم استدراجه إليه بمحض رغبته و مثالها آثار العنف.

[1] عبد اللطيف جبارة ، المرجع السابق ، ص27.

[2] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 28.

– يسهل تحديد خط سير السيارات إن استخدم الجاني سيارة فقيام بالجريمة تبقى الآثار في مسرح الجريمة .

– يحدد مسرح الجريمة الخبراء الواجب الاستعانة بهم من الأدلة الجنائية . نظرا لتعدد التخصصات ، كما يحدد مسرح الجريمة الشهود الواجب سماع شهادتهم و التي ترسم ملامح الأحداث و تطورها في الجريمة . غير أنه ما يجب التأكيد عليه هو ضرورة الإسراع للوصول إليه و المحافظة عليه و الآثار الموجودة فيه ، بسبب أن مسرح الجريمة المفتوح مسموح به للجميع فبإمكان أي شخص معيانته و العبث فيه.

– يساعد على تحديد مكانة إرتكاب الجريمة و في ما إذا كانت قد ارتكبت في ذات المكان الذي تم اكتشافها فيه ، أم أنها دارت فصوله في مكان آخر ثم استقرت في مكان اكتشافها ، و هذا ما يدل على أنه تم نقلها . [1]

3– مسرح الجريمة المتحرك .

يتنوع مسرح الجريمة كذلك حسب شكل المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة سواء كان عقارا أو منقولا فمسرح الجريمة العقاري هو الذي يقع على أرض ثابتة أمّا مسرح الجريمة المنقول فيقع في اماكن متحركة بطبيعتها كالجرائم التي تقع في السفن و الطائرات و القطارات .

4– مسرح الجريمة البحري

يوجد بعض مسارح الجرائم تحت الماء و ذلك نتيجة ارتكاب بعض المجرمين جرائم تحت الماء أو يلقون في الماء الادوات التي ارتكبوا بها جرائمهم في اليابسة أو يلقى بجسم الجريمة في منطقة محددة تحت الماء للرجوع إليها بعد زوال الخطر القبض عليه و تقديمه للعدالة ، غير ان استغلال هذا النوع من المسارح يواجه صعوبات كثيرة تتعلق بالمسرح ذاته كنقص الرؤية تحت المياه و الموجة التي تنقل الاشياء من اماكنها اضافة الى الصعوبات المتصلة بالقدرات البدنية و الفكرية للمعاينين الذين يواجهون اثار العمق و البرودة ، لكن رغم هذه الصعوبات فان المعاينين يعتمدون على التقنيات التي يعتمد عليها الباحثون في علم الآثار و العاملون في التنقيب عن البترول في البحر مما يجعل استغلال هذا المسرح الذي يحمل خصوصيات ممكنا .

[1] عبد اللطيف جبارة ، المرجع السابق ، ص 54.

خصائص مسرح البحري .

– يساعد على المحافظة على الآثار التي لا تتأثر بالمياه كالأسلحة الجثث المواد الحديدية والجلدية ... أمّا الآثار التي تذوب و تزول في المياه كالآثار البيولوجية والوثائق المكتوبة بالحبر ... فلا يمكن المحافظة عليها .

– لا يمكن الفصل بين اماكن حدوث الركن المادي للجريمة وبين أماكن الأفعال المتصلة به السابقة و اللاحقة التي يحتم احتواؤها على الآثار المادية سواء كان هذا المسرح في شكل رقعة ارضية أو في شكل رقعة تحت المياه البحرية .

ونجد هناك أنواع أخرى منها:

–المسرح الأولي أو الرئيسي : و يقصد بالمسرح الاولي المكان الذي يعثر فيه على جسم الجريمة عقب ارتكابها كما هو الحال بالنسبة لمكان العثور على الجثة في جريمة القتل

–المسرح الإضافي فهو المكان الذي يحتوي آثارا مادية للجريمة كمكان اخفاء المسروقات أو مكان اخفاء الجثة .

–مسرح الجريمة المترقبة : عبارة عن المكان الذي حدده الجناة و عقدوا العزم على ارتكاب نشاطهم الاجرامي فيه في زمن محدد و بأسلوب و ادوار محددة متفق عليها سلفا و اطلاق مصطلح مسرح الجريمة على هذا المكان من قبيل المختبران تقع الجريمة بالفعل و مسرح لجريمة المرتقبة قد يكون مغلق و مفتوح أو تحت الماء وفق الظروف الواقعة الاجرامية المستهدفة و التعامل مع هذا النوع من الجرائم يختلف في كثير من الأحيان عن التعامل مع مسارح الجرائم السابق ذكرها من حيث الاعداد المسبق لضبط الواقعة والتعامل مع المسرح .[1]

الفرع الثالث: أهمية مسرح الجريمة

تبرز أهمية مسرح الجريمة من كونه مستودع سر الجريمة فهو المكان الذي يحتوي على الآثار المتخلفة عن ارتكاب الجريمة فالمجرم مهما كان حريصا على التخفي و التستر أثناء ارتكابه الجريمة فلابد وان يترك ورائه أثرا يدل عليه . فالمجرم أثناء الجريمة يكون مضطرب النفس متوتر الاعصاب يخشى اكتشاف امره و ضبطه و هذا الاضطراب و التوتر يؤدي إلى وقوعه في اخطاء مهما كان حرصة و يترك اثار خلفه دون ان يدرى.ويحضرني هنا في إحدى

[1] خالد صلاح ، **علوم مسرح الجريمة الأدلة الجنائية** ، مجلة الشرطة ، العدد 16 ، الجزائر ، 2002 ، ص 17.

قضايا القتل حرص الجاني بعد قتل المجني عليه على إزالة آثار البصمات في الأماكن التي يعتقد بتخلف آثار فيها و بعد انتهائه من هذه المهمة على اكمل وجه غادر مكان الحادث مطمئنا إلى أنه قد نفد الجريمة على الوجه الاكمل و نسى أنه في غمرة اهتمامه و تركيزه على ازالة البصمات ترك سلسلة المفاتيح الخاصة به فكانت سلسلة خشبية تحمل حروف إسمه باللغة الانجليزية و كانت هذه السلسلة هي الخيط الذي قادنا إلى الوصول إلى الجاني وفي قضية اخرى قام الجاني بإزالة الآثار التي يعتقد انها تخلفت عنه بمحل الحادث و أثناء تنفيذه ذلك وجد صورته منشورة في صحيفة يومية لغيابه عن مسكنه نشرها أهله يناشدونه فيها بالعودة اليهم فقام بقص صورته اعتقادا منه أن وجود الصحيفة التي تحمل صورته في محل الحادث ستؤدي إلى التوسل اليهم وكان قص الصورة هو الخيط الذي امكن التوصل به اليه بعد احضار صحيفة اخرى حددت عن طريقها صاحب تلك الصورة و تم فحصه و تبين ارتكابه للحادث . [1]

و نبرز أهمية مسرح الجريمة في النقاط التالية :

1- إذا كان الاعتراف و الشهادة دليلين اساسيين يعتمد عليهما في البحث و التحقيق الجنائيين إلا أن مسرح الجريمة ما يحتويه اصبح يشكل مصدرا هاما لاستخراج الأدلة و عليه بمجرد وصول بلاغ عن الجريمة تنتقل السلطات المؤهلة بغير تمهل إلى مكان وقوع الجريمة من اجل الحفاظ عليه .

2-من مسرح الجريمة ينطلق البحث عن الحقيقة ومن هنا تبرز أهمية القصوى لمسرح الجريمة باعتباره يشكل حجر الزاوية لانطلاق البحث عن الجريمة و المجرم .

3- يمثل أفضل السبل للوصول إلى اثبات الجريمة أو نفيها في حق المتهم بها مع بيان كيفية ارتكابها و ظروفها و الدليل على اهمية مسرح الجريمة ان بعض الدول كبريطانيا تخصص ضابطا خاصا للاهتمام به و للمحافظة عليه ، المؤثرات الخارجية الطبيعية و البشرية .

4- يعتبر مسرح الجريمة و معطياته مدخلا ضروريا لوضع خطة للبحث الجنائي في الجريمة المرتكبة فوضع مثل هذه الخطة يعتمد أساس على المعلومات التي تكون بين يدي واضع الخطة لذلك كلما كانت هذه المعلومات دقيقة صادقة و كافية كلما كانت درجة احتمال نجاح الخطة أكبر.

[1] أحمد أبو الروس ، المرجع السابق ، ص134-135.

5- يعتبر هو مصدر أسرار الجريمة بمعنى أنه يعتبر مسرح الجريمة الشاهد الأساسي على الجريمة و المجرم لكنه لا يمكن البوح بأسراره ، فمسرح الجريمة إذن هو المكان الذي يحتوي على الآثار المادية للجريمة و المجرم و المعاينة الفنية الجيدة هي التي تسمح للخبراء باستظهارها فمهما كان مرتكب الجريمة ذكيا و حريصا على التخفي و التستر اثناء ارتكاب الجريمة إلا أنه قد يترك وراءه آثارا تدل عليه .[1]

و تظهر ايضا اهمية مسرح الجريمة باعتباره

- يكشف وقوع الفعل الاجرامي ماديا او عدم وقوعه و كونه جنائيا أو غير جنائي و كونه عمديا أو غير عمدي

-توضيح ظروف الجريمة و مدي علاقة المتهم بها و بواعث ارتكابها و تاريخ وقوعها و الوصف القانوني لها

-يمكن من خلاله معاينة المسرح العثور على الآثار التي تعتبر الادلة المادية القاطعة كآثار البصمات و الأقدام و بقع الدم و الالات و آثار الشعر الي غير ذلك الظاهر فيها و الخفي .[2]

المطلب الثاني : دلالات الفنية لمسرح الجريمة.

إن آثار مسرح الجريمة و محتوياته و أوجه دلالاتها من الناحية الجنائية كثيرة و متعددة و كلها دالة لاكتشاف الجناة و لأي مكن اخفاء أي منها لأهميتها الأولى مما يجعله يخضع الاجراءات المحافظة عليه يمنع دخول اي فرد غير مختص و عدم اتاحة فرصة العبث بأشياء من محتوياته و مشتملاته حتى يصل الفريق المختص من خبراء الشرطة العلمية و التقنية الذي يعمل على استجلاء دلالاته على اكمل وجه و استكشاف بالتالي معظم ابعاد الجريمة و المجرم و من خلاله يتم تقسيم هذا المطلب الي فرعين الفرع الاول دراسة دلالات متعلقة بالجريمة و الفرع الثاني دلالات متعلقة بمرتكب الجريمة.

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص26.

[2] عبد الفتاح مراد ، المرجع السابق ، ص 271.

الفرع الأول: الدلالات المتعلقة بالجريمة .

يستعين الفريق العامل بمسرح الجريمة على وسائل تتصل بالجريمة كونها تفيد في اظهار الحقيقة منها وقت ارتكاب الجريمة الوسائل المستعان بها ارتكابها أسلوب الولوج الجريمة و نجد أيضا الباعث والدافع إلى اتيان بالجريمة .

أولا:وقت ارتكاب الجريمة.

يعتبر تحديد وقت ارتكاب الجريمة من العناصر الجوهرية البالغة الأهمية في مجريات التحقيق و يختلف هذا التحديد بحسب طبيعة كل جريمة ظروفها مكان وقوعها فقد تكتشف الجريمة وقت وقوها او عقب ذلك بوقت قصير بالنظر الى المظاهر الخارجية التي تكشف عن ذلك وهي ما يعرف بحالة التلبس. [1]

وهذا وإن تحديد وقت ارتكاب الجريمة يرجع بفائدة على المحقق فتوجيه الإتهام يستدعي بالضرورة معرفة الساعة واليوم الذي ارتكبت فيها الجريمة فقد يتوصل المحقق إلى اثبات تواجد المتهم في المسرح في وقت معاصر او لاحق او سابق لارتكابها وهذا ما يسمح له بتوجيه تحقيقه في ضوء ذلك و بالمقابل فان تحديد وقت ارتكاب الجريمة يسمح للشخص المتهم اقامة عناصر دفاعه بإثبات عدم تاجده بمسرح الجريمة وقت ارتكابها بكافة الطرق وهذا ما يجعل المحقق يستبعده من دائرة الاتهام .و يساعد على تحديد الوقت التقريبي لاقتراف الجريمة طبيعة ونوعية التغيرات التي تطرأ على مكونات مسرح الجريمة كالضحية وسائل ارتكاب الجريمة الاشياء الاخرى المتواجدة به نتيجة مرور مدة زمنية عليها طالت او قصرت كالتغيرات و العلامات التي تطرأ على الجثة والتي تساعد اهل الخبرة كالطبيب الشرعي على معرفة وقت الوفاة بالتقريب. [2]

أمثلة التي تدل على مدى أهمية تحديد وقت الجريمة وجود مثلا مصابيح في حالة اضاءة رغم وجد الاضاءة الطبيعية بالنهار يدل على وقوع الجريمة ليلا .

[1] برهامي أبو بكر عزمي ، المرجع السابق ، ص 329.

[2] المادة 41 من الأمر رقم 66-155 مؤرخ في 08 يونيو 1966 يتضمن قانون الإجراءات الجزائية معدل و متمم لاسيما بالقانون رقم 17 -07 المؤرخ في 27 مارس 2017.

ثانيا : وسائل ارتكاب الجريمة .

تعتبر الوسائل المستعملة في ارتكاب الجريمة عنصرا هاما في الاثبات الجنائي لذلك يجب على الفريق العامل بمسرح التجريم بذل العناية و الجهد لضبط هذه الوسائل باعتبارها تشكل همزة وصل بين الجريمة و مرتكبها فإذا بت حيازة شخص لسلاح استخدم في الجريمة فهذا يشكل دليلا غير مباشر على انه هو من ارتكب الجريمة في انتظار تأكيد او نفي ذلك بواسطة الفحوص المخبرية .[1]

*.و يتضح ذلك ان مسرح الجريمة يلعب دورا هاما في الاستدلال على وسائل ارتكاب الجريمة

*مثال توفيت ضحية نتيجة تناول طعام ما فهذا يشكل دليلا على أن الوسيلة المستعان بها من مرتكب الجريمة هي من المواد السامة .[2]

ثالثا :علاقة مرتكب الجريمة بالمسرح .

قد يكون لمرتكب الجريمة علاقة تربطه بمسرح الجريمة كعلاقة عمل مثل الخادم الذي يقتل مخدومه ليسرق محتويات المسكن الثمينة أو الموظف الذي يختلس الأموال التي وضعت في عهدته وعلى العكس من ذلك قد يكون مرتكب الجريمة غريبا عن المكان ولا تربطه به أية صلة سوى قدومه لاقتراف الجريمة دون العودة إليه مرة أخرى و عليه إذا ارتكبت الجريمة من شخص لا علاقة له بمسرح الجريمة فهذا يعني ان دائرة البحث و التحقيق سوف تتسع لتشمل مناطق اخرى قد تكون قريبة أو بعيدة من المسرح و هذا يشكل صعوبات تتطلب بذل مجهودات معتبرة للوصول إلى مرتكب الجريمة . [3]

رابعا :الباعث او الدافع إلى ارتكاب الجريمة.

يساعد الباعث أو الدافع إلى ارتكاب الجريمة من الأمور الهامة التي تساعد القاضي على معرفة الاسباب و العامل التي دفعت الى ارتكابها كما ان تحديد من شأنه أن يساعد المحقق

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص29.

[2] منصور عمر المعايطة ، الأدلة الجنائية و التحقيق الجنائي ،د ط ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن، 2009، ص76.

[3] بهلول مليكة ، المرجع السابق ،ص 30.

على توجيه التحقيق على أسس سليمة و عليه يقع على الفريق العامل بمسرح الجريمة العمل على استجلاء الباعث من خلاله مخالفات الجريمة.[1]

*مثال عثر على جثة صاحب المنزل دون ان تتعرض ممتلكاته للسرقة فهذا يدل ان الدافع للجريمة هو القتل فقط اما اذا اعتدى مرتكب الجريمة على اموال الضحية بسرقة كل محتويات الخزينة من اموال و مجوهرات فهذا يشكل دليلا على ان الدافع الى التل هو السرقة .

الفرع الثاني: الدلالات المتعلقة بمرتكب الجريمة

كون أن مسرح الجريمة يعتبر منبعا لأسرار مرتكب الجريمة و مصدرا لاستكشاف دلالات متنوعة عنه من أهممها نجد كشف هويته تحديد علاقته بالضحية ونجد أيضا تحديد عدد مرتكبي الجريمة .

أولا- كشف هوية مرتكب الجريمة.

يعتبر مسرح الجريمة بمختلف اثاره مصدرا لتحديد هوية مرتكب الجريمة فمن خلال تفحص الآثار المتواجدة بمكان ارتكاب الجريمة من بقع دموية بصمات شعر آثار اقدام و غيرها يتوصل المحقق والخبير إلى ربط هذه الآثار بمرتكب الجريمة وبالتالي تحديد هويته كما يساعد مسرح الجريمة على تبيان الصفات الأساسية لمرتكب الجريمة كتميزه بدرجة عالية من المهارة و الإتقان في ارتكاب الجريمة إلى جانب ذلك قد يستدل من مسرح الجريمة عن صفاته البدنية .

* مثال تفحص آثار الأقدام يتبين طل قامته فالشخص الطويل خطواته كبيرة و متسعة والعكس صحيح كما ان الخطوات القصيرة تدل على ان مرتكب الجريمة انسنا ثقيل الوزن أو يعاني من عاهة .[2]

ثانيا :علاقة مرتكب الجريمة بالضحية .

تعد صلة مرتكب الجريمة بالضحية من بين المظاهر الهامة التي قد يستظهرها مسرح الجريمة فالعلامات الظاهرية التي يحتويها هذا المسرح من شانها ان تفصح عن طبيعة العلاقة بينهما فقد يعثر مسرح الجريمة على وراق تحمل بيانات و حسابات تشير إلى العلاقة التجارية

[1] أحمد أبو القاسم ، **الدليل الجنائي المادي و أثره الناقل لعبء الإثبات** ، مجلة مركز بحوث الشرطة ، العدد 30 ، يونيو 2006 ، ص 13-35.

[2] منصور عمر المعايطة ، المرجع السابق ، ص 45.

او المالية التي تربط مرتكب الجريمة على بقايا اطعمة ومشروبات وآلات اللهو كآلات موسيقية أو بقايا سجائر او مخدرات فهذا يدل على تجمع أصدقاء و قد يكون مرتكب الجريمة غريبا عن المجني عليه لا تربطهما أية صلة لا من بعيد ولا من قريب لذلك فهو يقتحم المسرح الاقتراف جريمته فقط .[1]

ثالثا : معرفة عدد مرتكبي الجريمة .

قد يتبين من مسرح الجريمة ومن مخالفتها انها لم ترتكب من شخص واحد و يستدل على ذلك من تعدد و تنوع اثار الاقدام التي تعود لأكثر من شخص وأيضا تعدد بصمات وكذا تعدد فصائل الم من تحليل البقع المعثور عليها بمسرح الجريمة اضافة إلى ما تقدم فانه احيانا طبيعة الجريمة تفرض ارتكابها من عدة اشخاص في وقت واحد كالهجوم عن بنك لسرقته . [2]

المطلب الثالث : المعاينة الفنية لمسرح الجريمة.

يعتبر مسرح الجريمة كما اشرنا في المبحث السابق الركيزة الاساسية لتحديد طريقة ارتكاب الجريمة و معرفة مرتكبها باعتباره الشاهد عليهما و عليه يقع على الاشخاص المؤهلين قانونا الإسراع إلى مكان الجريمة للحفاظ عليه الإحاطة بمفهوم المعاينة الفنية تقتضي التعرض لتعريفها في الفرع الأول و تبيان اهميتها في الفرع الثاني و تحديد اجرتها في الفرع الثالث .

الفرع الأول: تعريف المعاينة الفنية.

سنحاول من خلال هذه النقطة تبيان ما يلي:

أولا : المعاينة.

وسيلة بواسطتها يتمكن القاضي من الإدراك المباشر للجريمة و مرتكبها و قد تشمل النتائج المادية التي تخلفت عنها أو إثبات حالة الأماكن أو الاشياء أو الاشخاص التي لها علاقة بالجريمة أو إثبات الوسيلة التي استخدمت في ارتكابها أو المكان الذي وقعت فيه الجريمة.

[1] منصور عمر المعايطة ، المرجع السابق ، ص 193.

[2] أنظر المادتين 353-354 من قانون العقوبات الجزائري .

تعريف المعاينة في القانون .

1 – و يقصد بالمعاينة مناضرة و فحص المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة بما يحويه من اشياء و اشخاص بهدف التعرف على كل او بعض الحقائق الجوهرية التي يستهدفها التحقيق الجنائي و اكتشاف و رفع ما يخلفه الجناة من آثار جنائية .

كما يمكن اعتبارها بأنها ذلك الفحص الدقيق و التأني لكان الحادث وما يتصل به من اشياء و اشخاص يجريه المحقق أو احد مساعديه بقصد جمع الادلة و اثبات حالة كل من مكان الجريمة و شخص المتهم و المجني عليه و الاشياء التي لها علاقة بالجريمة التي وقعت .

و الجدير بالذكر أن المعاينة تتم بأية حاسة من الحواس سواء كانت اللمس أو السمع البصر الشم التذوق في حين يكون موضوع اتيانها الآثار المادية المتخلفة عن الجريمة أو اثبات حالة الاشياء أو الاشخاص أو الأماكن التي لها علاقة بالجريمة و كذلك اثبات الوسيلة أو الأداة المستعملة في الجريمة . [1]

2– إذا كانت المعاينة باعتبارها اجراء من اجراءات التحقيق تندرج أصلا ضمن اختصاصاته سلطة التحقيق و استثناء ضمن اختصاصات ضباط الشرطة القضائية قي حالات التلبس فان هذا الاجراء يندرج ايضا ضمن المهام الموكلة للشرطة العلمية و التقنية تطبيقا للفقرة الثانية من المادة 4 من المرسوم الرئاسي 04–183 المؤرخ في 26 يونيو 2004 م الاتي تنص على ما يلي ...تقديم مساعدة علمية اثناء القيام بالتحريات المعقدة باستخدام مناهج الشرطة العلمية و التقنية الرامية الى تجميع و تحليل الاشياء و الاثار و الوثائق المأخوذة من مسرح الجريمة... و كذلك الفقرة الاولى من المادة 5 من المرسوم الرئاسي 04–432 الصادر في 29 ديسمبر 2004 م التي تنص ... تحليل المؤشرات المادية التي تتم جمعها بمناسبة معاينة المخالفات و التحريات التي تتطلب مشاركة التخصصات التقنية و العلمية بناء على طلب من السلطات القضائية المختصة...

و المقصود بالمعاينة عامة اثبات حالة سواء تعلقت هذه الحالة الأماكن أو حالة الأشخاص أو الأشياء و تعرف أيضا بأنها مشاهدة واثبات الحالة القائمة في مكان الجريمة و الاشياء التي

[1] برهامي أبو بكر عزمي ، المرجع السابق ، ص252.

تتعلق بها و تفيد في كشف الحقيقة و اثبات حالة الاشخاص الذين لهم صلة بها بعبارة اخرى اثبات كل مل يتعلق بماديات الجريمة .[1]

أما المعاينة الفنية لمسرح الجريمة فيقصد بها مجموعة من العمليات التي يقوم بها المعاين وفق الاساليب العلمية و التقنية والتي تهدف الى تجميع العناصر التي من شانها بيان كيفية وقوع الجريمة من جهة و الوصول إلى مرتكبها من جهة أخرى .فمضمون المعاينة إذن يتحدد بأية مادة يمكن أن ينبعث منها انطباع حسي فقد تكون صلبة سائلة رخوة و الملاحظ أن المعاين احيانا اخرى يكون هو المحرك اجهزة القياس الأشعة ...[2]

الفرع الثاني: أهمية المعاينة الفنية .

مسرح الجريمة يحمل الآثار التي تركها الجاني اثناء ارتكابه للحادث سواء كانت هذه الأشياء ناتجة من جسمه كبصمات أصابعه أو قطرة من دمه أو خصلة من شعره أو قطعة من لحمه أو حيوانات منوية أو اجزاء من ملابسه كقطعة من جلبابه ا قميصه أو بنطاله او طاقيته أو منديله أو حذائه أو ورقة خاصة به تحمل بيانات عنه أو عن اصدقاء له و تركها بدون قصد منه أو آثار من الادوات التي يحملها ليسهل ارتكابه للحادث كأجنة أو شاكش او زرداية أو مسدس أو سكين او حبل أو دوبارة او سيجارة أو علبة كبريت أو آثار من المكان الذي اتى منه كالتراب أو المواد الغريبة التي يتميز بها المكان الذي كان فيه و يحملها حذاؤه او جلبابه أو الأدوات التي معه .

و من خلال المعاينة يمكن تحديد نوعية و كيفية و أماكن الآثار المتخلفة في المسرح عن الجريمة أو المجني عليه وعلى ضوء تحديد هذه الآثار يمكن تحديد نوعية الخبراء المطلوب انتقالهم إلى المسرح ودور كلا منهم فإذا ما تم ذلك فان دور البحث الجنائي يكون في متابعة رفع هذه الآثار و جمعها بالأسلوب العلمي الذي يكفل المحافظة عليه .

و عليه فان اهمية المعاينة تكتسي من عدة نواحي تتجلى في أهميتها بالنسبة لكشف غموض الواقعة الاجرامية و كذلك أهميتها بالنسبة لتحقيق و الاثبات الجنائيين إضافة إلى الأهمية التي تكتسيها بالنسبة للآثار المادية للجريمة والمجرم .

---

[1] المادة 79 من الأمر رقم 66-155 ، المؤرخ في 08 جوان 1966 ، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية ، ج ر ع 49 ، الصادرة سنة 1966.

[2] المواد 47-49-62 من قانون الإجراءات الجزائية.

أولا: أهميتها بالنسبة للواقعة الاجرامية .

تكتسي المعاينة الفنية لمسرح الجريمة أهمية كبرى في كشف غموض الحوادث الاجرامية على اختلاف أنواعها لاحتواء المسرح على الآثار التي يخلفها مرتكبوها حيث منه ينطلق البحث في وسائل كشف هويتهم كما تتجلى أهميتها في تأكيد صحة الواقعة المرتكبة بل أكثر من ذلك قد تؤكد على وجود جريمة رغم اختفاء جسمها و هذا من خلال الآثار المادية كبقع الدم مثلا التي تؤكد وقوع جريمة قتل رغم عدم وجود جثة بالإضافة إلى ما تقدم فإن المعاينة الفنية أهمية بالغة باعتبارها تشكل أحد المحاور الأساسية التي تساعد على هيكلة الجريمة مرة اخرى .[1]

ثانيا : أهميتها بالنسبة لتحقيق الجنائي.

تلعب المعاينة دورا هاما في التحقيق الابتدائي إذ عن طريقها يتمكن المحقق من رؤية أدلة الجريمة قبل العبث بها و ذلك عن طريق نقل صورة حية عن الجريمة إلى سلطات التحقيق بإمدادها بشواهد الجريمة و مفاتيح التوصل إلى مقترفها كما تبرز أهمية المعاينة في التحقيق الجنائي في كونها وسيلة هامة و فعالة تمكن اجهزة البحث و التحقيق من الوصول إلى التحديد المبدئي لظروف ارتكاب الجريمة وملامح شخصية مرتكبها .[2]

ثالثا: أهميتها بالنسبة للإثبات الجنائي.

إضافة للعناصر السابقة تلعب المعاينة دورا هاما في اثبات الجريمة فهي تتضمن مجموعة من الحقائق الجوهرية بواسطتها يتم استظهار الآثار المادية للجريمة و المجرم و عليه يمكن القول إنها تشكل أحد الأدلة التي تقدرها المحكمة إلا أن عند البحث عن الادلة يقع على القاضي واجب التحقق من أدلة اخرى يستدل بها لتدعيم الأدلة المستنبطة من المعاينة ومن مجموع هذه الأدلة يشكل القاضي إقناعه الشخصي.[3]

الفرع الثالث : إجراءات المعاينة الفنية .

إجراء المعاينة الفنية يعني الاجراءات التي تتخذ بواسطة الفنيين في محل الحادث سواء عن طريق وصفه أو تصويره أو رسمه أو رفع الآثار المادية منه كآثار البصمات أو آثار الدم

---

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ،ص 40.

[2] سعد أحمد محمود سلامة ، مسرح الجريمة ، منشأة المعارف ، ط 01، إسكندرية ،2007، ص30.

[3] أحمد ابو القاسم ، **آثار الجاني على مسرح الجريمة كمدخل لكشف غموضها** ، مجلة مركز بحوث الشرطة ، العدد 18، يونيو 2000 ،ص 48.

و الشعر و المنسوجات و الزجاج و الطلاء و يمكن بيان إجراءات المعاينة في أولا الإجراءات الواجب اتخاذها من المتدخل الأول و ثانيا إجراءات واجب اتخاذها من تقنيي مسرح الجريمة .

بمجرد وصول خبر وقوع جريمة ما في مكان ما إلى الضبطية القضائية المختصة اقليميا عملا بحكم المادتين 16 و 16 مكرر من قانون الاجراءات الجزائية يجب عليها الإسراع إلى مكان الجريمة تطبيقا لحكم المادة 42 من نفس القانون .

أولا :إجراءات الواجب اتخاذها من المتدخل الأول تتمثل هذه الإجراءات في :

1- المحافظة على مسرح الجريمة .

تتمثل كفاءة رجل البحث في تحقيقه أكبر قدر من الاستفادة من مسرح الجريمة فيجب الجريمة فيجب عليه فور ابلاغه بالواقعة الانتقال بسرعة الى مسرح الجريمة للمحافظة عليه بالحالة التي تركه الجاني عليها دون عبث او تدمير لأثار و الادلة الموجودة به من قبل الشهود او الجمهور الذين يتواجدون بمسرح الجريمة . ويجب على الضابط الذي يصل اولا الى مسرح الجريمة ان يكون حريصا على إلا تقع اي اخطاء في مسرح الجريمة بفعله وإهماله فمن واجب هذا الضابط إلا يتلف او يغير شيئا قد يصلح في اعادة بناء الجريمة أو يمكن أن يتخذ دليل ضد القاتل فالأخطاء التي ترتكب اثناء الفحص والاستجواب و التحقيق يمكن تصحيحها فأول الخطوات التي توصل الى ضبط الجاني هي محافظة اول ضابط يصل الى مسرح الجريمة على هذا المسرح .

في حوادث كثيرة تم رفع بصمات الاصابع من مسرح الجريمة و تبين انها تخص الضابط الذي انتقل لمحل الحادث اراد ابلاغ رئاسته بتفصيلات الواقعة فاستخدم تليفون المجني عليه . وعند حظور مفتش المباحث ترك السيد الضابط السماعة مرفوعة و عليها اثار بصماته بل الاخطر من ذلك انه في احدى الحوادث انتقل الى محل الحادث معاون القسم و اثناء مناظرته للجثة تلوثت يده بالدماء الموجودة بالحجرة التي وقع فيها التعدي فقام مبسح يده على باب الحجرة و ترك اثرا مدمنا غير ان الخطورة الحقيقة على مسرح الجريمة تتمل في من يكتشف الواقعة و يقوم بالابلاغ عنها فعندما يتوجه الضابط لمسرح الجريمة يجده يعج بعشرات الاشخاص الذين يشاهدون مسرح الجريمة و يعيشون فيه فسادا بالبصمات التي تتخلف عنهم و التغيير الذي يحدثونه فيه . فيجب على الضابط بمجرد وصوله لمسرح الجريمة ان يتخذ الخطوات التي تحميه من هؤلاء الفضوليين و المتطفلين فذا كان مسرح الجريمة شقة فيقوم

بإغلاقها و منع احد من الدخول اليها و يجب عليه ان يحرص على الادلة المحتمل وجودها خارج احدى النوافذ او السلالم او الدهليز الذي يحتمل ورود الجاني منه .[1]

وعقب وصول الضابط لمسرح الجريمة و قيامه بعمل الاجراءات الازمة للمحافظة عليه يقوم بتحديد الاشخاص الذين عرف انهم دخلوا الى مسرح الجريمة عقب اكتشاف الواقعة حتى يمكن فر بصماتهم عن غيرها الموجودة بالمكان و عليه أن يحدد الاشخاص الذين وجدهم في مسرح الجريمة حال وصوله إليه ولا يجوز للضابط أن يقوم بشغل نفسه بالقيام باستجوابات تفصيلية ويجب عليه ابعاد المشتبه فيهم عن اشهود وإلا يسمح للشهود بمناقشته الشهود مع بعضهم حتى لا تشوه شهادتهم بالإيحاء .[2]

ويبدأ المتدخل الأول دخوله مسرح الجريمة بمشاهدة عامة و سريعة للموقع مع تسجيل الملاحظات القائمة على الحواس الروائح الصراخ مع تحديد الاشخاص الذين يشتبه فيهم إنهم ساهموا في ارتكاب الجريمة إن أمكن ذلك .[3]

2- الإسعافات الأولية.

إذا تمكن المتدخل الأول من ضمان السيطرة الأولية على موقع الجريمة باستبعاد كل الاشخاص الذين ليست لهم أية علاقة بالجريمة و التعرف على الذين يشتبه أنهم ساهموا في ارتكابها و كذلك الاحاطة بالشهود فانه يقع عليه أيضا الالتزام بضرورة الاهتمام بالأشخاص المصابين ويتم ذلك باستدعاء الاسعافات الأولية حتى ولو تم ذلك على حساب مسرح الجريمة و محتوياته فحياة الانسان أولى بالحماية من مسرح الجريمة فيجب إذن على المتدخل الأول مساعدة الضحايا بتوفير العلاج الأولي و إذا حضر الطبيب إلى مكان الجريمة عليه إن يصاحبه و يرشده لمكان تواجد المصاب و ذلك لمنع تجول الطبيب في مسرح الجريمة و بالتالي طمس الاثار مما يستوجب تحديد ممر واحد بعيد عن الآثار، فضلا عن ذلك فان المتدخل الأول يرشد الطبيب إلى مكان تواجد الاصابات بجسم الضحية و كذلك يدله على للآثار المادية العالقة بجسمه او بملابسه حتى يتجنب الطبيب لمسها أو ازالتها .

[1] أحمد أبو الروس ، المرجع السابق ، ص 136.

[2] أحمد أبو الروس ، المرجع نفسه ، ص 137.

[3] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 49.

للإشارة يجب على المتدخل الأول أن يسجل المعلمات الخاصة بالطاقم الطبي الذي قدم الاسعافات الاولية كأسمائهم الوحدات الصحية الاستشفائية التابعين لها ... وذلك لتسهيل الرجوع اليهم إذا تطلب الأمر توضيحات تخص عملهم .

3- تسليم مسرح الجريمة الي تقنيي مسرح الجريمة

بمجرد وصول الباحث المحقق و المختصين من الشرطة العلمية و التقنية الى مسرح الجريمة ترفع يد المتدخل عنه مسرح الجريمة ليسلمه الى تقنيي مسرح الجريمة الذين يبدؤون مهامهم انطلاقا من المعطيات الأولية التي توصل إليها المتدخل الاول .

وتجدر الإشارة أن عملية تسليم المسرح تستوجب تحديد هوية الضابط الذي سلم المسرح وهوية التقني الذي تسلمه و يتعين على المتدخل الأول احاطة تقنيي مسرح الجريمة علما بكل محتوياته المرح و بكل المشاكل الاستثنائية التي يثيرها كما يتعين عليه ان يقدم تقريرا مفصلا عن كل معطيات المسرح و مجرياته من لحظة وصوله إلى المكان حتى لحظة تسليمه للمشرف عن البحث والمعاينة غير أن الملاحظ أنه رغم تسليم المسرح إلى التقنيين المختصين فإن الضابط المتدخل الأول يبقى في الخدمة حتى ينتهي العمل بمسرح الجريمة بصفة نهائية .[1]

ثانيا : الاجراءات الواجب اتخاذها من تقني مسرح الجريمة.

تتجلى المهام الأساسية لتقنيي مسرح الجريمة في البحث عن الآثار المادية الموجودة به و رفعها ثم ارسالها إلى مخابر الشرطة العلمية لفحصها و تحليلها لإمكانية استخلاص أدلة منها قد تثبت ارتكاب الجريمة من طرف المتهم و قد تنفيها عنه .

1- ارتداء اللباس الخاص.

لا ينبغي على تقنيي مسرح الجريمة الدخول إلى مسرح الجريمة دون اتخاذ الاحتياطات اللازمة لحمايتهم والمتمثلة خاصة في ضرورة ارتداء اللباس الخاص للقيام بهذه الاعمال قباعة لمنع تساقط الشعر من الرأس قناع وقفازات معقمة والتي يجب تغييرها بعد كل النقاط لآثر ما فالالتزام بارتداء هذا اللباس الخاص لا يقع على التقنيين فحسب بل يسرى على كل من يدخل مسرح الجريمة من المتدخل الأول إلى الطبيب الى المحقق ...

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص52.

2- العمل في إطار فريق متكامل .

من الشروط الاساسية لضمان نجاح عمل تقنيي مسرح الجريمة و انطلاقا من كون كل واحد منهم يعمل حسب تخصصه فانه يجب التنسيق فيما بينهم حتى لا يعرقل احدهم الاخر و كذلك حتى لا يتلف الخبير اثناء تعامله مع اثر ما اثرا قد يبح عنه تقنيي اخر و انه كلما كان عدد التقنيين قليلا كلما كان افضل و ذلك لتفادي الازدحام داخل المسرح لكن اذا اقتضت الضرورة دخول عدد كبير من التقنيين فعليهم ان يعملوا في تخطيط و تنسيق محكمين .[1]

3- التحلي بالموضوعية و الابتعاد عن الانفعال.

يشترط في تقنيي مسرح الجريمة الالتزام بالموضوعية في البحث عن الاثار المادية فلا ينبغي ان يدخلوا الى المسرح حاملين معهم حكما مسبقا ضد المشتبه فيه بعبارة اخرى لا ينبغي ان تسيطر عليهم فكرة مسبقة كونوها من خلال البلاغ بل عليهم جمع المعلومات و معاينة المكان معاينة فنية دقيقة تسمح لهم بتكوين رأي موضوعي فالالتزام بالموضوعية اذن هو الذي يساعد على انجاح عملية الكشف عن الحقيقة كما ان اثارة العاطفة و الانفعال امام الحادث من شانه ان يفسد عمل التقنيين وعليه فمن واجبهم ضبط انفسهم اثناء العمل و التفكير فقط بالآثار المادية . [2]

[1] أحمد أبو الروس ، المرجع السابق ، ص 38.

[2] أحمد أبو الروس ، المرجع نفسه ، ص 149.

المبحث الثاني : دور الشرطة العلمية في الآثار الجنائية .

تبنت التشريعات الجنائية وسائل اثبات جنائية تقليدية كالشهادة و اعتراف والمحررات ولكن هذه الوسائل لم تواكب التطور العلمي فظهرت وسائل اثبات علمية و من اهمها البصمة الوراثية و التي اثارت جدل فقهي و قضائي بين معارض و مؤيد لاستعمالها في الاثبات الجنائي لكن المشرع الجزائري اجاز استعمالها بصفة عامة انطلاقا من حرية الاثبات و في قانون خاص رقم 16-03 الموافق 19 يونيو سنة 2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الاجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص لكنه لم يوضح حجيتها في الاثبات الجنائي وعليه تبقى خاضعة لقناعة القاضي الجنائي .

تتعدد الادلة التي يمكن ان تتوفر في مسرح الجريمة و التي يمكن الاعتماد عليها في التعرف على الجثث التي تخلفها الجرائم او تساهم في اعداد ادلة محكمة في اثبات او نفي علاقة المشتبه فيهم بالجثث المخلفة جراء تلك الجرائم ومنها الوصول الة مقترفها والتي نجد منها ما يستخدم بشكل ظاهر ولكن بعيدا عن الانسان كما هو البيان في الاختبارات التي تجرى داخل المعامل الجنائية ويتم فيها تطبيق النظريات العلمية الحديثة المتعلقة بالطب الشرعي و البوليس وغيرها من المجالات الفنية التي تندرج في اطار الخبرة الجنائية .

تعد الاثار البيولوجية من الاثار الهامة جدا في مسرح الجريمة وهي تتميز باختلاقها عن الاثار المادية الاخرى في مسرح الجريمة باختلاف طبيعتها وذلك لكونها ذات اصول طبيعية بيولوجية حيوية لذلك فان الاساليب المعتمدة لرفعها و حفظها وتعلمها هي اساليب خاصة جدا .

وعلى هذا الاساس تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين خصص المطلب الأول في بيان الآثار البيولوجية وطرق فحصها والمطلب الثاني الاثار الغير بيولوجية و طرق فحصها .

المطلب الأول : الآثار البيولوجية و طرق فحصها.

تعد الآثار البيولوجية من الاشياء الضرورية التي توجد في مسرح الجريمة وبالإمكان عمل مسح شامل لها دون تجاهلها أو بمعنى اخر يتم الحصول عليها انطلاقا من جسم الانسان وما يمكن أن يخلفه و يتركه أمّا جثة القتيل أو جسم المشتبه به أو الضحية بصمات الاصابع الدم و اللطخات الدموية اللّعاب على اعقاب السجائر الياف الشعر كما توجد اشياء أخرى من الجثة و المسحة الدمية و الأظافر و ملابس القتيل كما توجد أشياء تؤخذ من المتهم كبصمات الاصابع أو عينة من السائل المنوي كل هذه الاشياء يتم فحصها علميا و بطرق محددة

لاستخراج أمّا بصمات الجلد أو البصمة الوراثية لكشف وتحديد الجثث أو الاجسام المتواجدة في مسرح الجريمة أو علاقتها به لتحديدها ونسبتها أمّا إلى الضحية أو إلى المتهم أو التوجيه المتهم المي المشتبه في ارتكابهم للجريمة .

إذا كان كل إثر من الآثار البيولوجية بمسرح الجريمة يساهم إلى جانب الأدلة الاخرى في حل لغز الجريمة و إذا كان كل إثر يحمل جزءا من الحقيقة فانه يقع على الخبراء عبء استغلال هذه الآثار استغلالا كليا و دقيقا من أجل إظهار الحقيقة .

ومن هذا المنطلق سنقوم بتوضيح اكثر من خلال الدراسة التالية .

الفرع الأول : تعريف الآثار البيولوجية و أهميتها .

إذا كان كل أثر من الآثار المتواجدة بمسرح الجريمة يساهم إلى جانب الأدلة الاخرى في حل لغز الجريمة وإذا كان كل أثر يحمل جزءا من الحقيقة فإنه يقع على الخبراء عبء استغلال هذه الآثار استغلالا كليا و دقيقا من أجل إظهار الحقيقة وعليه يتم تعريف الآثار البيولوجية وبيان أهميتها للحصول على الحقيقة بالشكل الصحيح والسليم.

أولا : تعريف الآثار البيولوجية.

قبل التطرق إلى تعريف الآثار البيولوجية نعرف الأثر أولا .

1- تعريف الأثر:

بالمعنى العام هو كل شيء مادي ظاهرا كان أو غير ظاهر يتركه الجاني أو يحدثه المجني عليه بمحل الحادث و يمكن بواسطته الإرشاد عن شخصيته أو المحل الذي اختبأ فيه الجاني

ويعرفه الدكتور فريكون بأنه كل شيء ملون أو عديم اللون ينشأ من ملامسة جزء من جسم الإنسان أو أي شيء آخر لجسم مستو بحيث يترك عليه علامات أو مميزات من شأنها أن تدل عليه و الدور الذي تؤدي من ذلك الانسان أو ذلك الشيء في ارتكاب الجرم.[1]

[1] http://droit7.blogspot.com 14/04/2021 , à 21.45h.

2- تعريف البيولوجيا :

هو علم من العلوم الطبيعية يهتم بدراسة الحياة وأشكالها المختلفة ووظيفته كيف تتفاعل الكائنات الحية هذه مع بعضها مع البيئة المحيطة بها و كلمة البيولوجيا باليوناني متكونة من كلمتين بيو وتعني الحياة ولوجيا علم ودراسة .

أيضا البيولوجيا هو علم الاحياء وهو مكون كما ذكرنا سلفا من كلمتين اغريقيتين هما بيو وهي الحياة ولوجيا دراسة lobos هو علم يقوم بدراسة تركيب الكائنات الحية ووظيفتها ونموها و منشاتها و تطورها و توزعها .[1]

3- تعريف الآثار البيولوجية :

هي كل ما يتركه الجاني في مسرح الجريمة او في الأماكن المحيطة أو المجاورة او المتصلة بها أو ما تأخذ منه أو كل ما يوجد على جسم الضحية أو المتهم أو بأي جسم له علاقة بالحادث يمكن الاستدلال منها على حقيقة الجريمة وكيفية وقوعها و الوصول لمعرفة مرتكبيها .

والنشاط البيولوجي لهذه الآثار هام جدا خصوصا و قد أمكن تكثير النشاط البيولوجي وتطويره إلى الحد الذي يجعله صالحا لإجراء الاختبارات المتعلقة بهذه الآثار .

لذلك فان الأساليب الواجب اتباعها في تسجيل وحفظ ورفع ونقل هذا النوع من الآثار له طبيعة خاصة وبقدر ما يطبق الأسلوب العلمي الصحيح في هذا الجانب فإن ذلك يخفف العبء عن خبراء المختبر الجنائي ويسهل الوصول إلى الحقائق بأسرع وقت و بأقل جهد . [2]

إذن هي الأدلة التي تقام ضد المشتبه فيه وتثبت ارتكابه الجريمة او تبرئته.

ثانيا : أهمية الآثار البيولوجية.

للآثار البيولوجية أهمية كبيرة تتمثل في ما يلي :

1-كشف الغموض المحيط ببعض النقاط في بداية عملية البحث الجنائي كالتأكد من صدق اقوال المجني عليه والشهود المشتبه فيهم

2-الاستدلال على ميكانيكية وكيفية ارتكاب الجريمة

[1] http://arz.pedia.org/w/indix.php.14/04/2021, à 21.45h

[2] عبد الفتاح مراد ، المرجع السابق ، ص 70.

3-إيجاد الرابطة بين شخص المتهم والمجني عليه ومكان الحادث عن طريق الآثار المادية التي تركها أو انتقلت إليه من مكان الحادث

4-التعرف على شخصية المجني عليه.

يشهد الواقع الراهن بأن زيادة الاعتماد على الدليل المادي في العمليات القضائية الذي يوفره الطب العدلي والعلوم المساعدة الاخرى هو اليوم احد معالم الدول المتطورة في مجالات مكافحة الجريمة المؤسف أنه رغم التقدم الحاصل و ما تمتلكه العالم من تجربة غنية يعتز بها القضاء نجد ام البلدان النامية و يضمنها البلدان العربية لم تستفد من التجارب المتقدمة ومازالت تعتمد على الاعتراف و شهادة الشهود بشكل كبير مع أن الخبراء القانونيين يؤكدون بأن رجال القانون ينظرون إلى الاعتراف بحذر شديد خصوصا شهادة الشهود.[1]

الفرع الثاني : فحص الآثار البيولوجية .

يتلقى القسم البيولوجي لمخابر الشرطة العلمية عينات من اثار مختلفة من اجل تحليلها و فحصها بهدف تحديد هوية مرتكب الجريمة فقد تكون هذه العينات مواد سامة او شبه سائلة بقعا جافة او شبه جافة والتي تتجسد في الدم المنى اللعاب الشعر الاعضاء البشرية وغيرها وقد تتجسد في مواد طبيعية حيوانية نباتية ودون الغوص في تفاصيل التحاليل و الاختبارات العلمية المخبرية .

*نتعرض إلى أهم الآثار البيولوجية و الأكثر عرضة للفحص

أولا : فحص البقع الدموية

عندما ما يعثر على بقع مشتبهة في ملابس أو قماش أو بقع عالقة بأثاث منزل أو خلاف ذلك يندب الطبيب الشرعي لفحصها و للبحث عن نوعها و مصدرها و درجة حداثتها ويتوقف نوع الفحص على سبب وظروف وملابسات الحادث . ففي جنايات الفسق يتطلب فحص بقع الدماء الأدمية و البقع المنوية وفي حالات القتل يندب الطبيب الشرعي للبحث عن الدماء الأدمية والفصائل لمقرنتها مع دماء المجني عليه والمتهم إن وجدت بجسمه اصابات يمكن أن تحدث النزف وفي احوال قتل الأجنة حديثي الولادة تفحص البقع المشتبه عن الماء الادمية كما

[1] بيطام سميرة ، حجية الدليل البيولوجي أمام القاضي الجنائي ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي و العلوم الجنائية ، كلية الحقوق ، بن عكنون ، 2014 ، ص 30.

إنّه قد يطلب احيانا في بعض الحوادث الافادة عما اذا كانت البقع ناتجة عن الافرازات كاللعاب واللبن ومتخلفة عن تلوث مواد برازية أو تلوثها من البول.[1]

1- البقع الدموية تتمتع بأهمية بالغة في البحث و التحقيق الجنائيين وفي الكشف عن الجريمة و اثباتها فبعد التقاط البقع من مكان وجودها بمسرح الجريمة والقيام بتحريزها وفقا للشروط المطلوبة ترسل الى المخابر حيث يتم فحصها من اجل الاجابة عن التساؤلات التالية التي تفيد التحقيق وهي

أ-هل البقع المضبوطة بقع دموية أم لا ؟

يصعب التمييز البقع الدموية عن غيرها من البقع المتواجدة بمسرح الجريمة بالاعتماد على المظهر الخارجي فقط وهذا نظرا للتشابه الكبير من البقع كبقع الصدى بقع الطلاء وغيرها لذلك على الخبير أن لا ينظر للبقع الحمراء على انها بقع دم حتى و لم يكن اي شك في ذلك .

وعليه فالإجابة عن هذا السؤال تقتضي من الخبير اخضاع البقع الحمراء الملتقطة بمسرح الجريمة في المرحلة الاولى الى فحوصات تمهيدية بواسطة اختبارات مختلفة سهلة التطبيق لكنها غير كافية لتحديد طبيعة البقع بحيث اذا اسفرت الفحوصات الاولية على احتمال ان البقع قد تشكل بقع دموية فيجب استكمال هذه الفحوصات التمهيدية بالفحوصات التأكيدية التي تعد وسيلة اثبات او نفي لأنها تقوم على اكتشاف الصفات المميزة للدم باكتشاف كرات الدم الحمراء في البقع الدموية اذا كان الدم حديثا و اكتشاف الهيموقلوبين في البقع اضافة الى هذه الفحوصات يمكن للخبير اجراء فحوصات اخرى لتحديد طيعة البقع الحمراء كالاختبارات الطيفية و الميكروسكوبية

وبعد هذه الفحوصات لتأكيد على ان هذه البقع مضبوطة بقع دموية يقع عليه عبى اثبات ما اذا كانت الانسان او لحيوان

ب-هل البقع لإنسان او لحيوان

اذا كان الدم حديثا اي سائلا يقوم الخبير بالاختبار الميكروسكوبي فذا وجد بان كرات الدم كروية فانه لإنسان اما اذا وجدها بيضاوية فإنها للحيوان

فدا توصل الى ان البقع الدموية لإنسان فيقع عليه تحديد ما اذا كانت للمتهم ام لا

[1] غسان مدحت الخيري ، المرجع السابق ،ص 107.

ج–هل البقع الدموية للمتهم ام لا

في هذه الحالة يقع البحث عن الشخص الذي تعود له البقع الدموية و لتحديد ذلك يعتمد الباحث على تحديد فصيلة الدم لبقع الدموية و مقارنتها بفصيلة دم المتهم ويعتبر هذا الاختبار وسيلة نفي وليست وسيلة اثبات بمعنى ان الاختبار يستبعد الشخص من دائرة التهام اذا كانت فصيلة دمه لا تتناسب مع فصيلة دم بقعة الدم مضبوطة في مسرح الجريمة كما انه يمكن اثبات التهمة على المتهم لمجرد كون فصيلة دمه هي نفس فصيلة دم البقعة الدموية المضبوطة اللهم ما اذا كان الدم المتهم يحمل مميزات خاصة تتماثل مع مميزات البقع كإثابة بمرض السكري.[1]

2/البحث عن البقع الدموية

أشرنا الى ان الدم يتكون من جزئين اساسين هما

أ– خاليا الدم وتشمل كريات الدم الحمراء و كريات الدم البيضاء و الصفائح و يعود اللون الاحمر لدم للهيموغلبين "Hb" الموجود بكريات الدم الحمراء و يتغير اللون بتكوين مركبات الهيموغلبين .

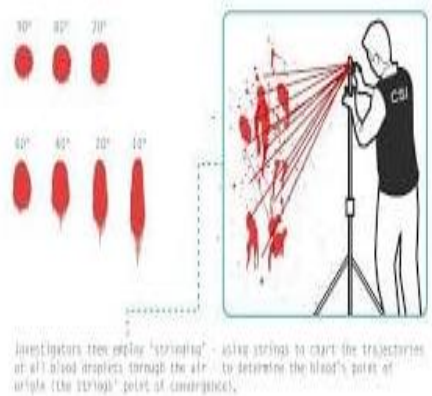

ب–البلازما (plasma) في البلازما تسبح كريات الدم وتحتوي البلازما على الهرمونات والانزيمات والبروتينات وعلى مضادات فصائل الدم اما كريات الدم فتحتوي على الانتيجين المحدد افصيلة الدم .

وغالبا ما تشاهد البقع الدموية على:

–الجثة و ملابسها

–المتهم سواء بجسمه او تحت الأظافر او بملابسه

– مسرح الحادث خاصة في الارضية الجدران الابواب النوافذ المياه الاثاث المنزل الكراسي المفروشات ...

– اطارات السيارات في حوادث دهس الاشخاص .

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 207.

3/الأهمية الجنائية للبقع الدموية

يوضح الدكتور فوزي بن عمران بان الدم حاليا هو الدليل المعروف والأكثر شيوعا و اهمية في عالم العدالة الجنائية فلطخة الدم ليس هناك بديل لها سواء في الاهداف الطبية او القضائية وجودها دائما يكون لها علاقة بالأشياء المشتبه بها ومن ضحية لأخرى و في مشاهد العنف .

*و يؤكد الدكتور جلال الجابري بأن الدم يعتبر من الآثار المهمة التي تدل على وجود مقاومة في ارتكاب الجريمة .

*ولتجمعات الدم قيمة اكبر من العينة الدموية المتخثرة فقطرات الدم تدل على ارتفاع الدم وزاوية سقوطه و مقدار القوة التي سقط بها .

*وتقدم علامات الدم كم من المعلومات و خصوصا إذا سقط الدم على رأس السلاح فيتم تمييز بقع الدم المنحنية الى اليسار أو إلى اليمين وهي تكشف اي يد استعملها القاتل ليمسك بالسلاح فمثلا السكين يحدد اثر الدم بينما مضرب البيسبول يوسع الأثر .[1]

ثانيا : فحص البقع المنوية

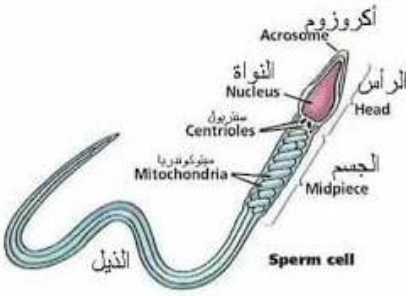

– في الجرائم الجنسية التي يحدث فيها اعتداء من ذكر على ذكر اخر او على انثى كهتك العرض او جرائم الشذوذ الجنسي تعتبر اثار المواد المنوية من اهم الادلة التي يركن اليها في اثبات المواقعة الجنسية او الشروع في ارتكابها .

– و يجرى البحث عن البقع المنوية في مكان المواقعة كأغطية السرائر والمراتب والكتب و السجاد و على اجساد المجني عليهم و المتهمين و خاصة الاجزاء الحساسة منها وفي داخل هذه الاجزاء اذا كانت اواقعة قد تمت فعلا .

– تشكل البقع المنوية اهم الادلة في الجرائم الجنسية لذلك فهي تخضع للفحص والتحليل من طرف الخبراء بواسطة الاختبارات كيمياوية و ميكروسكوبية لمعرفة ما اذا كانت البقع المنوية تجري على البقع فحوصات بصمة الحمض النووي او اختبارات فصائل الدم .

[1] آمال عبد الرازق مشالي ، المرجع السابق ، ص19.

– فحص" بقع المني من حيامن او حيوانات منوية هو احد الاختبارات المهمة التي تحدث غالبا في حوادث القتل و الاغتصاب التحرش الجنسي الزنا اللواط الواقعة .ويكون التعامل مع هذا الاختبار على نحو العينات المأخوذة من مسرح الجريمة او من المبرزة الجرمية المرسلة من المراكز الشرطة او النيابة سواء كانت ملابس المجني عليه او الجاني .

يجرى الفحص على عينات من الملابس التي تم تحريزها في قضايا الاغتصاب او اللواط ا من المسحات التي تم اخذها حين فحص المجني عليها ا المجني عليه او العينات التي اخذت من المشتبه به .

ب–الخواص الطبيعية للسائل المنوي

هو سائل لزج زلالي القوام لونه مبيض .

ج–الخواص الكيميائية للسائل المنوي

*قلوي التفاعل

*توجد به الحيوانات المنوية وهي لها راس كمثرى الشكل وعنق وذيل

*به خميرة انزيم الفوسفاتيز الحمضية acid phosphatase .[1]

رابعا :فحص البقع اللعابية

يجري الخبراء الفحوصات على بقع اللعاب العالقة على اشياء موجودة بمسرح الجريمة كأعقاب السجائر الاكواب طوابع البريد وغيرها غير ان هذه البقع من الصعب رؤيتها بالعين المجردة ولاكتشافها يعتمد الخبير على اختبارات كيميائية و مجهرية و بواسطتها يتوصل الى تحديد ما اذا كانت العينة محل الاختبار ملوثة باللعاب ام لا واذا كانت النتيجة ايجابية يتم تحديد صاحب البقع اللعابية عن طريق تحديد فصائل الدم و البصمة الوراثية .[2]

التلوثات اللعابية التي قد يتركها المجني عليه او المجني عليها

تتواجد غالبا في مكان العضة الادمية على جسم الانسان او ملابس الجاني

الاسئلة الاتي توجه الى المعمل الجنائي في حالة البقع اللعابية

[1] آمال عبد الرازق مشالي ، المرجع السابق ،ص 22.

[2] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 210.

أ–هل البقعة لعابية ام لا ؟

يمكن معرف ذلك بواسطة النشا واليود للكشف عن الانزيمات الهاضمة للنشا

ب–هل هي للذكر ام لأنثى؟

يتم معرفة ذلك بفحص الخلايا البشرية الموجودة في اللعاب للكشف عن الكروزومات الجنسية التي تكون في الذكر وفي الانثى .

ج–لأي شخص تعود البقع اللعابية

عن طريق تحديد فواصل الدم

*** الأهمية الفنية الجنائية لفحص البقع و التلوثات اللعابية .**

التعرف على المجرمين في العديد من الجرائم المختلفة مثل الجرائم السرقة و القتل الاغتصاب و ذلك عن طريق بصمة الحامض النووي التي يمكن تحديدها من فحص التلوثات اللعابية الموجود في مسرح الجريمة او لدى المجني عليه و مقارنتها ببصمة المتهم المشتبه به . وهي – كما اسلفنا مرارا– وسيلة نقي او اثبات بنسبة 100 و بذا يمكن الربط بين المتهم و الجريمة ، و تحديد صاحب اللعاب.

أمّا اللعاب فإننا نرى أثره على اعقاب السجائر التي دخنها الجاني تتركها في محل الحادث و كذلك على جسم المجني عليه نتيجة عقره عضه له او على بقايا فاكهة اكلها كالتفاح او الكثمرى ثم ترك بقاياها في محل الحادث و يفيدنا اللعاب في بعض الاحيان في معرفة فصيلة دم صاحبه .وكذلك معرفة بعض الامراض التي قد يكون مصابا بها .[1]

خامسا : فحص آثار الشعر.

يجري الخبير البيولوجي فحوصات علمية على عينات الشعر التي تلتقط بمسرح الجريمة بإخضاعها الى اختبارات مختلفة فالفحص بالعين المجردة يسمح بتحديد صفاته العامة كنوعه لونه طوله اما الفحص المجهري فهو يسمح بحديد ما اذا كان الشعر لبشر او لحيوان او مجرد الياف نسيجية طبيعة او صناعية اما لمعرفة علاقة الشعر المضبوط بمسرح الجريمة بالمتهم يجري اختبار البصمة الوراثية على هذا الشعر ثم يقارن النتيجة بالحمض النووي لشعر المتهم

[1] غسان مدحت الخيري ، المرجع السابق ،ص 117.

كما يمكن عن طريق الفحص الميكروسكوبي لجذور الشعر معرفة ما اذا كان الشعر قد سقط بصفة طبيعية او تم نزعه بقوة إلا ان الملاحظ ان هذه الفحوصات المختلفة لا يمكن لها ان تحدد ما اذا كان الشعر لمرآة او لرجل .[1]

في مثل هذه الحالة يرسل الشعر بأنابيب اختبار الى المعمل الجنائي للتحقيق فيها ثم تقارن ميكروسكوبيا مع شعر المجني عليها و شعر المشتبه بهم وهناك تكون قوة الأثر قانونيا ليس اكثر من قوة مقارنة لان تتشابه الشعر ليس دليلا على تشابه المصدر على أن فحص الشعر يعد من الفحوصات المهمة في الطب العدلي و ذلك من خلال عملية المقارنة التي يقوم بها الخبير للكشف عن الشعر في القضايا المختلفة.

أهمية الشعر في الإثبات.

يمكن ان تختلف اهميته من جريمة الى اخرى فعن طريق فحص عينات الشعر يمكن التعرف على كثير من المجرمين في جرائم القتل المختلفة و جرائم الاغتصاب و يصبح الشعر ذا اهمية خاصة في الكشف عن الجريمة و ذلك عن طريق الربط بين الشعر المضبوط في مسرح الجريمة وعينات من الشعر المشتبه فيهم كما يمكن الربط بواسطته فحص الحامض النووي وبالتالي التعرف على صاحب الشعر و كذلك يفيد تحديد الجنس و بواسطته يمكن تحديد الجروح و الأداة المستخدمة في أحداثها خاصة في المناطق المصابة التي بها شعر كما تساعد في كيفية حدوث الاصابة .

إلا أن البحوث العلمية الحديثة التي تهدف الى الكشف عن هوية الاشخاص الذين يرتكبون جرائم و يفلتون من قبضة العدالة أكّدت ان تحليل شعرة واحدة يمكن من خلالها تحديد المكان الذي يعيش فيه صاحب هذه الشعرة وهذا ما يوفر أداة جديدة للمحقيين الذين يريدون التعرف على الجثة أو تعقب الجناة .[2]

سادسا: فحص آثار أخرى حيوية الاصل .

و هناك آثر أخرى تتمثل في :

[1] غسان مدحت الخيري ، المرجع السابق ،ص 288..

[2] أحمد أبو الروس ، المرجع السابق ،ص 285.

1- فحص الأسنان .

يمكن الاستفادة من أثار الأسنان في التحقيق الجنائي :

-بدراسة ما بفم القتيل من تركيبات صناعية تعويضية و عرضها على اطباء الاسنان العاملين في منطقة الضحية للتعرف على هوية المجني عليه

-آثار الأسنان التي قد يتركها الجاني في مسرح الجريمة على قطعة جبن شكولاطة او تفاحة او خيارة يمكن عمل قالب من الراتنيكول وهي المادة التي يستخدمها اطباء الاسنان لعمل قال على الاشياء الأخرى

الأهمية الفنية لفحص الأسنان :

*التعرف على الجرمين في عديد من الجرائم

*التعرف على الجثث المجهولة في كثير من الحوادث

*التعرف على مكان صاحب الجثة .[1]

2 فحص آثار الأظافر :

تظهر الاظافر في جرائم العنف كالسرقة و استخدام الضرب و في جرائم الخنق و القتل و الاغتصاب و في تعاطي المخدرات قد يكون للأظافر اهمية كبيرة حيث يقوم الخبير بالكشف عليها و غالبا ما يلاحظ نتيجة للمقاومة وجود اثار دماء او طبقات جلد او لحم الجاني ملتصقة بالأظافر من هنا يمكن مقارنتها مخبريا بالآثار الموجودة على جسم الجاني ظاهريا أو مخبريا والتعرف على الجاني من خلالها ولا بد من دراسة السحجات على وجه او جسم الجاني ايضا لتحديد مصدرها وعمرها .

قانونيا تعتبر هذه الاثار قوة مقارنة فقط .[2]

سابعا : فحص الإخراجات الجسمية

البول و البراز والقي الاشارة لهم فقط :

[1] غسان مدحت الخيري ،الطب العدلي ، المرجع السابق ،ص90.

[2] غسان مدحت الخيري ، المرجع نفسه ، ص87.

قد يترك الجاني في محل الحادث بقعا من نوع اخر غير الدم و النى مثل بقع البول و البراز و القي و المخاط و يجب أن يهتم الباحث الجنائي بالبحث عن هذه البقع ومعرفة محتوياتها ومادتها و يمكن عن طريق فحصها معرفة صاحبها او تضييق دائرة البحث عنه .

1- البول اذا كان رطبا يتميز برائحة معينة تختلف عن رائحة المني و يكمن عن طريق فحص البول معرفة فصيلة الدم الخاصة بصاحبه بنفس الطرق التبعة للكشف عن فصائل الدم كما يمكن معرفة بعض امراض صاحبة اذا كان بلهارسيا او سيلان او سكر او زالال .

2-البراز فتوجد على سروال المتهم من الداخل او في محل الحادث اذا كان قد تبرز فيه متعمدا و لا يمكن معرفة فصيلة دم المتهم من فحص البراز إلا اذا كان مصاب بالنكلوستوما .

3-القيء فان فحصه يساعد على معرفة محتويات المعدة و المأكولات التي تناولها الجاني.[1]

الفرع الثالث : فحص البصمات :

تعد البصمات من مظاهر اعجاز الخالق سبحانه وتعالى في خلق الانسان فهي بطاقة شخصية ربانية اودعها الله عز وجل في اطراف الانسان حيث تحتوى على الكثير من الخطوط و الميزات التي تكسو رؤوس اصابعه وراحتي كفيه وباطني قدميه منذ ولادته حتى بعد مماته بفترة من الزمن .

ولقد لعب علم البصمات دورا بارزا منذ ما يزيد على قرن ونيف من الزمان في خدمة العدالة من خلال اكتشافه الكثير من الجناة و أصحاب السوابق اللذين اقترفوا جرائمهم وتم تقديمهم إلى المحاكم ولم يكن ثمة دليل في مسرح الجريمة ضدهم سواء بصمات اصابعهم

أولا: المقصود بعلم البصمات

يقصد بها العلم مجموعة القواعد و الأصول المتعلقة بالبصمات منذ الحصول عليها مباشرة أو من مسرح الجريمة حتى معرفة الشخص الذي تعود له هذه البصمات ومن خلال هذا التعريف بأن هذا العلم يحتوى على قواعد و اصول تتعلق بالبصمات ذاتها من حيث بيان هذه القواعد لطرق اخذ البصمات مباشرة من اصابع الشخص وبيان طريقة اظهارها اذا تم التقاطها من مسرح الجريمة بالإضافة إلى أنه يبين كيفية تصنيف هذه البصمات لحفظها والرجوع إليها

[1] خيراني فوزي ، الأدلة العلمية و دورها في الإثبات الجنائي ،مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم القانونية و الإدارية ، تخصص قانون جنائي، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ،2012،ص88.

عند الحاجة علاوة على أنّه يبين كيفية القيام بعملية مضاهاة هذه البصمات ومطابقتها حتى تقديمها كبينة للمحكمة المختصة .[1]

1/ تعريف البصمة :

عرفها البعض بأنها الانطباعات التي تتركها الانامل عند ملامستها إحدى السطوح المصقولة وهي صورة كبق الأصل لإشكال الخطوط الحامية التي تكسو جلد الاصابع .

يقع فحص البصمات على مجموعة من البصمات أهمها بصمتان البصمة الوراثية وبصمة الأصابع إلى جانب بصمة الأذن بصمة العين بصمة الصوت ...[2]

2/ فحص بصمة الأصابع:

يقوم خبير البصمات بعملية مضاهاة بصمات الاصابع وفقا لأسس علمية حتى يتوصل في النهاية إلى مطابقة البصمة المراد مضاهاتها محل المقارنة او عدم مطابقتهما وتعد هذه المعملية دقيقة جدا بل هي من ادق المسائل التي تعترض خبير البصمات اذ بناءا على نتائج هذه العملية يتقرر مدى علاقة البصمة المعثور عليها بمسرح الجريمة بالمتهم وكذا مدى صحة انكاره لها فعملية المضاهاة اذن تهدف الى التأكد من تطابق بصمتي البصمة الملتقطة بمسرح الجريمة وبصمة المقارنة او الى نفي ذلك هذا وتتم عملية المضاهاة وفقا لطريقتين .

المقارنة العامة تعني مقارنة النموذج العام اي نوع البصمة والشكل العام لاتجاه الخطوط فإذا وجد الخبير ان البصمتين من نفس النوع فيتابع عملية المقارنة

المقارنة الدقيقة أي مقارنة النقاط الفريدة او المميزة مثل نهاية الخطوط التفرعات التجويفات وكذلك عددها وموقعها أمّا فيما يتعلق بمعيار التطابق بين البصمتين فقد تم تحديد معيار رقمي يتراوح ما بين 8 و17 نقطة فردية اختلفت الدول في تطبيقه لكن اغلبيتها تؤخذ بعيار 12 نقطة فردية الذي قال به الباحث ادمون لوكارد .

[1] طه كاسب فلاح ، المرجع السابق ، ص 39.

[2] أحمد أبو الروس ، المرجع السابق ، ص154.

هذا ونشير إلى أن التقدم العلمي والتكنولوجي سمح بالتعرف على البصمة بطريقة آلية أي بمساعدة الحاسوب وذلك بمقارنة النقاط الفريدة عن طريق انشاء امضاء مرجعي الذي يشكل مفتاح العبور إلى المعطيات وعند محاولة احد المستخدمين العبور الى هذه المعطيات يطلب منه وضع اصبعه على قارئ ضوئي يأخذ هذا الاخير صورة مفصلة عن البصمة التي تتعرض للمعالجة آليا لاستظهار النقاط الفريدة وعند استخراج بطاقة النقاط الفريدة تقارن بالبطاقة المرجعية لاستكشاف مدى تحقق التطابق بين البصمتين وتعبر بصمات الاصابع هي أكثر جدوى وفاعلية من غيرها في مجال الاثبات لأن غالبية الأشخاص يمارسون حياتهم اليومية بملامستهم الكثير من الأشياء والمواد الامر الذي يعمل على تركهم آثارا على هذه الاجسام ونفس الشيء ينطبق على المجرمين عندما يرتكبون جرائمهم فقد لا تتوافر وسائل تحول دون ترك انطباعات لبصماتهم في مسرح الجريمة كون الكثير من الجرائم تكون غير مدبرة الامر الذي يساعد على ترك هؤلاء آثارا لبصمات اصابعهم في مسرح الجريمة لعملية البحث والتحري عن الفاعل .[1]

3/ البصمة الوراثية:

تتميز تحاليل البصمة الوراثية عن الفحوصات البيولوجية الاخرى بأنها تستطيع ان تكشف عن النمط الوراثي للحمض النووي مما يجعلها تقوم على أساس النفي و الاثبات بحيث إذا تطابقت عينتان في نفس المقاطع الوراثية فهذا يدل أن مصدرها و أخذ والعكس صحيح بينما الاختبارات البيولوجية الاخرى تكشف عن الاختلاف فقط لأن التشابه منتشر بين الناس فعلى سبيل المثال يشترك الكثير من الناس في حمل فصيلة دم معينة مما يجعل نتيجة الاختبار في هذا المجال تقوم على اساس النفي فقط .[2]

---

[1] طه كاسب فلاح دروبي ، المرجع السابق ، ص 118.

أنظر أيضا : – حسين على شحرور ، الطب الشرعي مبادئ و حقائق ، د ط ، د د ن، بيروت ، لبنان ، د ت ن ، ص 15–16.

– آمال عبد الرازق مشالي ، المرجع السابق ، ص125.

[2] أحمد غلاب ، **الأدلة البيولوجية و دورها في الاثبات الجنائي** ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية ، العدد 01 ، المجلد 08 ، مركز الجامعي لتمنراست ، الجزائر ، 2019 ، ص 179.

وانطلاقا من مزايا هذه التقنية اصبحت البصمة الوراثية من اقوى التقنيات في العالم الجنائي الحديث ومن أهم الأدلة في هذه الالفية الثالثة وعلى هذا الأساس فان مخابر الشرطة العلمية تجري اختبار البصمة الوراثية على مختلف الآراء البيولوجية التي يعثر عليها بمسرح الجريمة كالدم الشعر المني اللعاب حيث يتم استخلاص الخلية من المواد المصاحبة والعالقة بالعينة محل الاختبار بواسطة جهاز طردي مركزي سريع لاستخلاص كرات الدم البيضاء ثم يتم تكسير نواة كرة الدم البيضاء بواسطة الانزيمات بمعنى يتم قطع غلاف الخلية للوصول الى الشريط المزدوج الحلزوني وهو في شكل راسب هلامي اي البصمة الوراثية وبعد هذا التحليل الاولي يتم استكمال التحليل وفقا لطريقتين .

أ-طريقة استخدام الانزيمات المحددة :

تتطلب هذه الطريقة المطبقة في مخابر الشرطة العلمية عينات كبيرة الحجم وعلى درجة كبيرة من الصفاء والنقاء غير أن هذه الطريقة قد لا تقضي إلى نتائج ايجابية في المجال الجنائي أمّا لكون العينات محا الاختبار غالبا ما تكون صغيرة الحجم وأمّا لتعفن العينات بسبب العوامل الخارجية كالظروف الجوية ...

ب-طريقة التفاعلات المتضاعفة :

تسمح هذه الطريقة بمضاعفة جزء الحمض النووي المستخلص من العينات المرفوعة من مسرح الجريمة بإنتاج ملايين النسخ مما يجعلها تمنح نتائج جيدة من خلال عينات صغيرة أو ملوثة جزئيا لا يمكن للاختبارات الأخرى أن تحققها .

للإشارة فان التطورات العلمية التي سجلتها البيولوجية الجزئية ادت الى ظهور طريقة اخرى تسمى طريقة ميتوكندريال حيث يستخلص الحمض النووي وفقا لهذه الطريقة من الاعضاء الصغيرة يطلق عليها ميتوكندري و يسمح الحمض الميتوكندري باجراء التحاليل حتى ولو كانت العينات على درجة عالية من التلوث او كانت العينات صغيرة جدا بل حتى شعر بدون بصيلة لكن الملاحظ ان القدرة التمييزية لهذا الحمض ضعيفة بالمقارنة مع اختبارات الحمض النووي بسبب انتقاله من الام فقط لذلك لا يلجا الى هذه تحاليل إلا في الحالات التي لا يمكن الاعتماد فيها على اختبارات الحمض النووي .وتأسيسا على ما سبق يمكن القول ان تحاليل البصمة

الوراثية قد احدثت ثورة في عالم القضاء من خلال تشخيص الهوية الجينية ومن ثم تحديد الهوية مرتكب الجريمة و اعطى لعلم الادلة الجنائية بعدا واسعا هذا من ناحية ومن ناحية اخرى شكلت البصمة الوراثية مصدر تغيير نظام المخابر خاصة مخابر الشرطة العلمية لان انتقال من تحاليل البروتينات الى تحاليل الحمض النووي سمح للخبير استغلال الاثار البيولوجية التي لم تكن من قبل صالحة للاستغلال اما لحجمها الصغير او لقدمها او لتلوثها .[1]

4/ فحص البصمات الأخرى:

أ-بصمة الصوت : يحدث الصوت في الانسان نتيجة اهتزاز الأوتار الصوتية في الحنجرة لفعل هواء الزفير بمساعدة العضلات المجاورة التي تحيط بها 9 غضاريف صغيرة تشرك جميعها مع الشفاه واللسان والحنجرة لتخرج نبرة صوتية تميز الإنسان عن غيره وقد اثبتت الدراسات العلمية ان بصمات الصوت لا تتطابق فكل شخص منا يولد بصوت مميز يختلف عن الاخر ومن ثمة فان التعرف على الجاني من خلاص صوته اصبح من الادلة العلمية التي احدثت تطورا هائلا في مجال تحقيق الشخصية .

كان الجانب العسكري للدولة هو الذي ابرز هذه التقنية وكان جانبا خاصا في مجال العمليات الارهابية بالدولة وبخصوص هذا البحث الذي يدور موضوعه على الادلة العلمية الحديثة وبتناول الباحثة لبصمة الصوت من ضمن هذه الادلة .

وعلى الرغم من الاقرار العلمي لأبحاث الصوت التي وصلت الى دقة التعرف على الشخص عن طريق الصوت إلا أن هناك بعض الأوساط العلمية متشككة في مدى دقة نسبة الاسناد الصوتي خاصة علماء الأصوات وقد ازداد هذا التشكك مع تطور التقنيات العلمية واللجوء إلى الكمبيوتر لإعادة تخليق الأصوات من معطيات صوتية سابقة بحيث يمكن تركيب وصنع الصوت باستخدام الآلة فكثير من علماء الأصوات يعتقدون ان طريقة التحقق من الشخصية عن طريق الصوت لم تثبت بشكل كافئ في الوسط العلمي حتى يمكن قبولها لتستقر قضائيا .[2]

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ،ص 212-214.

أنظر في تفاصيل أنواع البصمات طه كاسب فلاح الدروبي ، المرجع السابق ،ص 58-59.

[2] غسان مدحت الخيري ، المرجع السابق ،ص 140.

ب/ بصمة العين :

تعتبر العين أداة ذاتية مهمة فالأوعية الدموية بشبكية العين تأخذ شكلا مميزا بنمطه الفريد والمتميز بين الافراد لاسيما أن التقنيات الالكترونية ساعدت على تحديده وذلك بتخزينه الكترونيا والرجوع إليه وقت الحاجة لمضاهاته مع أي نمط مشتبه به .

فبصمة شبكة العين هي ذلك الجزء الذي يقع في الجزء الخلفي من العين والتى تتكون من خلايا مستطيلة مخروطية تحتوى على شعيرات دموية دقيقة تربط الشبكية بالأوعية والتى ترتبط بدورها بالأوردة الشرايين وتقوم عملية الفحص من خلال اطلاق اشعة تحت الحمراء لتصوية الشبكية ويتم تحليلها واستخلاص تفصيلاتها ومعالجة جميع المعلومات إلى رموز حسابية تمثل نموذج مرجعي لشبكة الفرد لإمكانية التعرف على العملاء من خلال بصمات عيونهم والتحقق من قزاحية العين كذلك في كشف الهوية للأشخاص بالمطارات ومراكز التفتيش الخاصة حيث يتم تصوير الراكب بواسطة كاميرا فيديو مع التركيز على تصوير قزاحية العينين ثم الاحتفاظ بالصورة وفي مجال تأمين المباني والمنشات الهامة أو التى يكون لها درجة كبيرة من السرية .

وترجع هذه القيمة العلمية الدقيقة لبصمة قزاحية العين لجملة من الخصائص تتمثل في

– اختلاف قزاحية العين من شخص الى اخر بل تختلف العين اليمنى عن العين اليسرى للشخص الواحد

– لا تتبدل ولا تتغير فعند اكمال الطفل عامه الأول يكتمل تكوينها وتستمر في الثبات حتى الوفاة إلا في بعض الحالات العرضية كالعمليات الجراحية أو الحوادث النادرة .

– تتميز تقنية قزاحية العين بدقة متناهية حيث يمكن التعرف على هوية الشخص ضمن قاعدة كبيرة من البيانات .

– فاعلية قزاحية العين وسرعة التعرف على الهوية فالمسح الحدقي يعتبر أكثر دقة وبساطة وخصوصية بحيث يستحيل أي نوع من التقليل بالإضافة إلى امكانية اجراء 1.5 مليون مقارنة

في الدقيقة الواحدة مع الحدقة المراد التعرف عليها وثبت علميا استحالة تغييرها أو تزويرها أو حتى العبث بها وعليه بصمت العين تصلح كأساس سليم ودقيق لتحقق من الشخصية . [1]

المطلب الثاني : الآثار الغير بيولوجية .

تتمثل الاثار الغير بيولوجية في مختلف الآثار التي لا تتصل بالشخص وتتعلق خاصة بالأدوات المستعملة في الجريمة والمتخلفة عنها كالأسلحة بمختلف أنواعها الالات المواد المتفجرة الزجاج التراب وغيرها ونظرا لتنوع وتعدد هذه الآثار سنحاول في هذا المطلب التعرض إلى فحص الأسلحة النارية باعتبارها الوسيلة اكثر استعمالا في جرائم العنف و الزجاج و الالات و الخطوط و فحص أخيرا آثارا أخرى آثار الملابس والأنسجة المواد المتفجرة التراب .

الفرع الأول: الأسلحة النارية.

هي الأسلحة التي يخرج منها مقضوف سريع مع تولد غازات نتيجة احتراق البارود ولقد تطورت الاسلحة النارية على مر السنوات وتنقسم الاشعة النارية الى نوعين الاسلحة المشخّنة الأسلحة غير المشخّنة .

تحتل الجرائم المرتكبة بواسطة الأسلحة النارية مراتب متقدمة بين التحقيقات الجنائية ويعود سبب هذا الى كثرة انتشارها وسهولة وصولها إلى أيدي العوام وتبدو فحوصات الأسلحة النارية وآثارها المادية ذات حضور مهم في جرائم القتل والسطو المسلح وغيرها من الجرائم وتولي الدراسات الفنية الحديثة اهتماما بالغا في فحص آثار السلاح الناري والإجابة على استفسارات وإشكالات تتعلق بنوع السلاح وطبيعة الجريمة وتقديم الدليل.[2]

ويعرف السلاح الناري بأنه كل آلة مصممة لإطلاق مقضوفات لمسافة بعيدة بقوة دفع الغازات المتولدة من اشتعال البارود والأساس الذي بنيت عليه هذه الالات هو البارود

للإشارة فان عملية تشخيص العيارات النارية في الجزائر كانت تتم بطريقة يدوية بواسطة المجهر المقارن لإيجاد الشبه بين ألاف القطاع المتوفرة ‘لا أنّه منذ شهر اكتوبر 2004 اصبح قسم بلاستيك بمخبر الشرطة العلمية يعتمد على نظام ايبيس الذي يسمح بالقيام بعملية

[1] خيراني فوزي ، المرجع السابق ،ص 67.

[2] آمال عبد الرازق مشالي ، المرجع السابق ، ص123.

التشخيص في وقت قصير جدا بعبارة فان هذا القيام يستخرج الآثار المتواجدة على الأسلحة المرقمة وذلك بالاعتماد على المعادلات اللغارتيمية من أجل استكشاف الشبه القائم بين العدد الكبير للأغلفة والعيارات النارية المرقمة مسبقا داخل هذا النظام ليتم فيما بعد تقديمها للخبير من اجل القيام بالمقارنة .[1]

وفي إطار التسجيل قطاع الاسلحة المواجدة على مستوى الوطن توصل الدرك الوطني إلى إقامة بنك غير اجرامي للمعطيات البلاستيكية يحتوى إلى غاية اكتوبر 2006 على 243681 مقضوف من أسلحة غير اجرامية .[2]

الفرع الثاني : آثار الزجاج .

تعد قطاع الزجاج المنثورة على ارضية مسرح الجريمة وكذا تلك العالقة بملابس المتهم أو بشعره أثرا ماديا من شانه ربط المتهم بمسرح الجريمة من خلال دراسة نوعية الزجاج لذلك يجب على المحقق والخبير جمع كل قطعة زجاجية و اخضاعها للفحص وقد اثبتت الدراسات أن كسر الزجاج يتبع نظاما معينا في كل حالة من كل حالات الكسر فتحطم الزجاج نتيجة الضغط عليه يترك علامات مميزة .

أولا: تقنيات فحص الزجاج.

تعتبر الفحوص المخبرية في مقارنة قطاع الزجاج من الأساليب النموذجية في الاثبات بالوسائل العلمية وتهدف هذه الفحوصات التوصل إلى أن هذه القطاع الزجاجية العالقة بالمتهم هي من نفس نوع الزجاج المعثور عليه بمسرح الجريمة ومن ثمة التوصل إلى الربط بين المتهم ومحل الجريمة وتختلف اختبارات فحص الزجاج بحسب حجم القطاع محل الاختبار والمقارنة ومن اهمها طريقة الملائمة هي عبارة عن توثيق قطاع الزجاج فيما بينها تطبق عندما تكون قطاع الزجاج كبيرة.

و يمكن القول أن مختلف الأعمال المخبرية التي يجريها سوف تسفر عن نتائج تقدم إلى السلطات التي انتدبتهم لهذا الغرض.[3]

---

[1] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص219.

[2] خيراني فوزي ، المرجع السابق ، ص 96.

[3] بهلول مليكة ، المرجع السابق ، ص 224.

ثانيا : أهمية آثار الزجاج.

لقطاع الزجاج أحيانا أهميه في تحديد الجاني من حيث الوجود قطع صغيرة من الزجاج المتحطم في مسرح الجريمة عالقة بملابس المشتبه به فتعتبر دليلا ضده يمكن مقارنة هذه القطع مع الزجاج الاصلي بالطرق التالية :

1- ملائمة وتكامل قطع الزجاج فقط حين تكون القطع كبيرة

2- الوزن النوعي للزجاج تتم مقارنة قطع الزجاج صغيرة بعد تنظيفها بالغسل بالآثير وتوضع كل عينة في كأس من البروموفورم ثم تسخن في حمام مائي لتبرد

3- معامل لانكسار هناك طرق خاصة لقياس هذا المعامل السالف ذكرها .[1]

الفرع الثالث: آثار الالات.

كثير من الجرائم يتم ارتكابها بواسطة استخدام بعض الالات المختلفة كالمفك والمنشار وغيرها وهذه الالات تستخدم غالبا في تسهيل ارتكاب الجريمة وتوجد اثار على جسم الانسان اذا استخدمت كالسلاح في الجريمة من جرائم القتل او التعدي وقد تستخدم الالات في فتح او اقتحام الاماكن المقفلة فتترك لأثارها على بعض المواد كالخشب او المعادن او الدهان وغيرها .

تستخدم في الجرائم آلات حادة مثل المفك الدرنفيس والزر دية والأزميل ومقص الحديد وغيرها من الالات التى تستخدم في الكسر او الفتح يعثر عليها في مسرح الجريمة كل الة من الالات المذكورة وغيرها تترك اثرا في الجسم الذي استعملت عليه ..في بعضها تبقى بعض ذرات هذه الاجسام على الالات يمكن فحص اثارها باستخدام هذه الالات بنفس طريقة التى استخدمت اثناء الجريمة ومقارنة الاثر بعد تصويره وتكبيره بنفس الحجم .[2]

الفرع الرابع :آثار أخرى.

لا يمكن حصر جميع الآثار التى يمكن أن تتخلف في الجرائم المختلفة والتى يمكن أن يستفيد منها المحقق الجنائي حيث نجدها تتنوع وتتعدد بحسب كل جريمة وظروف ارتكابها

[1] غسان مدحت الخيري ، المرجع السابق ، ص 84.

[2] عمر المعايطة ، المرجع السابق ، ص 37.

أنظر أيضا غسان مدحت الخيري ، المرجع السابق ، ص82.

والطريقة التي اتبعها الجناة في تنفيذها وأخيرا يمكن الإشارة إلى هذه الآثار التى يمكن لها اهمية وهي :

أولا: أثار الملابس والأنسجة:

تلعب اثار ومخالفات الانسجة في مسرح الجريمة دورا كبيرا في مجال التحقيق الجنائي وتساعد في الكشف عن هوية مرتكبه فقد توجد بيد القتيل قطعة القماش انتزعها من ملابس الجاني عند مقاومته له او توجد بمحل الحادث قطعة قماش نظف بها الجاني سلاحه بعد تلوثه بالدم وتركها في مسرح الجريمة او علقت قطعة من ملابس الجاني بمسمار او ما يشابهه عند فرارها وجدت قطعة قماش في جسم القتيل او ترك منديل سهوا او سقط منه .

تتميز ملابس الانسان بأنها تعبير عن المظاهر الاجتماعية والتطور التاريخي والثقافي والاقتصادي له وللملابس في الحقل الجنائي أهمية كبيرة للدلالة فمن خلال الشكل العام لها يمكن تمييز الجنس ومعرفة العمر والحجم كما تحدد المهنة في بعض الاحيان وكل هذا يساعد في الاستبعاد والحصر أثناء البحث الجنائي .

ويستخدم في سبيل الوصول إلى ذلك الميكروسكوب وجهاز الاشعة فوق البنفسجية وجهاز التحليل الطيفي لفحص الأقمشة المضبوطة في مسرح الجريمة ومضاهاتها بما يوجد لدى المشتبه به من أقمشة وما يوجد لديه من خيوط حياكة .[1]

ثانيا :آثار المواد المتفجرة.

المتفجرات بصفة عامة عبارة عن مركبات كيميائية من خصائصها الاحتراق السريع تحت مؤثرات معينة تؤدي الى نتائج في لحظة قياسية جزء من مليون في الثانية ويكون لها قوة ضغط عالية مصحوبة بدرجة حرارة عالية جدا وتختلف شدة تدميرها بحسب نوع وكمية المادة المتفجرة بها .

وتهدف الانفجارات الى الحاق الضرر والتخريب ضد الافراد وتأخذ شكل لغم او عبوة ناسفة بأماكن خفية كالسيارات كما انها تتواجد في بقايا الطرود والخطابات وتعد هذه الاخيرة نوع من انواع الاغتيالات التي يستخدمها الجناة كما تكون ضد الممتلكات كالمباني والمنشاة الحيوية وتعتبر الجزائر من أكثر الدول تضررا في التسعينات من هذه الجرائم والموانئ وتؤدي الى

[1] خيراني فوزي ، المرجع السابق ، ص 105.

اصابات ووفيات بإعداد غير محدودة كما شهد القرن الحالي بالطائرات وغالبا ما يكون هناك تنظيم خاص يقوم بعمليات التفجير في هذا النوع واغلب الاحوال يكتسي الغموض نتيجة لتدمير الشديد الذي يلحق بها جراء سقوط من ارتفاعات شاهقة اضافة الى الحرائق العنيفة التي يحدثها الوقود الملتهب .

وتتميز الانفجارات بوجود اثار موضوعية متعددة مع وجود حفرة ارضية في مركزه وأثار الشظايا ناتجة عن تفتت الغلاف المعدني ويقوم الخبير المختص في مجال المتفجرات الى تحليل وتحديد نوعيتها ودراسة مخالفاتها وكل ما يحيط بها .

وتعتبر نتائج التي يخلص اليها الخبير بمثابة الحقيقة التي يأخذ بها القاضي .[1]

ثالثا :آثار التراب.

يقصد بالتراب تلك الذرات التي يحملها الهواء سواء كانت ترى بالعين المجردة أو بالميكروسكوب ويوجد التراب على مسرح الجريمة أو على ثياب الجاني او حذاءه وتجدر الملاحظة أن التراب مميزا للمكان بذاته حيث يختلف التراب من مكان للأخر حسب المنطقة والصفة كأتراب الطريق وتراب المهنة المصانع كالفحم أو الاسمنت اي تختص هذه الاتربة بمكان معين ما تؤدي إلى اظهار علاقة هذا الشخص بهذا المكان وبالتالي علاقته بالجريمة بدرجة مقنعة فعدم التصاق الشوائب المختلفة بالتراب كبقايا الحبوب والأوراق متحللة أو غيرها مما يمتزج من حبيبات التراب يجعل لهذا الأثر قيمة ومدلول ويلجا الخبير إلى أخذ عينات متعددة من مسرح الجريمة لضمان شمول المعلومة لكل خصائص ومميزات المكان كما توجد آثار تؤكد علاقة الجاني بالجريمة كآثار الأقدام ومخالفات تخص المتهم او غيرها كل هذه الآثار تساند بعضها البعض ما يولد اقتناع قوي لدي القاضي الأمر الذي يقتضي من المحقق التعرف على جميع المواقع التي وطئها الجاني حتى يتمكن من أخذ عينات من تلك الوقائع .[2]

[1] خيراني فوزي ، المرجع السابق ، ص 106.

أنظر أيضا آمال عبد الرازق مشالي ، المرجع السابق ، ص 140.

[2] خيراني فوزي ، المرجع نفسه ، ص 106-107.

لآثار الأتربة قيمة في الكشف عن هوية الجاني والمجني عليه احيانا ، بدراسة تلك الآثار ومقارنتها بمسرح الجريمة يمكن المساعدة في الكشف عما يبحث عنه الباحث الجنائي .[1]

[1] غسان مدحت الخيري ، المرجع السابق ، ص 84.

خلاصة الفصل الثاني:

يتضح لنا من خلال الفصل ، أن الكثير من الجرائم تشكل لغزا و غموضا و ذلك لعدم وجود أي شاهد يدحض إنكار المشتبه فيه إلا أن التطور في الأساليب و الوسائل للتحقيق الجنائي أدى إلى وجود شاهد لا ينطق إلا بالحقيقة و أن هذا الشاهد يعرف تحت اسم "مسرح الجريمة " وقد يشكل حلقة مهمة للكشف عن المجرمين و توقيع العقاب لهم ، هذا من خلال جمع أدلة تثبت الجرم عليهم ، فلا وجود للجريمة الكاملة التي يستحيل معها العثور على مرتكبيها فلابد من وجود آثار خلفها معه في مسرح الجريمة ، ثم الدقة في تحليل و فحص الآثار الجنائية الحيوية أو الغير الحيوية من قبل الخبراء الفنيون على مستوى المخابر سيؤدي إلى كشف خيوط الجريمة وإسنادها لفاعلها فهي تسعى للوصول إلى نتائج علمية بعد عملية الفحص ، التدقيق و التحليل للآثار المادية المرفوعة ، هذه النتائج توضع تحت تصرف العدالة وقد تسمى بالدليل العلمي وهذا الدليل يعتبر قطعي على أن المشتبه فيه كان في مكان ارتكاب الجريمة ولا يوجد أدنى شك في ثبوت الجرم عليه.

الخـاتمة

الخاتمة

نلخص في الأخير أن البحث الجنائي الفني هو عمل في غاية التقنية و الخصوصية يحتاج إلى جهاز فني متكامل مجهز بأحدث المعدات و الامكانيات التي تتناسب وأنواع الجرائم المرتكبة ، يعمل تحت اسم جهاز الشرطة العلمية فقد توصلنا من خلال دراسة موضوع الشرطة العلمية و التقنية أن الشرطة العلمية تلعب دورا مهما في اثبات الجريمة يتمثل في إزالة الغموض واللبس علي الجريمة وكشف الفاعلين بالاعتماد على الأدلة العلمية القاطعة و الحجج و البراهين التي لا تدحض إلا بالتزوير، نجد أن هذه الدراسة قد ساهمت بطريقة أخرى في القاء الضوء على مسرح الجريمة ، الذي يتم البحث عن الآثار المادية فيه من خلال الاستعانة بأحدث الوسائل العلمية والتقنيات و خبرات رجال الضبطية القضائية والشرطة العلمية ودور الخبراء كان له أهمية بالغة في البحث عن الآثار والتي تساهم إلى حد كبير في كشف مخططات الجاني ، كما أن أسلوب محاربة الجريمة لم يقف جامد بل تطور مع التطور العلمي مستفيدا من العلوم التطبيقية مثل علم الطب الشرعي إضافة إلى علم البصمات و علم البيولوجيا للتعرف على فصائل الدم و الشعر و المني و أيضا نجد علم الأسلحة النارية و المتفجرات لمعرفة المقذوفات النارية.

و في ظل خروج المجرم المعاصر من النمط الاجرامي التقليدي و دخوله في النمط الاجرامي الحديث الذي يقوم علي استغلال و استثمار التطور التكنولوجي و العلمي و تسخير التقنيات و الوسائل الفنية المتطورة ، كان لابد من وجود جهاز الشرطة العلمية لمساعدة القضاء ، حيث تتمثل مهمته في معاينة مسرح الجريمة الذي يعتبر حلقة مهمة من حلقات التحقيق الجنائي حيث انه يمكن ان يصبح شاهدا متحدثا بعد ان كان صامتا ينطق بحقيقة ما وقع على أرضه فإذا أحسن خبير الشرطة العلمية فالتعامل معه وفقا لإجراءات التي سطرها له القانون و خاصة عنصر الحفاظ عليه ، " المحافظة على مسرح الجريمة " الذي يعد من أهم الأعمال التي يجب القيام بها ، وعليه فاستخدام الأساليب العلمية الحديثة يعتبر في الوقت المعاصر أساس التحقيقات الجنائية.

حيث تم التوصل إلى جملة من النتائج نذكر أهمها :

1-أن للشرطة العلمية دور هام للكشف عن الغموض و اللبس الذي يعتري في الجريمة.

2-أن الوسائل العلمية الحديثة اثبتت وجودها في ميدان الاثبات نظرا لما حازته من قوة ثبوتية ما جعل التشريعات تطمئن إليها و تستعين بها لحل اعظم مشكلة للقانون و هو الاثبات.

3-الدليل العلمي يحتل مكانة كبيرة على حساب الدليل القولي ، ولا يثير قبوله امام القضاء الجنائي اية مشكلة باعتبار ان جل التجارب والاختبارات تجري بعيدة عن جسم الانسان و لا تشكل اي مساس بحقوقه.

4-قبول الأدلة العلمية علم البصمات ، علم المتفجرات ، السلطة التقديرية للقاضي الجنائي .

5-تقوية العلاقة بين الجهات القضائية و الشرطة العلمية والتقنية و إقامة جسر التعاون و التفاهم بينهما.

6- أن الأدلة رغم اهميتها ودورها الفعال في الكشف عن الحقيقة ، إلا أن بالمقابل قد تتسبب في اعتداءات و تجاوزات ، كالاعتداء على جسم المتهم بأخذ عينة بيولوجية منه لإخضاعها للفحص و التحليل أو على خصوصياته و اسراره من خلال المراقبة الصوتية و المرئية ، أو من خلال افشاء الأسرار التي تبوح بها العينة البيولوجية الخاضعة لتحليل الحمض النووي.

7-وضع نصوص قانونية تعطى أعمال الشرطة العلمية و التقنية وتحدد أساليب ومقاييس أخذ العينات البيولوجية من الأشخاص .

8- تنقسم الآثار الجنائية إلى آثار مادية بيولوجية تتمثل في آثار البقع كالبقع الدموية والمنوية وغيرها و كذلك في البصمات ، كبصمات أصابع و البصمة الوراثية ADNو بصمة العين و الصوت... الخ أمّا في ما يخص الآثار غير حيوية«غير بيولوجية»

الأسلحة النارية ، الزجاج ، التراب... الخ.

9- إن للبصمة الوراثية أهمية كبيرة في الاثبات الجنائي فهي تقنية متطورة للتعرف على هوية المجرم كون أنّه لا تشابه اثبات في الحمض النووي.

10-اجراءات معاينة مسرح الجريمة و ذلك من خلال الحفاظ و على مسرح الجريمة و ذلك دون اتخاذ أي تدابير و الانتقال الي مسرح الجريمة .

11- الاتخاذ بإجراءات معاينة مسرح الجريمة و ذلك من خلال المحافظة على مسرح الجريمة و الانتقال إلى مسرح الجريمة.

اقتراحات :

1- انشاء مخبر للشرطة العلمية على مستوى كل ولاية.

2- إجراء تحليل ADN من قبل الجهات الرسمية فقط ، وفي معامل حكومية ، وبناء على مذكرات تصدرها المحكمة التي تنظر القضية ، و إن تحال النتيجة إلى المحكمة بناء على كتاب يتضمن نتيجة التحليل و لا تعطى نتيجة التحليل إلا للمحكمة المختصة .

3- إصدار تشريع أو قوانين خاصة تنظم عمل عناصر الشرطة العلمية .

4-إنشاء بنك مركزي على المستوي الوطني يحتوي على كل المعلومات والمعطيات لبصمات ADN .

5- القيام بدروس تطبيقية و تحسيسية و ميدانية حول مسرح الجريمة و كيفية المحافظة عليه ورفع الآثار مع طرق فحصها.

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر و المراجع :

أولا : قائمة المصادر:

1 النصوص التشريعية :

أ- القوانين :

- قانون رقم 04 – 18 ، المؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1425 ، الموافق لـ 25 ديسمبر 2004 ، يتعلّق بالوقاية من المخضرات و المؤثرات العقلية و قمع الاستعمال و الاتجار الغير المشروعين بها .

- قانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر 1429 هـ الموافق 25 فبراير 2008 مـ الذي يتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية.

ب- الأوامر :

- الأمر رقم 66 – 156 ، مؤرخ في 08 يونيو 1966 ، ج ر 49 ، مؤرخة في 11 – 06 – 1966 ، معدل ومتمم ، المتعلق بقانون العقوبات الجزائري .

- الأمر رقم 66-155 ، المؤرخ في 08 جوان 1966 ، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية ، ج ر ع 49 ، الصادرة سنة 1966.

2 النصوص التنظيمية :

أ – المراسيم :

- المرسوم الرئاسي رقم 04-183 المؤرخ في 26 يونيو 2004 و المتضمن استحداث المعهد الوطني للأدلة الجنائية و علم الإجرام للدرك الوطني .

ثانيا قائمة المراجع :

باللغة العربية :

1 الكتب :

-أحمد أبو الروس ، التحقيق الجنائي و التصرف فيه و الأدلة الجنائية ، دون طبعة ، دار النشر المكتب الجامعي الحديث ،الاسكندرية ، 1998 .

-أحمد غاي ، الوجيز في تنظيم و مهام الشرطة القضائية ، الطبعة الثانية ، دار هومة للنشر و التوزيع ، الجزائر ،2006

-آمال عبد الرازق مشالي ، الوجيز في الطب الشرعي ، دون طبعة ، دار الناشر ، مكتبة الوفاء القانونية ، الإسكندرية –مصر ، 2009 .

-برهامي أبو بكر عزمي ، الشرعية الإجرائية للأدلة العلمية ، دون طبعة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ،2002.

-بوادي حسنين المحمدي ، الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجنائي ، دون طبعة ، كلية الشرطة منشأة المعارف ، الإسكندرية –مصر– ، 2005 .

-جابر بن سالم موسى ، المعجم العربي للمواد المخدرة و العقاقير النفسية ، دون طبعة ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض، 2005 .

-الحديدي علي ، الخبرة في المسائل المدنية و الجزائية ، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1993.

-حسين على شحرور ، الطب الشرعي مبادئ و حقائق ، دون طبعة ، دون دار النشر ، بيروت ، لبنان ، دون تاريخ النشر.

-سعد أحمد محمود سلامة ، مسرح الجريمة ، الطبعة أولى ، منشأة المعارف ، إسكندرية – مصر– ، 2007.

-طاهري حسين ، دليل الخبير القضائي ، دون طبعة ، دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، 2010.

-طه أحمد متولي ، التحقيق الجنائي و فن استنطاق مسرح الجريمة ، دون طبعة ، منشأة المعارف ، الإسكندرية -مصر-2000.

-طه كاسب فلاح الدروبي ، المدخل إلى علم البصمات ، الطبعة الأولى ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، بيروت (لبنان) ، 2006.

-عادل عبد العال خراشي ، ضوابط التحري و الإستدلال عن الجرائم في الفقه الإسلامي و القانون الوضعي ،دون طبعة ، دارالجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية – مصر – ، 2006.

-عباس أبو شامة ، الأصول العلمية لإدارة عمليات الشرطة ، دون طبعة ، المركز العربي للدراسات الأمنية ، الرياض . 1988.

-عبد الفتاح عبد اللطيف جبارة ، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة ، الطبعة الأولى ، دار المكتب للنشر و التوزيع ، عمان 2010.

-عبد الفتاح مراد ، التحقيق الجنائي الفني ، دون طبعة ، دار الكتب و الوثائق المصرية ، مصر ، دون تاريخ النشر .

-عبد الله أوهايبية ، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري -التحري و التحقيق- ، دون طبعة ، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ، الجزائر ، 2008 .

-عبد المجيد سيد أحمد منصور ، المسكرات و المخدرات و المكيفات و آثارها الصحية و الاجتماعية و النفسية و موقف الشريعة الإسلامية ، دون طبعة ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات ، الرياض ، 1988 .

-علي شملال ، الدعاوى الناشئة عن الجريمة ، دون طبعا ، دار هومة ، الجزائر ، 2010.

-عمر الشيخ الأصم ، نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية ، دون طبعة ، أكادمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1999.

-غسان مدحت الخيري ، الطب العدلي و التحري الجنائي ، الطبعة الأولى ، دار الراية للنشر و التوزيع ، الأردن (عمان) ، 2013 .

-محمد ماجد خلوصي ، تقارير الخبرة الهندسية و الفنية ، دون طبعة ، دار الكتب القانونية ، مصر ، دون تاريخ النشر .

-محمد نجيب حسني ، شرح قانون اجراءات الجنائية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، طبعة ثالثة ،1998 .

-مسعود زبدة ، القرائن القضائية ، دون طبعة ، دار النشر و التوزيع ، الجزائر ،2001 .

-منصور عمر المعايطة ، الأدلة الجنائية و التحقيق الجنائي ، دون طبعة ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ،2009 .

-منير رياض حنا ، رئيس محكمة الاستئناف الطب الشرعي الوسائل العلمية و البوليسية المستخدمة في الكشف عن الجرائم و تعقب الجناة ، الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2011 .

-يحي الشريف / محمد عبد العزيز سيف نصر ، الطب الشرعي و السموم ، دون طبعة ، المركز الإسلامي للطباعة و النشر ، دون بلد ، دون سنة.

2 الأطروحات و المذكرات :

أ- اطروحات الدكتوراه :

-بهلول مليكة ، دور الشرطة العلمية و التقنية في الكشف عن الجريمة ، رسالة لنيل شهادة دكتوراه علوم (فرع الحقوق) ، جامعة الجزائر 1 ،2013 ، ص 181.

ب- مذكرات الماجستير :

-بيطام سميرة ، حجية الدليل البيولوجي أمام القاضي الجنائي ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي و العلوم الجنائية ، كلية الحقوق ، بن عكنون ، 2014.

-خربوش فوزية ، الأدلة العلمية و دورها في إثبات الجريمة ، رسالة لنيل الماجستير ، جامعة بن عكنون ، الجزائر ، 2001-2002.

-خيراني فوزي ، الأدلة العلمية و دورها في الإثبات الجنائي ،مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم القانونية و الإدارية ، تخصص قانون جنائي، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2012.

- سعيدان أحمد ، أثر الخبرة في التكييف الفقهي -دراسة مقارنة لنماذج تطبيقية - ، مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاسلامية ، تخصص شريعة و قانون ، جامعة أدرار ، 2008-2009 .

3 المجلات و المقالات :

-أحمد ابو القاسم ، **آثار الجاني على مسرح الجريمة كمدخل لكشف غموضها** ، مجلة مركز بحوث الشرطة ، العدد 18 ، يونيو 2000.

-أحمد أبو القاسم ، **الدليل الجنائي المادي و أثره الناقل لعبء الإثبات** ، مجلة مركز بحوث الشرطة ، العدد 30 ، يونيو 2006.

-أحمد أبو القاسم ، **المتغيرات المعاصرة للجريمة و أثرها على العملية الإثباتية** ، مجلة مركز بحوث الشرطة ،عدد 14 ، يونيو 1998 .

-أحمد غلاب ، **الأدلة البيولوجية و دورها في الاثبات الجنائي** ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية ، العدد 01 ، المجلد 08 ، مركز الجامعي لتمنراست ، الجزائر ، 2019.

-أوراري كريم ، **الشرطة تستطلع إنجازات و مشاريع تنمية مديرية الشرطة العلمية و التنمية** ، مجلة الشرطة ، الجزائر ، العدد 144 ، جويلية ، 2001.

-بلخيرات صليحة ، **الدائرة البيولوجية الشرعية البصمة الوراثية** ، مجلة الشرطة العلمية و التقنية ، العدد 66،جويلية 2016.

-جوزي صليحة ، **الشرطة الجزائرية بين الانجازات و التضحيات** ، مجلة الشرطة ، ع 27 ، الجزائر ، جويلية 2005 .

-خالد صلاح ، **علوم مسرح الجريمة الأدلة الجنائية** ، مجلة الشرطة ، العدد 16 ، الجزائر ، 2002.

-رشيد خالدي ، مخبر الشرطة العلمية ، **خبرة و كفاءة** ، مجلة الشرطة ، العدد 46 ، يوليو 1991.

-عبد الحميد مسعودي ، **دور الوسائل العلمية الحديثة في تحقيق الجنائي (مجلة مدرسة الشرطة القضائية)** ، العدد الأول ، المديرية العامة للأمن الوطني ، الجزائر ،2011 .

-عبد العزيز محمد أحمد بن حسين ، **إستخدام الكلاب البوليسية في الكشف عن المخدرات** ، مجلة الأمن و الحياة أكادمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، العدد 195، ديسمبر 1998.

-عبد القادر بوخلدة ، **أساليب مكافحة الاجرام** ، مجلة مدرسة الشرطة القضائية ، الجزائر ، جانفي 2011 ، ص 06.

-عمر خوري ، **الشرطة القضائية و سلطات الشرطة القضائية و حالات التلبس و التحقيق الابتدائي**، مجلة الشرطة ، الجزائر ، 19-09-2014.

-كباي برنان ، **مكتب التوثيق و التكوين** ، مجلة الشرطة العلمية و التقنية ، العدد 66 ، جويلية 2016.

- نادية رواحنة ، **الشرطة القضائية و حقوق الضحية و واجب الشرطة القضائية** ،مجلة الشرطة العلمية و العلمية ،العدد 03 ، الجزائر ،01-12-2014.

4 المواقع الالكترونية :

- mawsoah.net/gae-portal/maogenasp ? ,24/04/2021.à 18.30h.

- http://droit7.blogspot.com , 14/04/2021 , à 21.45h .

- http://arz.pedia.org/w/indix.php , 14/04/2021 , à 21.30 h .

* باللغة الأجنبية :

- DIAZ (Charles) , la police Technique et scientifique , presse Universitaire France (PUF) , 2000 .

- Jalby (christian), La Police Technique et scientifique , Presse Universitaire France (PUF),01.ed,2009.

- Natahalie de hais , sharlok holmos ; un prés curseur des police scientifique et technique , imprimerie des presses universitaires , France ,2001.

مراجع أخرى :

- نائلة بن رحال ، الشروق تزور مصالح الشركة العلمية و التقنية ، جريدة الشروق اليومي الجزائري ، العدد 12 ، الجزائر ، 07 أفريل 2007.

الفهرس

الفهرس :

ص

شكر و تقدير

الإهداء

قائمة المختصرات

مقدمـة 1-5

الفصل الأول : ماهية الشرطة العلمية 07-43

تمهيد 07

المبحث الأول : مفهوم الشرطة العلمية 08-21

المطلب الأول : تعريف و أهمية الشرطة العلمية 08-14

الفرع الأول : تعريف الشرطة العلمية.....09-12

الفرع الثاني : أهمية الشرطة العلمية.....12-14

المطلب الثاني : خصائص و تميز الشرطة العلمية عن الشرطة التقنية و القضائية. 14-18

الفرع الأول : خصائص الشرطة العلمية.....15-16

الفرع الثاني : تميز الشرطة العلمية عن الشرطة التقنية و القضائية.....16-18

المطلب الثالث : الخبراء الفنيون لمسرح الجريمة.....18-21

الفرع الأول : خبراء مسرح الجريمة.....19-20

الفرع الثاني : خبراء المختبر الجنائي 20-21

المبحث الثاني : هياكل و أدوات الشرطة العلمية.....22-43

المطلب الأول : التنظيم الهيكلي لمخابر الشرطة العلمية.....22-34

الفرع الأول : المصلحة المركزية لمخابر الشرطة العلمية 23-32
الفرع الثاني : المصلحة المركزية لتحقيق الشخصية. 33-35
المطلب الثاني : أدوات الشرطة العلمية 35-43
الفرع الأول : الوسائل المستعملة في البحث الجنائي 35-40
الفرع الثاني : الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي 40-43
خلاصة الفصل الأول .
الفصل الثاني : المهام المخولة للشرطة العلمية 46-92
تمهيد.....46
المبحث الأول : دور الشرطة العلمية في مسرح الجريمة.....47-69
المطلب الأول : مفهوم مسرح الجريمة 48-58
الفرع الأول : تعريف مسرح الجريمة و شروطه.....48-53
الفرع الثاني : تصنيفات مسرح الجريمة.....53-56
الفرع الثالث : أهمية مسرح الجريمة.....56-58
المطلب الثاني : دلالات الفنية لمسرح الجريمة 58-62
الفرع الأول : الدلالات المتعلقة بالجريمة 59-61
الفرع الثاني : الدلالات المتعلقة لمرتكب الجريمة 61-62
المطلب الثالث : المعاينة الفنية لمسرح الجريمة 62-69
الفرع الأول : تعريف المعاينة الفنية 62-64
الفرع الثاني : أهمية المعاينة الفنية 64-65
الفرع الثالث : اجراءات المعاينة الفنية.....65-69

المبحث الثاني : دور الشرطة العلمية في الآثار الجنائية.....70-92
المطلب الأول : الآثار البيولوجية و طرق فحصها.....70-87
الفرع الأول : تعريف الآثار البيولوجية و أهميتها.....71-73
الفرع الثاني : فحص الآثار البيولوجية 73-81
الفرع الثالث : فحص البصمات 81-87
المطلب الثاني : الآثار الغير بيولوجية.....87-92
الفرع الأول : الأسلحة النارية 87-88
الفرع الثاني : آثار الزجاج 88-89
الفرع الثالث : آثار الآلات.....89
الفرع الرابع : آثار أخرى 89-92
خلاصة الفصل الثاني .
الخاتمة 95-97
قائمة المصادر و المراجع 99-104
الفهرس 106-108
الملاحق .

ملخص المذكرة

الملاحق

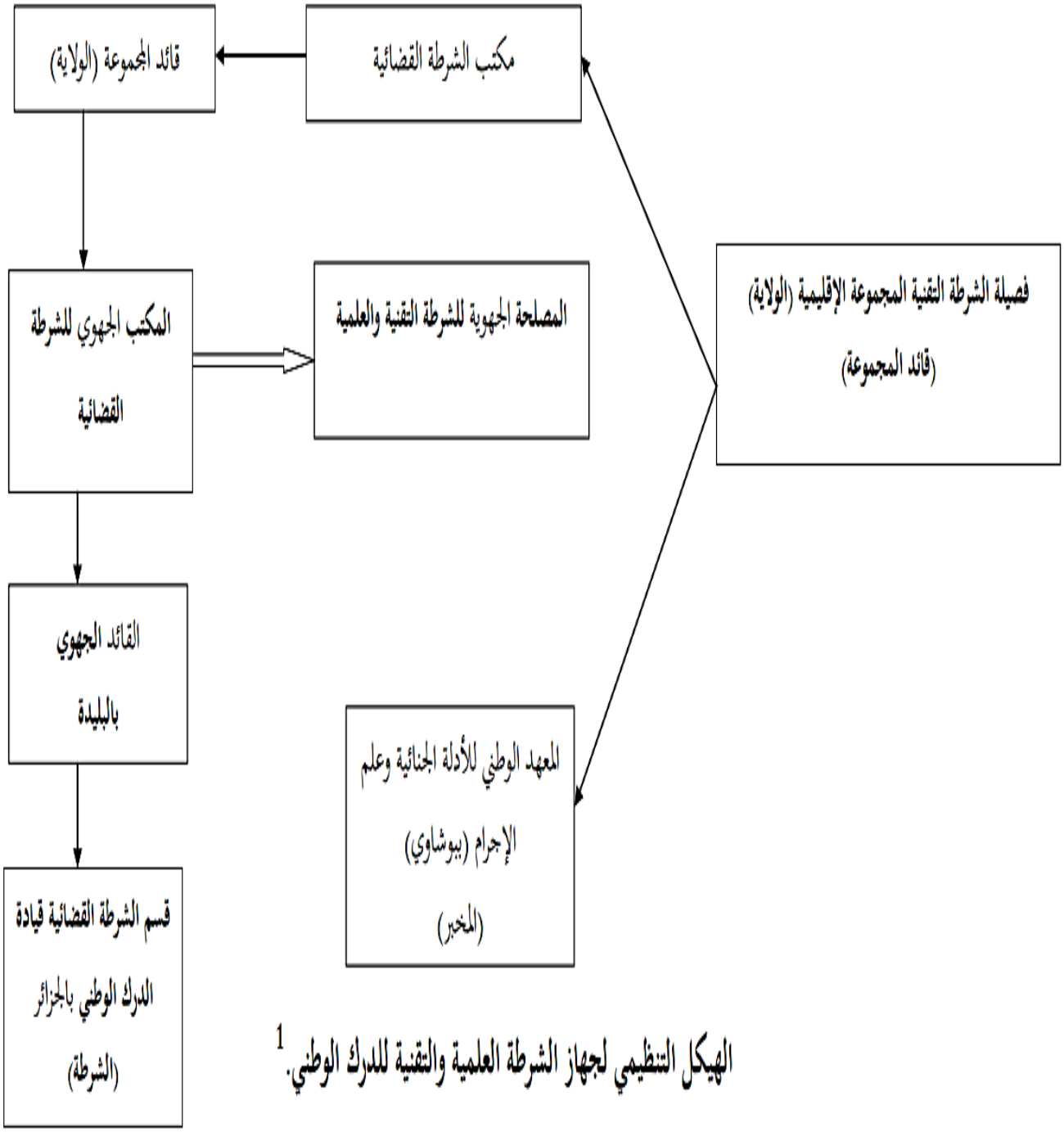

الهيكل التنظيمي لجهاز الشرطة العلمية والتقنية للدرك الوطني.[1]

[1] المجموعة الإقليمية للدرك الوطني بالشلف (فرقة الشرطة العلمية و التقنية).

1. جدول يمثل إحصاءات بالتدخل في جميع مسارح الجريمة المختلفة:[1]

عدد القضايا المسجلة	عدد التدخلات	عدد الملفات التقنية المنجزة
133	**133**	**133**

[1] المجموعة الإقليمية للدرك الوطني بالشلف (فرقة الشرطة العلمية والتقنية) ، إحصائيات 2015.

2. الخبرات موزعة على مختلف دوائر المعهد:[1]

مختلف الدوائر	عدد التسخيرات المرسلة إلى المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام	عدد التسخيرات التيتم الرد عليها من طرف المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام	عدد التسخيرات التي لم يتم الرد عليها من طرف المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام	عدد التسخيرات التي كان الرد عليها إيجابي
دائرة علم السموم	187	187	00	93
دائرة البصمات	28	26	00	08
دائرة البيولوجيا	30	27	03	15
دائرة الفحص المركبات	01	01	00	01
دائرة الطب الشرعي	05	05	00	04
دائرة فحص الوثائق	09	08	01	04
دائرة الباليستيك	05	04	00	03
دائرة التحاليل الدقيقة	07	06	01	01
دائرة الحرائق والإنفجارات	09	09	00	06
دائرة الإعلام الآلي والإلكترونيك	05	02	03	00
المجموع العام	286	278	08	135

[1] المجموعة الإقليمية للدرك الوطني بالشلف (فرقة الشرطة العلمية والتقنية) ، إحصائيات 2015.

3. عدد التسخيرات:[1]

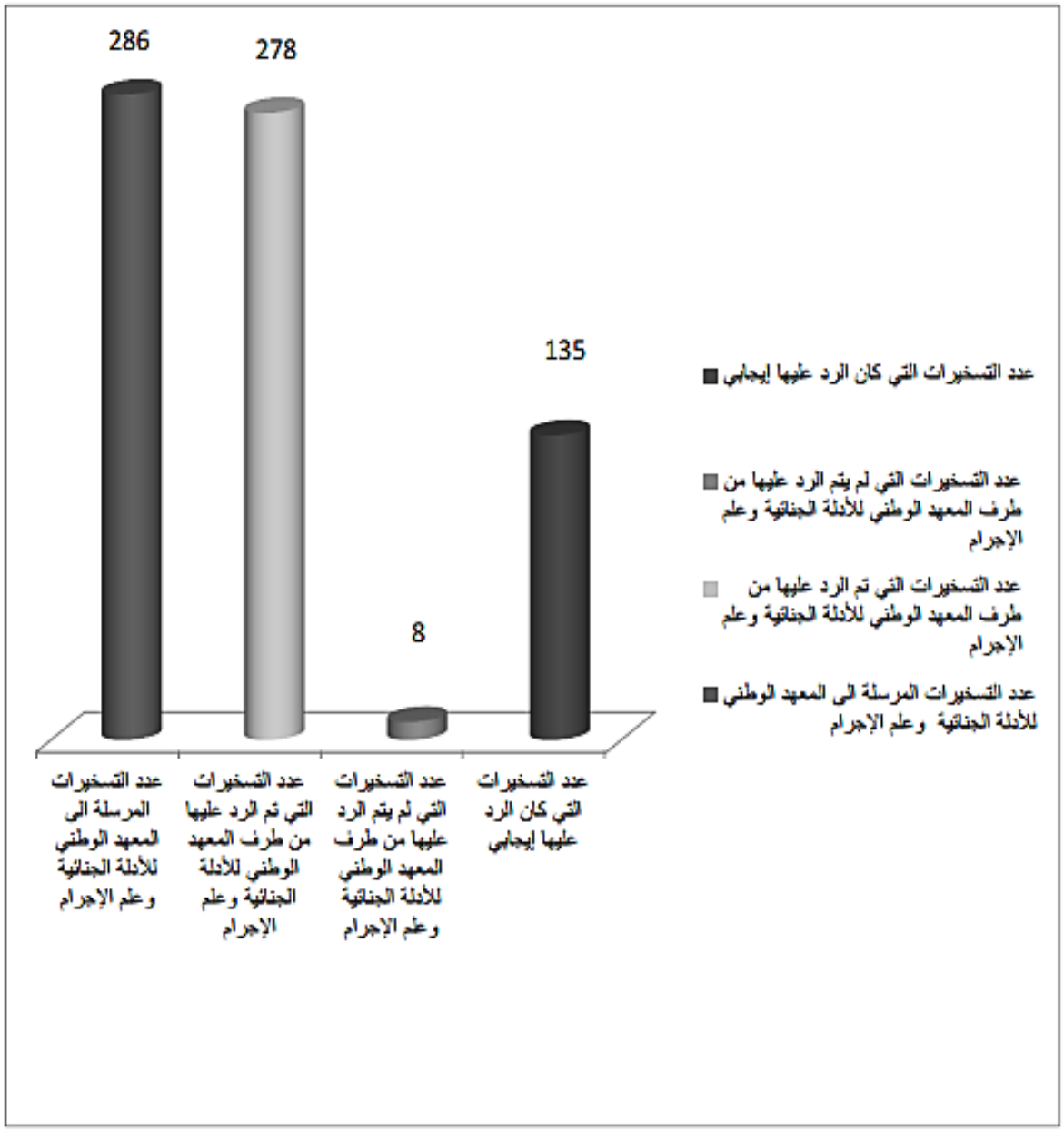

[1] المجموعة الإقليمية للدرك الوطني بالشلف (فرقة الشرطة العلمية والتقنية) ، إحصائيات 2015.

4. طبيعة التسخيرات المرسلة إلى المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام بالجزائر:[1]

مختلف الدوائر	علم السموم	علم البصمات	البيولوجيا	فحص المركبات	الطب الشرعي	الوثائق	الباليستيك	التحاليل الدقيقة	الحرائق والمتفجرات	الإعلام الآلي
عدد الخبرات العلمية المرسلة	187	28	30	01	05	09	05	07	09	05
المجموع		**286**								

[1] المجموعة الإقليمية للدرك الوطني بالشلف (فرقة الشرطة العلمية و التقنية) ، إحصاليات 2015.

5.عدد الخبرات العلمية:[1]

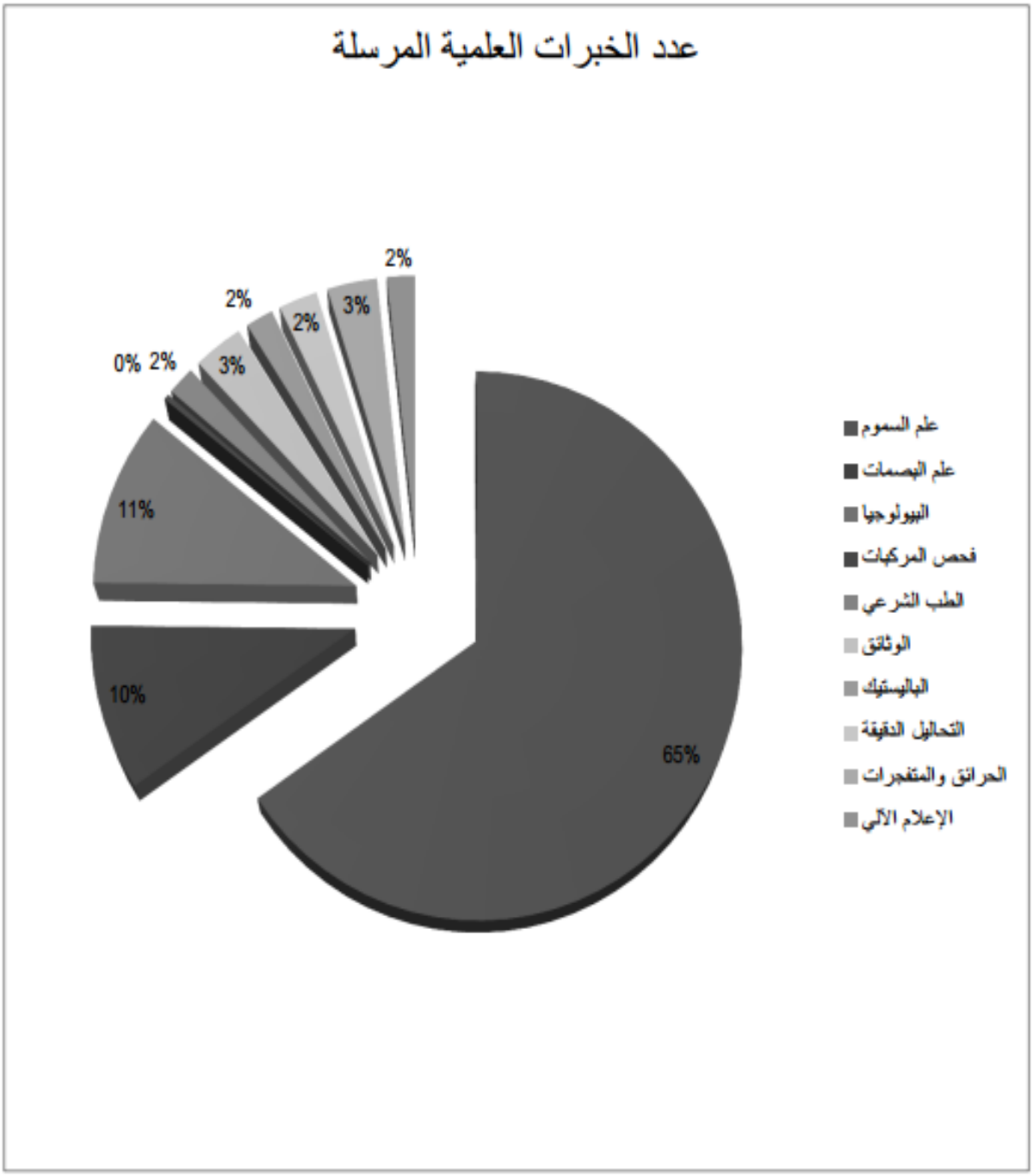

[1] المجموعة الإقليمية للدرك الوطني بالشلف (فرقة الشرطة العلمية و التقنية) ، إحصاليات 2015.

6.عدد الخبرات العلمية المرسلة:[1]

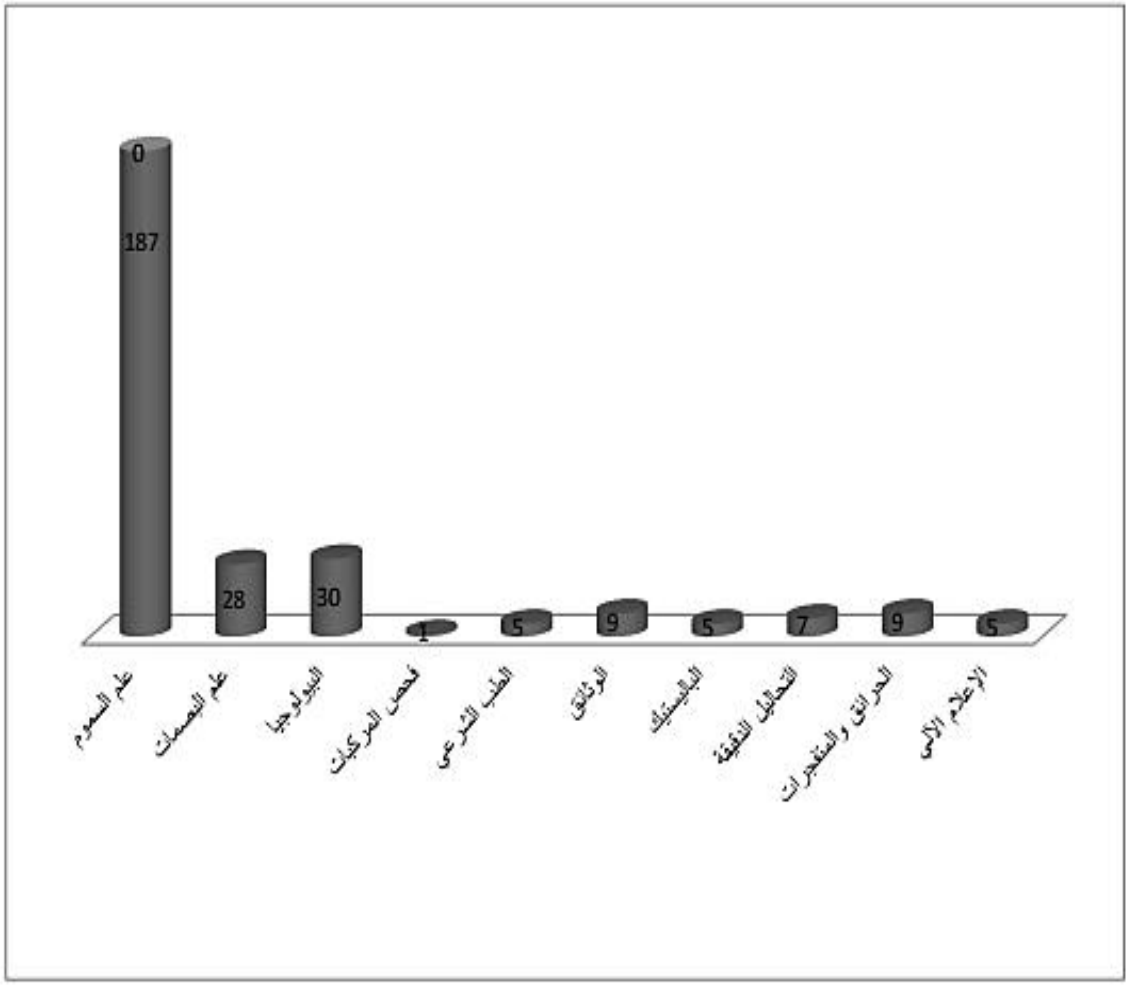

[1] المجموعة الإقليمية للدرك الوطني بالشلف (فرقة الشرطة العلمية و التقنية)، إحصائيات 2015.

إن للدولة مسؤولية المحافظة على سلامة وامن المجتمع ، ومع حسن سير وتطبيق القانون فيه وذلك من خلال ما تضمنه الدولة من سلامة جسدية و معنوية و محافظة على ممتلكاتهم الخاصة و العامة ، و مراقبة الاحوال العامة للمواطنين و الافراد و حفظ الجانب الاخلاقي العام في المجتمع و ان بقاء كل معتدي على القانون دون جزاء ، يشكل مساسا بسيادة الدولة ، ولذلك سعت الدولة الجزائرية لوضع قوانين جنائية و اجهزة متطورة تنص على متابعة المجرمين و المخالفين و توقيع عقوبة عليهم ، وعلى رأس هذه الاجهزة الشرطة العلمية و التقنية والتي هيا عبارة عن الإجراءات و الوسائل المشروعة التي تتخذ للحصول على الادلة المادية التي تؤدي الي كشف الحقيقة ، بإثبات وقوع الجريمة نفسها و التعرف على هوية مرتكبها ، وبالتالي تقدم خدمة جليلة للعدالة عن طريق تزويدها بالدليل المادي (والدليل العلمي) و اضاف ان عمل الشرطة العلمية يعد مفصليا لاستكمال التحقيقات القضائية التي يجريها المحققون ،كما تتوزع خدماتها على مسرح الجريمة حيث يمكن أن يصبح شاهدا متحدثا بعد ان كان صامتا ينطق بحقيقة ما وقع على ارضه ، اضافة الى الدور الهام الذي تقوم به في فحص الآثار الجنائية (حيوية منها و غير حيوية) لتحويلها الى دليل مادي تعتمد عليه الشرطة العلمية و التقنية في الكشف عن غموض الجريمة و مرتكبها (الجناة) ، لذلك لابد على خبراء الشرطة العلمية العناية بها و فحصها و المحافظة عليها لتحقيق الهدف و الغاية المرجوة.

L'État a la responsabilité de maintenir la sûreté et la sécurité de la société, et avec le bon fonctionnement et l'application de la loi en son sein, à travers la sécurité physique et morale garantie par l'État et la préservation de leurs biens privés et publics, en surveillant la situation générale. les conditions des citoyens et des individus, et la préservation du côté moral général de la société. La survie de tout agresseur contre la loi sans peine constitue une violation de la souveraineté de l'État, et par conséquent, l'État algérien a cherché à établir des lois pénales et des dispositifs avancés qui prévoir le suivi des criminels et des contrevenants et leur infliger une punition, et en plus de ces services de police scientifiques et techniques, qui sont les procédures et moyens juridiques qui sont utilisés pour obtenir des preuves matérielles qui conduisent à révéler la vérité, en prouvant la survenance du crime lui-même et en identifiant l'auteur, et fournit ainsi un grand service à la justice en lui fournissant des preuves physiques (et des preuves scientifiques), et il a ajouté que le travail de la police scientifique est essentiel pour mener à bien les enquêtes judiciaires menées par les enquêteurs. Et ses services sont répartis sur la scène du crime, où il peut devenir un témoin parlant après avoir gardé le silence en disant la vérité sur ce qui s'est passé sur son terrain, en plus du rôle important qu'il joue dans l'examen des effets criminels (vital La police scientifique et technique compte sur eux pour découvrir le mystère du crime et de son auteur (les auteurs), pour le convertir en une preuve matérielle afin de révéler le mystère du crime et de son auteur (les auteurs). Par conséquent, les experts de la police scientifique doivent prenez-en soin, examinez-le et préservez-le pour atteindre le but et le but recherché.

الكلمات المفتاحية: الشرطة العلمية والتقنية، مسرح الجريمة ، الأدلة المادية ، الاثار الجنائية حيوية والغير حيوية

Mots-clés : police scientifique et technique, scènes de crime, preuves matérielles, effets criminels vitaux et non vitaux